مشاكل الأسرة وطرق حلها

حبيب الله طاهري

مشاكل ... حلول

دار الهادي

مشاكل الأسرة وطرق حلها • مشاكل الأسرة وطرق حلها • مشاكل الأسرة وطرق حلها • مشاكل الأسرة وطرق حلها

مشاكل الأسرة
وطرق حلها

مشاكل الأسرة وطرق حلها

حبيب الله طاهري

دار الهادي
للطباعة والنشر والتوزيع

جميع حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الثانية

١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م

دار الهادي للطباعة والنشر والتوزيع

هاتف: ٥٥٠٤٨٧/ ٠١ - ٨٩٦٣٢٩/ ٠٣ - فاكس: ٥٤١١٩٩ - ص.ب: ٢٨٦/ ٢٥ غبيري - بيروت - لبنان

E-Mail: daralhadi@daralhadi.com - URL: http: //www. daralhadi.com

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين ولعنة الله على أعدائهم أجمعين.

يمكن اعتبار الثورة الصناعية بأنها احدى الحوادث المهمة في التاريخ الإنساني، حيث تركت آثاراً على مختلف جوانب حياة الإنسان إذ يندر أن يؤثر حدث ما في العالم ويصل إلى الدرجة التي وصلتها الثورة الصناعية.

لقد غيرت الثورة الصناعية أسلوب الحياة والأفكار وأنتجت عقائد جديدة لها صلة بالحياة الحديثة حيث امتد نطاق تأثيرها بسرعة إلى أقصى نقاط العالم وشمل البلدان غير الصناعية أيضاً. كانت الأسرة ضمن المؤسسات التي أصابها التغيير في ظل ذلك التحول الكبير الذي حدث حيث تأثرت قيمها وقدسيتها، ففي أوائل القرن العشرين شاهدنا الأفعال والأفكار التي كانت تسعى جاهدة من أجل حل وتفتيت الأسرة، ويعلم الله مدى وحجم المأساة التي أصابت البشرية نتيجة تلك الأفكار المسمومة. لقد كانت الثورة الصناعية عاملاً مساعداً سعى من خلاله الرأسماليون للحصول على ناتج أكبر بأجور زهيدة، فأخرجوا النساء من

بيوتهن وأرسلوهن إلى المعامل والمصانع حيث أن هذه الحالة التي تم تحقيقها بالحيلة والخداع باسم منح الحرية للنساء ومساواتهن بالرجال من حيث الحقوق أوجدت لفئة النساء وضعاً بائساً مريراً لا يمكن وصفه، ففي الغرب يمكنك أن ترى صباح كل يوم سيدة تمسك بيد طفلها وقد ظهر أثر النعاس والإرهاق على وجهيهما، وهي تنتظر القطار أو الحافلة لتتمكن من ايصال ابنها إلى دار الحضانة أو روضة الأطفال أولاً ولتذهب هي الأخرى بعد ذلك إلى محل عملها. لقد أدى هذا الإنفصال إلى ظهور العقد النفسية والمعضلات الكثيرة في السنوات القادمة من عمر الأطفال التي أصبحت سبباً في ارتكاب الجُنح التي تتكرر يومياً.

وفي عالم اليوم، ما هي القضايا المطروحة التي تتعلق بالأسرة، وما هي الطرق والأساليب التي تواجهنا لمعالجة تلك القضايا؟.

إنه موضوع متشعب نال اهتمام وتحقيق أساتذة علم الاجتماع والقانون والاقتصاد وعلم النفس والتربية وحتى علم السياسة. والوثائق والمستندات الدولية المتعلقة بالوضع الحالي للأسرة والوضع الذي يجب أن تكون عليه في المستقبل كثيرة، منها على سبيل المثال: الاعلان العالمي لحقوق الإنسان، والميثاق الدولي للحقوق المدنية والسياسية، والبيان العالمي للطفل، والعقود المتعلقة بحماية قضايا الزواج، والحد الأدنى لسن الزواج، وتسجيل تلك الواقعة و... إلخ، حيث أن كل واحدة من تلك الوثائق والأرقام تشير إلى الأبعاد التي تتعلق بقضية الأسر في الوقت الحاضر.

والحصيلة التي نستطيع إدراكها من خلال نظرة واحدة هي مدى البلاء الذي أصاب الأسرة وكيف انحرفت عن طريقها الصحيح والمعضلات التي أخذت بخناق هذه المؤسسة الاجتماعية.

ونلاحظ في هذه الأيام المشاكل التي تعرضت لها الأسر وما تعانيه

هي وأبناؤها من قضايا ومصاعب نذكر بعضاً منها على سبيل المثال لا الحصر.

ـ العلاقات الأسرية ضعيفة ومتزلزلة، والأسرة تفتقد الصفاء والمحبة والسكينة.

ـ المرأة وزوجها يبدوان (في الظاهر) إلى جانب بعضهما لكن حياتهما في الواقع تشبه حياة غريبين اتفقا على العيش معاً.

ـ نسب الطلاق هائلة، والمرأة والرجل يحطمان حياة الأسرة لأتفه الأسباب التي تؤدي إلى الانفصال.

ـ لم يحصل الأبناء على الحنان والعطف اللازم من الأسر فكانت النتيجة أن أصبح أكثرهم سريعي التأثر والانهيار وفقدوا العاطفة.

ـ بسبب افتقاد التربية الصحيحة فإن الجُنح التي يرتكبها الصغار والأحداث في تزايد مستمر.

ـ بسبب الإباحية المنتشرة لإشباع الغرائز الجنسية فإن الرجال أصبحوا في غنى عن الزواج الدائم، وبسبب ذلك الانحلال فقد رفضوا تحمل مسؤولية ادارة الأسرة.

ـ أصبحت روح الغيرة والمحافظة على العرض ضعيفة جداً ولم يعد الزوجان يشعران بتأنيب الضمير عند رؤية أحدهما الآخر مع الغرباء.

ـ عدد الأبناء غير الشرعيين في تزايد مستمر واتحاد وتماسك الأسر في طريقه نحو التزلزل والسقوط[1].

هذه هي بعض المعضلات والمصائب التي أصابت الكيان المقدس للأسرة، لذا يجب على البشر المثقفين الواعين المخلصين للإنسانية أن

---

(١) نظام حياة الأسرة في الإسلام ـ الدكتور علي قائمي ص ٩.

يبذلوا جهودهم (كل من خلال موقعه وقدرته) من أجل انقاذ كيان الأسرة من الصعوبات والأخطار التي أصابتها وكانت سبباً في انهيارها ، وابداء النصائح والإرشادات اللازمة من خلال تأليف الكتب والمقالات والبحوث لانقاذ واصلاح ذلك الكيان المقدس.

وهذا الكتاب المتواضع الذي بين أيديكم ـ أعزاءنا القراء ـ هو خطوة في هذا الطريق نخطوها لعلنا نساهم في تقديم ما هو مفيد وإن كان بسيطاً، وقد بذلنا الجهد في هذا الكتاب من أجل تقديم مواضيع قيمة ومفيدة تستند إلى أحكام وتعاليم الإسلام، ودراسة وتوضيح وجهات نظر الدين الإسلامي الحنيف فيما يتعلق بتكوين الأسرة والحقوق والواجبات المترتبة عليها وواجب تربية ورعاية الأطفال في البيت وواجبات الأبناء تجاه الأب والأم و... إلخ.

نأمل أن تؤثر هذه المواضيع والدروس في النفوس المتفتحة إن شاء الله.

الأول من شهر محرم
١٤١١ هـ. ق
حبيب الله طاهري

الدرس الأول:

«تعريف الأسرة»

إن تعريف الأسرة تعريفاً شاملاً يبدو أمراً صعباً، لذا عرفها كل فرد من ذوي الاختصاص بشكل معين، لكننا عند التدقيق نلاحظ ان الجميع قد أشاروا إلى معنى واحد وإن اختلفت الألفاظ والكلمات، وعلى سبيل المثال نذكر بعض تلك التعريفات فيما يلي:

١ ـ قال البعض: «الأسرة هي عبارة عن خلية اجتماعية تتكون نتيجة زواج امرأة برجل، ويكملها الأبناء الذين يكونون ثمرة ذلك الزواج» ويعتبر الأبناء بالطبع أعضاء في هذه الخلية الاجتماعية طالما لم يبلغوا سن الرشد، أو لم يكونوا أسرة جديدة نتيجة الزواج.

٢ ـ وعرف آخرون الأسرة بما يلي: «الأسرة هي عبارة عن جماعة تتآلف فيما بينها في الأمور الحقوقية والاجتماعية نتيجة صلة القرابة أو

رابطة الزوجية وتنضوي تحت لواء رئيس يُدعى رب الأسرة»[1].

٣ ـ «الأسرة هي عبارة عن زوج وزوجة وأبناء (تحت تكفل الزوجين) يعيشون في العادة سوية»[2].

كما تلاحظون فإن كل التعاريف الواردة وعلى الرغم من اختلاف الألفاظ والتعابير توضح وتبين معنى واحداً وحقيقة واحدة هي إن الأسرة عبارة عن أصغر جزء من الأجزاء التي تؤلف المجتمع، والحد الأدنى لتكوينها وجود الزوج والزوجة وهي تتكامل بوجود الأبناء.

---

(١) حقوق الأسرة ـ باقر عاملي ـ الفصل ٢.

(٢) حقوق الأسرة ـ دكتر حسين صفايي.

الدرس الثاني:

(القرآن وحكم تكوين الأسرة)

لقد أورد القرآن الكريم أحكاماً وتعاليم تتعلق بالزواج وتكوين الأسرة وأسلوب الحياة وكيفية التعامل بين الزوجين وبالأخص معاملة الزوج للزوجة، ولدى مطالعتنا لتلك لأحكام والتعاليم تتجلى لنا أهمية تكوين الأسرة في فكر القرآن الكريم، ونحن هنا نشير بالأرقام إلى بعض منها:

١ ـ فيما يتعلق بالزواج وضرورته، وعدم ترك المرأة بلا زوج أو الرجل بلا زوجة نذكر قوله تعالى:

﴿وأنْكحُوا ٱلأَيَامىٰ مِنكُمْ والصَّالحينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمائِكُمْ إِنْ يكونُوا

فُقراءَ يُغْنِهِمُ الله مِنْ فَضْلِه والله واسع عَليمٌ﴾[1] .

٢ ـ جعل سبحانه وتعالى الزوجة سكناً وطمأنينة للزوج وعرف الحياة بينهما بأنها مودة ورحمة... قال عز وجلّ:

﴿وَمِنْ آياتِهِ أَنْ خَلَقَ لكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْواجاً لِتَسْكُنُوا إِليها وَجَعَلَ بَيْنكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً....﴾[2].

وفي الآية ١٨٩ من سورة الأعراف وصف سبحانه وتعالى حواء بأنها أساس السكينة والاطمئنان لآدم (ع) في قوله عز وجل: ﴿وَجَعَلَ مِنْها زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِليها...﴾[3] .

٣ ـ وفي آية أخرى أصدر سبحانه وتعالى أمراً بالزواج من النساء الطاهرات العفيفات وأجاز الزواج بأكثر من واحدة حتى أربع زوجات (بشرط العدالة) وإن لم يستطع الزوج تحقيق العدالة بين زوجاته فلا يجوز له الزواج بأكثر من واحدة، قال عز من قائل:

﴿فَانْكحُوا ما طابَ لكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنىٰ وثُلاثَ وَرُباعَ فَإِنْ خُفْتُمْ ألاَّ تَعْدِلُوا فَواحدَةً أَوْ مَا مَلكَتْ اَيْمانُكُمْ ذلِكَ اَدْنىٰ اَلاّ تَعُولُوا﴾[4] .

٤ ـ كما أن اللباس يستر بدن الإنسان ويغطي عورته ويحفظ شخصيته بين الناس فإن الزوج والزوجة كذلك من الناحية المعنوية والإنسانية كاللباس يستر بعضهم البعض الآخر ويقيهم من حدوث الكثير من المساوىء والعيوب في المجتمع، ويحفظ كرامة وشرف ودين

---

(١) سورة النور ـ ٣٢.

(٢) سورة الروم ـ ٢١ في هذه الآية اعتبر المؤلف أن كلمة (أزواجاً) تعني المرأة، بينما ذكر الأستاذ جوادي الآملي بأنها تعني المرأة والرجل.

(٣) في هذه الآية وحول عبارة «جعل منها زوجها» توجد وجهات نظر ينبغي مراجعتها في كتب التفاسير.

(٤) سورة النساء ـ ٣.

بعضهم البعض، لذا ورد في الروايات «التي سيأتي ذكرها فيما بعد» بأن من تزوج فقد أحرز نصف دينه، وقد بين القرآن الكريم هذا المعنى في ثنايا عبارة (لباس) وأن الزوج والزوجة أحدهما لباس للآخر، قال تعالى: ﴿هُنّ لباسٌ لكُمْ وأنْتُمْ لِباسُ لَهُنَّ﴾[1].

٥ ـ أمر الباري عز وجل الرجال بحسن التعامل والأخلاق الحسنة مع الزوجات بقوله تعالى: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالمَعْرُوفِ. . .﴾[2].

٦ ـ وفي آية أخرى من القرآن الكريم أمر عز وجل بالعدل والابتعاد عن الظلم وإن على الرجل الذي طلق زوجته أن يعاملها بالحسنى إلى نهاية عدتها ولا يحق له إلحاق الأذى بها، ومن يظلم فإن عاقبة ظلمه ستعود على نفسه. قال تعالى: ﴿ولا تُمْسِكُوهُنَّ ضراراً لِتَعْتَدُوا وَمَنْ يَفْعَلْ ذلك فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ. . .﴾[3].

٧ ـ ويقوم البعض ممن يريدون تطليق زوجاتهم بالحاق الأذى والضرر بالزوجة (قبل الطلاق) من أجل أن تضطر مرغمة نتيجة العذاب بالتنازل عن مهرها وحينئذٍ يقوم بتطليقها، وهذا العمل لا يجوز في نظر القرآن الكريم وقد نهى سبحانه وتعالى عنه فقال عز وجل:

﴿ولا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ الاَّ أنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ. . .﴾.

وقال عز وجل أيضاً:

﴿وكَيف تَأْخُذُونَهُ وقد اَفْضىٰ بَعْضُكُمْ الى بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنكُمْ مِيثاقاً غَلِيظاً﴾[4].

---

(١) سورة البقرة ـ ١٨٧.
(٢) سورة النساء ـ ١٩.
(٣) سورة البقرة ـ ٢٣١.
(٤) سورة النساء ـ ١٩ و ٢١.

وهكذا تلاحظون أن كل تلك الآيات الكريمة (وآيات أخرى كثيرة لم نذكرها هنا) تبين بصورة جلية واضحة عظمة وأهمية الزواج وتشكيل الأسرة في نظر القرآن الكريم. وبهذه الصورة في الفكر الإلهي لا ينبغي للمرأة أن تبقى بدون زوج ولا ينبغي للرجل أن يبقى بدون زوجة، وقد أمر عز وجل بالزواج من الأمة عند عدم القدرة على الزواج من الحرة إذ أن الزواج من الأمة يتطلب قدراً أقل من التكاليف المادية، قال تعالى:

﴿ومَنْ لم يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ المؤمِناتِ فَمِنْ مَا مَلكَتْ ايْمَانُكُمْ مِنْ فَتَياتِكُمُ الْمُؤْمِناتِ. . .﴾[1]

الدرس الثالث:

(روايات وأحكام تشكيل الأسرة)

لقد وردت في مدح الزواج والحث عليه وذم حياة العزوبية روايات وأحاديث وكلمات قيمة عن أهل بيت الرسول الأكرم (ص) نشير هنا إلى بعض منها من أجل الفائدة والتبرك:.

١ ـ عن أبي جعفر (ع) قال، قال رسول الله (ص):

«ما بُني بناء في الإسلام أحب إلى الله عز وجل من التزويج»[١].

٢ ـ عن الإمام علي بن أبي طالب (ع) قال:

«تزوجوا فإن التزويج سُنة رسول الله (ص) فإنه كان يقول: من

(١) وسائل الشيعة، ج ١٤، كتاب النكاح، أبواب مقدماته، الباب الأول ص ٣ و٥.

كان يُحب أن يتبع سُنَّتي فإن من سُنَّتي التزويج...»[1].

٣ ـ عن أبي عبدالله (ع) قال: قال رسول الله (ص):

«من تزوج أحرز نصف دينه»[2].

٤ ـ قال أبو عبدالله (ع):

«رَكعتان يُصليهما المتزوج أفضل من سبعين ركعةٍ يُصليهما أعزب»[3]

٥ ـ عن أبي عبدالله (ع) قال: قال رسول الله (ص):

«رُذال مَوتاكُم العُزاب»[4].

٦ ـ قال رسول الله (ص):

«أكثر أهل النار العُزاب»[5].

٧ ـ قال رسول الله (ص):

«ما استفاد أمرؤ مُسلم فائدة بعد الإسلام أفضل من زوجةٍ مسلمة تسُره إذا نظر إليها، وتطيعه إذا أمرها وتحفظه إذا غاب عنها في نفسها وماله»[6].

وبالطبع يجب الالتفات إلى أن ذم العزاب الذي ورد في الأحاديث الآنفة الذكر يُقْصَدُ به أولئك الذين أعرضوا عن سُنة الله ورسوله (ص) ولم يرغبوا بالزواج وتكوين الأسرة وهم يُشبعون غرائزهم الجنسية بالطرق اللامشروعة.

---

(١) نفس المصدر السابق.
(٢) نفس مصدر السابق.
(٣) وسائل الشيعة، ج ١٤، كتاب النكاح، أبواب مقدماته، الباب الثاني ص ٦ و ٨.
(٤) نفس المصدر السابق.
(٥) نفس المصدر السابق.
(٦) وسائل الشيعة، ج ١٤، ص ٢٣.

أما الشباب الذين ما زالوا يواصلون الدراسة وتحصيل العلوم المختلفة (على سبيل المثال) ولديهم الرغبة بالزواج بعد اتمامهم لدراستهم، فهؤلاء لا تشملهم تلك الأحكام المتعلقة بالعزاب، لأن مثل تلك الأعذار لا تعتبر إعراضاً عن سنة الله ورسوله (ص)، وأما الذين لا يستطيعون حفظ أنفسهم لو بقوا بلا زواج إذْ سيلجأون إلى ارتكاب الأفعال المحرمة والمعاصي والذنوب، فعلى هؤلاء يصبح الزواج أمراً واجباً لأن حفظ النفس من ارتكاب الذنب يعتبر واجباً عينياً وفي نفس الوقت تكون الدراسة واجباً كفائياً (لو كانت واجبة) وإن كانت مستحبة في أكثر الأحيان.

٨ ـ قال رسول الله (ص):

«من سعادة المرء الزوجة الصالحة»[١].

إضافة إلى الفائدة التي نحصل عليها من الأحاديث والروايات المذكورة فإننا نلاحظ أن للزواج وتكوين الأسرة أهمية خاصة في فكر أهل البيت (ع)، وإن الابتعاد عنه يكون سبباً في الشقاء والانحراف. لذا يجب على المسلمين أن يبتعدوا عن الإنحلال الغربي ويخضعوا لأمر الإسلام في الزواج.

---

(١) نفس المصدر السابق.

الدرس الرابع:

(الأهمية الاجتماعية والأخلاقية للأسرة)

تعتبر الأسرة أقدم وأهم تجمع انساني طبيعي ظهر للوجود نتيجة الغريزة الجنسية الطبيعية بين الرجل والمرأة والحب الفطري الموجود لدى الأب والأم للأبناء.

وبتعبير أدق فإن الحياة الأسرية هي من الأمور الطبيعية التي تستند لنظام الخلق وليست نتيجة العادة أو التمدن، إذْ أن العلماء وإن كانت لديهم بعض وجهات النظر المختلفة حول الحياة الاجتماعية للإنسان، حيث اعتبر بعضهم أن ذلك أمراً طبيعياً وأن الإنسان اجتماعي بالطبع، واعتبر البعض الآخر منهم الحياة الاجتماعية أمراً تعاقدياً اختاره الإنسان تحت تأثير أسباب خارجية اجبارية (لا الأسباب الداخلية)، إلا أن في مجال الحياة الأسرية توجد وجهة نظر واحدة فقط تقول أن حياة البشر الأُسرية هي حياة طبيعية مائة بالمائة أي أن الإنسان خُلق أسرياً بالطبع.

وينبغي الفصل بين الحياة الأسرية والحياة الاجتماعية لأن أموراً في الطبيعة ونظام الخلق (بمشيئة الباري عز وجل) وُجدت وجعلت الإنسان وبعض الحيوانات أيضاً يميلون فطرياً نحو الحياة الأسرية وتكوين الأسرة وانجاب الأبناء.

حينما تبين لنا أن الحياة الأسرية هي حياة طبيعية مائة بالمائة لذا فإن الحقوق الناتجة عنها أيضاً ستكون حقوقاً طبيعية فطرية، لأن الحقوق الطبيعية والفطرية قد وُجدت كي يقود نظام الخلق المخلوقات نحو الكمال المطلوب وبإحاطة خاصة مع مراعات هدف الحياة إذْ أن كل استعداد طبيعي ينتج حقاً طبيعياً ويُعد سنداً طبيعياً له، فمثلاً يتمتع ابن الإنسان بحق الدراسة والذهاب إلى المدرسة ولا يملك ابن الخروف مثل ذلك الحق لأن الأول لديه الاستعداد اللازم للدراسة والفهم والثاني (ابن الحيوان) لا يملك مثل ذلك الاستعداد.

النتيجة التي نصل إليها هي أن النظام الذي يستند على الطبيعة والخلق يعتبر أمراً ذاتياً يقوم على أساس قوي متين، بعكس الأنظمة التعاقدية التي تنهار بمجرد ظهور عقود أخرى إلى جانبها.

ويكفي الحياة الأسرية أهمية أنها تشكل أساس السعادة البشرية والسبب الأول لإرسال الرسل والأنبياء وانزال الكتب والشرائع السماوية. لأن منشأ ومبدأ الحياة الأسرية هو اقتران الرجل بالمرأة حيث تتكون الأسرة بواسطتهما، وبالأسر توجد وتتحقق الأمة، وبالأمم تتحقق قافلة الإنسانية، ولأجل تنظيم تلك العلاقات نزلت الشرائع السماوية ووضعت الضوابط والقيود لتنظيمها، لذا يجب أن نعرف جوهر هذه الحقيقة وندرك عظمة وأهمية الفكرة القائلة بأن تكوين الأسرة يعني تحقيق السعادة في الحياة ومن الناحية الأخلاقية أيضاً كان للحياة الأسرية دور كبير لا يمكن إنكاره، لأن الأسرة هي أول جزء اجتماعي يدخله الإنسان، ومن هناك يعمُّ لديه مفهوم التعاون والتسامح ويتهيأ للمشاركة

في المجموعات الاجتماعية الأكبر.

وليست الأسرة فقط المدرسة المناسبة واللائقة لجعل الإنسان اجتماعياً، بل هي أيضاً الأداة المؤثرة جداً لتحصينه وحمايته. فلو لم يقم الأب بواجبه تجاه أبنائه في تحمل مسؤولية حمايتهم ورعايتهم، وتركهم في وسط المجتمع بلا مأوى أو ملجأ، فإن مصيراً مجهولاً ينتظرهم، وكيف يأمل وإلى أي حد يستطيع أن يُعلِّم ويُربي مثل هؤلاء الأطفال تربية سليمة.

ونتيجة لهذا التآزر الأخلاقي والحقوقي فإن العلاقات بين المرأة والرجل لا تتحدد بالغريزة الجنسية فقط، بل يكون الأصل فيها تربية الأبناء وإحلال الواجب محل هوى النفس، ومزج الحب بالأخلاق بين الزوجين كي يجد أبناؤهم في منزل العائلة المحيط المناسب للنمو البدني والمعنوي. إن الطفل الذي يتولى مسؤولية تربيته أولئك الذين سيطروا على هوى أنفسهم، وأحبوا ذلك الوليد من أعماق قلوبهم، وفكروا فقط بطهارته وصلاحه، إن مثل هذا الطفل لا يمكن مقارنته مع الطفل الذي يواجه بشكل مباشر مفاسد ومساوىء المجتمع ولا يجد في معترك الحياة مساعداً أو معيناً. ولا يحتاج هذا الموضوع إلى دليل، لأننا نرى بوضوح الفارق بين من تربى وترعرع في أحضان أسرة متدينة صالحة وبين من هو في الظاهر فقط تحت نظر الأب والأم.

الأسرة هي المركز الأساس الذي يحافظ على الأخلاق والتقاليد والعادات الشعبية، وهي أيضاً مركز نمو العواطف السامية الخالية من سياسة العنف. إن الطفل الذي يترعرع في بيئة صالحة يصبح عضواً نافعاً في المجتمع متبعاً للتقاليد والآداب والأخلاق الاجتماعية.

الدرس الخامس:

«الأسرة في ظل نظام الجمهورية الإسلامية»

كما ذكرنا في المواضيع السابقة فإن الأسرة في الإسلام تعتبر الوحدة الأساسية للمجتمع، وفي الحديث الوارد عن رسول الله (ص) قال: ما بُني بناء في الإسلام أحب إلى الله عز وجل من التزويج. وبما أن الجمهورية الإسلامية أُسست واستندت إلى الإسلام فقد كانت رؤيتها حول الأسرة مستندة إلى الإسلام أيضاً، لذا نقرأ في مقدمة الدستور:

«الأسرة هي الوحدة الأساسية للمجتمع والمركز الأصلي لنمو ورُقي الإنسان، وإن التوافق في العقائد والأهداف في تشكيل الأسرة التي تصنع الأرضية الأساسية لحركة الإنسان التكاملية النامية، هو القاعدة الأساسية، وإن توفير الفرص والإمكانات اللازمة لتحقيق هذا

الهدف يعتبر من واجبات الحكومة الإسلامية.

وضمن هذا المفهوم من «الأسرة» فإن المرأة تخرج من اطار كونها شيئاً جامداً، أو أداة للعمل، وكونها في خدمة الاستهلاك والاستثمار، وبالإضافة إلى أنها تستعيد مسؤوليتها الخطيرة والقيمة كأم ومربية في تنشئة الإنسان العقائدي الطليعي فإنها ستكون زميلة الرجل في مجالات الحياة الفعالة، وبالنتيجة فإنها تتحمل مسؤولية أخطر، وتتمتع في المنظار الإسلامي بقيمة وكرامة أرفع».

وفي المادة العاشرة من دستور الجمهورية الإسلامية نقرأ ما يلي: «لأن الأسرة هي الوحدة الأساسية في هيكل المجتمع الإسلامي، يجب أن تكون جميع القوانين والمقررات والبرامج المرتبطة بالأسرة، في اتجاه تسهيل تشكيل الأسرة، والدفاع عن قدسيتها، واقامة العلاقات العائلية على أساس القوانين والأخلاق الإسلامية».

لهذا فإن مكانة وأهمية المرأة وتكوين الأسرة في الجمهورية الإسلامية كمكانتها وأهميتها في الدين الإسلامي الحنيف.

الدرس السادس:

«مكانة المرأة في المنظار الإسلامي»

يعتبر القرآن الكريم المرجع الأساس والمصدر الأوضح لمعرفة نظرة وفكرة الإسلام حول أهمية ومكانة المرأة، وبعده تأتي روايات وأحاديث أهل بيت النبوة (ع)، وعلى الرغم من ورود الروايات والأحاديث الكافية التي توضح وتبين هذه المسألة إلا أننا سنكتفي (للاختصار) بالإشارة إلى أهمية وعظمة دور المرأة في القرآن الكريم، ونحيل الراغبين في التوسع بالموضوع من الباحثين وطلاب العلم إلى مراجعة الكتب التي أُلفت في هذا المجال مثل كتاب (نظام حقوق المرأة في الإسلام) للأستاذ الشهيد مرتضى المطهري.

لقد كرم القرآن الكريم المرأة ورفع مكانتها في ذلك الوقت الذي كانت تعتبر فيه المرأة بنظر المجتمع شيئاً تافهاً حقيراً خُلق فقط لخدمة الرجل، ولم تصل من الناحية المعنوية إلى أية منزلة ولن تذهب إلى

الجنة أبداً (حسب اعتقادهم)، وكانوا يعتقدون أيضاً بأنها أداة بيد الشيطان لخداع الرجال، وإن ملامسة النساء يشكل أساس النجاسة، وترك الزواج عندهم يعتبر أمراً مقدساً ومثل هذه النظرة لم تكن ناتجة فقط من العادات والتقاليد الجاهلية بل أن بعض المذاهب ورؤسائها المحاطين بهالة من القدسية كانوا يؤكدون تلك النظرة.

بالطبع ليس القرآن كتاب فلسفة، لكنه يبين بصورة قاطعة نظرته حول العالم والإنسان والمجتمع، هذه المواضيع التي تشكل أساس الفلسفة، لأن القرآن لا يقدم لاتباعه الأوامر التثقيفية والتعليمية فقط، ولا يقتصر على المواعظ والنصائح، بل يقدم لهم من خلال تفسيره وشرحه لنظام الخلق نظرة شمولية وأسلوباً خاصاً في الفكرة والحياة.

إن أساس القوانين الإسلامية المتعلقة بالمسائل الاجتماعية كالملكية والحكم والحقوق الأسرية وغيرها هي نفس التفسير الذي يعرضه القرآن الكريم للخلقة والأشياء.

ونحن هنا نشير إلى بعض هذه التفاسير:

١ ـ إن إحدى المسائل التي تم تفسيرها وتوضيحها في القرآن الكريم هي موضوع خلق المرأة والرجل، ولم يسكت القرآن الكريم بهذا الشأن ولم يدع مجالاً لأهل الباطل والمرجفين كي يتفلسفوا في تفسير القوانين المتعلقة بالمرأة المسلمة ويعرفونها على أساس أن الإسلام يحتقر المرأة. وإذا أردنا أن نعرف نظرة القرآن بشأن خلق المرأة والرجل، يجب أن نلتفت إلى طبيعة المرأة والرجل التي ذكرت أيضاً في جميع الكتب المقدسة. لقد اعتبر القرآن الكريم في آيات كثيرة أن الرجل والمرأة خُلقوا من طينة وطبيعة واحدة، وذكر بصراحة تامة أن النساء خلقن من جنس الرجال ومن طينة شبيهة بطينتهم، قال تعالى بشأن خلق آدم (ع): ﴿**يا أيها الناسُ اتقُّوا رَبَّكُمُ الذي خلقكم من نفسٍ**

واحدةٍ وخَلَقَ منها زَوْجها﴾[1].

وقال تعالى أيضاً بشأن جميع البشر: ﴿وَمِنْ آياتِهِ أنْ خَلَقَ لكُمْ مِنْ أنْفُسِكُمْ أَزْواجاً لِتَسْكُنُوا إليها﴾[2].

ومع أن بعض كتب الأديان الأخرى قد ذكرت بأن المرأة قد خُلقت من مادة أحقر وأدنى من مادة الرجل، وعلى الرغم من اضفاء صفة الطفيلية والفضول على المرأة والقول بأن زوجة آدم (ع) قد خُلقت من ضلعه الأيسر، فإن لا يوجد في القرآن الكريم أية اشارة تدل على أن للإسلام نظرة ازدراء وتحقير للمرأة فيما يخص طينتها وطبيعتها.

٢ ـ توجد نظرة أخرى من نظرات الازدراء والتحقير للمرأة كانت سائدة في الماضي وتركت آثاراً سلبية على الآداب العالمية وهي أن المرأة تشكل أساس الذنوب وهي مخلوق خبيث لا يصدر منه سوى الشر والسوء، والمرأة بزعمهم شيطان صغير، وكل ذنب أو جرم يرتكبه الرجل للمرأة يد فيه، والرجل بفطرته مُبرأ من ارتكاب الذنوب إلا أن المرأة هي التي تدفعه نحو ارتكاب المعصية وأخيراً من تلك الإيحاءات أيضاً أن ليس للشيطان طريق مباشر إلى ذات الرجل وإنما يوسوس للمرأة وهي تقوم بدورها في وسوسة الرجل وخداعه، وحتى آدم (ع) أبو البشر وقع في حبائل الشيطان وطرد من الجنة بواسطة المرأة، أي أن الشيطان قد خدع حواء وهي التي خدعت آدم (ع) (على حدِّ زعمهم).

إن القرآن الكريم عرض قصة آدم (ع) في الجنة لكنه لم يقل مطلقاً إن الشيطان خدع حواء وهي التي خدعت آدم (ع). وهو لم يُحمِّل حواء المسؤولية الأساسية، وفي نفس الوقت لم يضعها خارج الحدث، بل عرض القضية بصورة متساوية في كل فصول القصة من البداية حتى

---

(١) سورة النساء ـ ١.

(٢) سورة الروم ـ ٢١.

النهاية حيث قال عز وجل: .

﴿وقُلْنا يا آدَمُ اسْكُنْ أنتَ وزَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَكلاَ منها رَغَداً حيثُ شئْتُما ولا تَقْربا هذه الشَّجَرةَ فتكُونا مِنَ الظالمينَ * فَأزَلَّهُما الشيَّطانُ عنها فَأَخْرَجَهُما مِمّا كانا فيه وَقُلْنا اهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبعْضٍ عَدُوٌ ولكُمْ في الأرضِ مُسْتَقَرٌ وَمَتَاعٌ إلى حِين﴾[1] .

وعندما يذكر القرآن وسوسة الشيطان يشير إلى كليهما ويورد ضمير المثنى فيقول عز من قائل: .

﴿فَوَسْوَسَ لَهُم الشيطانُ لِيُبْدِيَ لهُما﴾ إلى قوله ﴿فَدَلاّهُما بِغُرُور﴾ وقال تعالى أيضاً:

﴿وَقاسَمَهُما إنِّي لكُما لَمِنَ النَّاصِحِينَ﴾[2] .

وبهذا الشكل فإن القرآن الكريم قد حارب بشدة تلك الأفكار التي كانت رائجة في ذلك العصر وما زالت باقية في بعض أنحاء العالم، وبرأ المرأة من تلك التهم الباطلة التي تزعم أنها مصدر الوسوسة والذنوب وأنها شيطان صغير.

٣ ـ ومن النظرات التي كانت في الماضي تزدري وتحتقر المرأة أيضاً تلك التي تتعلق بالاستعدادات الروحية والمعنوية للمرأة إذْ كانوا يدّعون أنْ لا سبيل للمرأة إلى الجنة وأنها محرومة من الدرجات المعنوية والإلهية، ولا تستطيع أن تتقرب إلى الله وتصل إلى الدرجة التي يصل إليها الرجل.

لقد أكدّ القرآن الكريم وأعلن في آيات كثيرة أن ثواب الآخرة ودرجة القرب من الله عز وجل لا علاقة لها بجنس الإنسان ذكراً كان أم

---

(١) سورة البقرة ـ ٣٥ ـ ٣٦.

(٢) راجع سورة الأعراف ـ الآية ١٩ وما بعدها.

أنثى بل ترتبط بالإيمان والعمل الصالح فقط، قال تعالى: ﴿وَمَنْ عَمِلَ صالِحاً مِنْ ذكرٍ أو أُنْثى وَهُوَ مُؤْمِن فأُولئِك يَدْخُلُونَ الجنَّةَ يُرْزَقُونَ فيها بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾[1].

وفي آية أخرى أكد القرآن الكريم أن الحياة السعيدة في العالم ترتبط بالإيمان والعمل الصالح سواء كان المؤمن رجلاً أم امرأة، قال تعالى:.

﴿مَنْ عَمِلَ صالحاً مِنْ ذكَرٍ أو أُنْثى وهو مُؤْمِن فَلَنُحْيِيَنَّهُ حياةً طَيّبَةً﴾[2].

والقرآن الكريم يذكر إلى جانب كل رجل كبير عظيم امرأة كبيرة عظيمة، وقد ذكر زوجتي آدم وإبراهيم (ع) وأم موسى وأم عيسى (ع) بكل تقدير واحترام، وإذا كان القرآن الكريم قد عرَّفَ زوجتي نوح ولوط (ع) بأنهما زوجتان غير صالحتين لزوجيهما فإنه بالمقابل لم يغفل ذكر زوجة فرعون وتعريفها بأنها امرأة عظيمة صالحة ابتُليت برجل طالح خبيث.

كأن القرآن الكريم أراد أن يحفظ التوازن في قصصه فلم يجعل أبطال تلك القصص مختصة بالرجال فقط، وحول أم موسى (ع) قال عز وجل:

﴿وأوْحَيْنا إلى أُم موسى أنْ أرْضِعِيهِ فإذا خِفْتِ عليهِ فَأَلْقِيهِ في الْيَمّ ولا تخافي ولا تحزَني إنّا رآدُّوهُ إليكِ وَجَاعِلُوهُ مِنَ المُرْسَلِين﴾[3].

وأما بشأن أم عيسى مريم الطاهرة (ع) فيقول تعالى: ﴿فَتَقَبَّلَها رَبُّها بقَبُولٍ حَسَنٍ وَأَنْبَتَها نباتاً حَسَناً وكَفَلَها زَكَرِيَّا كُلَّما دَخَلَ عليها زكَرِيَّا

---

(١) سورة المؤمن ـ ٤٠.
(٢) سورة النحل ـ ٩٨.
(٣) سورة القصص ـ ٧.

الْمِحْرابَ وَجَدَ عِنْدَها رِزْقاً قال يا مريمُ أنَّى لَكِ هذا قالت هُوَ مِنْ عند الله إنَّ الله يرزُقُ مَنْ يشاءُ بغيرِ حِسَابٍ﴾[1].

وتوجد في تاريخ الإسلام الكثير من النساء الطاهرات ذوات المنزلة الرفيعة، فقليل من الرجال يمكنهم الوصول إلى الدرجة التي وصلت إليها خديجة (ع)، وباستثناء الرسول الأكرم (ص) والإمام علي (ع) لا يستطيع أي رجل أن يصل إلى درجة الزهراء الطاهرة (ع)، والإسلام في مسيرة «من الخلق إلى الحق» أي الحركة والتوجه إلى الله عز وجل لم يفرق أبداً بين المرأة والرجل، ولم يفرق بينهما أيضاً في الوصول إلى «مقام الولاية العظمى» أي الدرجات العليا نحو الله، والفرق الوحيد الموجود هو في مسيرة «من الحق إلى الخلق» أي درجة النبوة (أو الإمامة والإمارة والقضاء) التي هي من الوظائف التنفيذية بين الخلق، إذ اعتبر الباري عز وجل (لحكمته تعالى) إن تلك الوظائف تناسب الرجل أكثر من المرأة، وإلا فإن باطن النبوة هي نفس الولاية وكل الدرجات مستترة فيها، وتستطيع المرأة أن تصل إلى تلك الدرجات، ولذا واستناداً إلى عقيدة الشيعة فإن فاطمة الزهراء (ع) هي أفضل من الأنبياء السابقين.

٤ ـ ومن نظرات التحقير والازدراء التي كانت موجودة في الماضي بحق المرأة تتعلق بالرهبنة وتقديس العزوبية، كما إننا نعرف بأن بعض الأديان تعتبر العلاقة الجنسية بأنها شيءٍ قذر ونجس، وحسب اعتقاد اتباع تلك الأديان فإن الأشخاص الوحيدين الذين ينالون الدرجات المعنوية الرفيعة هم أولئك الذين يعيشون عزاباً طيلة عمرهم، حتى أن قائداً دينياً معروفاً في العالم قال:

«اقطعوا شجرة الزواج من الجذور بفأس البكارة» وأولئك يجيزون

---

(١) آل عمران ـ الآية ٣٧ وما بعدها.

الزواج فقط من باب دفع الأفسد بالفاسد، أي أنهم يدعون بما أن أكثر الأفراد لا يستطيعون الصبر على العزوبية أو السيطرة والتحكم بارادتهم ويبتلون بممارسة الفحشاء والفساد ويضطرون لمقاربة نساء عديدات، فمن الأفضل لهم الزواج كي لا يقترنوا بأكثر من امرأة.

إن أساس تلك الأفكار الرهبانية والاتجاه نحو الانعزال والعزوبية تعود إلى التشاؤم من جنس المرأة واعتبار حب المرأة جزءاً من المفاسد الأخلاقية[1].

لقد حارب الإسلام بشدة هذه الأفكار والعقائد الخرافية واعتبر الزواج أمراً مقدساً والعزوبية شيئاً شاذاً سيئاً. واعتبر الإسلام حب النساء من أخلاق الأنبياء فقد ورد في الحديث: «من أخلاق الأنبياء حب النساء»[2].

قال المفكر راسل:

يوجد نوع من التشاؤم من الرابطة الجنسية في كل الأديان عدا الإسلام. والإسلام مراعاة للمصالح الاجتماعية وضع قوانين وضوابط لهذه الرابطة، ولم يعتبرها أبداً شيئاً خبيثاً أو سيئاً.

٥ ـ ومن نظرات التحقير والازدراء الأخرى التي كانت موجودة

---

(١) لأجل الاطلاع بصورة مفصلة على هذه النظرية راجع الكتب التالية:
ألف ـ الزواج والأخلاق لراسل، الفصل ٤، ٥ وأيضاً كتاب الأخلاق المسيحية ـ ترجمة إبراهيم يونسي، من الصفحة ٣٨ وما بعدها.
ب ـ الكتاب المقدس للمسيحيين ـ الرسالة الأولى لپولس إلى قرنتيان ـ الباب السابع.
ج ـ الأخلاق الجنسية، للشهيد المطهري.
د ـ دروس من الأخلاق الإسلامية أو آداب السيرة والسلوك، خاتمة كتاب الأخلاق الجنسية.

(٢) وسائل الشيعة، ج ١٣، ص ٩.

بشأن المرأة تلك النظرة القائلة بأنها كانت مقدمة لوجود الرجل وأنها خُلقت لأجل الرجل، أي أن الأصالة في نظام الخلق تعود للرجل.

لا توجد في الإسلام أبداً مثل تلك النظرة حول المرأة، والإسلام اعتبر الإنسان (وليس الرجل فقط) هو سبب وغاية الخلق، وذكر بكل وضوح بأن الأرض والسماء والغيوم والرياح والنبات والحيوان كلها خلقت لأجل الإنسان، ولم يقل أبداً بأن المرأة خلقت لأجل الرجل بل قال في القرآن الكريم: .

﴿هُنَّ لباس لكُمْ وأنْتُمْ لِباس لَهُنَّ﴾[1].

٦ ـ ومن النظرات الأخرى التي كانت تزدري المرأة في الماضي كذلك النظرة التي تعتبرها شراً وبلاءً للرجل لا يمكن التخلص منه، وكان كثير من الرجال يحتقرون المرأة على الرغم من كل الفوائد والمنافع التي يجنونها منها، ويعتبرونها أساس التعاسة والمشاكل لهم.

حول المسألة المذكورة أكد القرآن الكريم أن المرأة ليست شراً أو بلاءً وإنما هي خير للرجل وهي أساس السكينة والطمأنينة له، قال تعالى:

﴿وَمِنْ آياتِهِ أنْ خلقَ لكمْ مِنْ أنْفُسِكُمْ أزواجاً لِتسكُنوا إليها﴾[2].

٧ ـ ومن نظرات التحقير والإزدراء للمرأة أيضاً في الماضي هي اعتبار منزلتها بين الأبناء متدنية جداً. وقد كان عرب الجاهلية وبعض الشعوب الأخرى يعتبرون الأم مجرد وعاء فقط يحفظ بداخله نطفة الرجل التي تشكل البذرة الأصلية للابن وينميها.

أما القرآن الكريم فإنه ذكر في آيات كثيرة بأن الباري عز وجل قد

---

(١) سورة البقرة ـ ١٨٧.

(٢) سورة الروم ـ ٢١.

خلق الناس من ذكر وأنثى ولم يجعل منزلة الأب أكبر من منزلة الأم وأسدل الستار إلى الأبد على هذا النوع من الأفكار، كما أنه قد ثبت أيضاً في هذا العصر من الناحية العلمية أن جنين الإنسان يتكون من قسمين: الحيمن (من الرجل) والبويضة (من المرأة).

لقد أصبح واضحاً مما بيناه أن الإسلام من ناحية الفكر الفلسفي وتفسير الخلقة ليست لديه أية نظرة تحقيرية للنساء. وقد فَنَّدَ ورفض كل النظريات التي تزدري وتحتقر المرأة، وعرّفها بأنها رفيقة الرجل وشريكته في كل مراحل الإنسانية.

وبالطبع بما أن الرجل والمرأة يختلفان أحدهما عن الآخر من ناحية التكوين الجسدي والقدرة الذهنية والجسدية، فهما بالضرورة سوف لا ينالان حقوقاً متشابهة وإن كانا متساويين من حيث الحقوق.

وفي الموضوعات القادمة سنشير إلى هذا الموضوع وإلى أن الإسلام قد قبل مساواة المرأة بالرجل وليس التشابه.

الدرس السابع:

ـ حقوق المرأة في أوروبا ـ

بدأ الحديث عن حقوق الإنسان في أوروبا منذ القرن السابع عشر وما بعده، وقد نشر كُتّاب ومفكروا القرنين السابع عشر والثامن عشر أفكارهم بين الناس بصورة فعالة وبذلوا جهوداً كبيرة في مجال الحقوق الطبيعية والفطرية للإنسان التي لا يجوز سلبها منه، ومن جملة أولئك الكتاب والمفكرين جان جاك روسو وولتر ومونتسكيو، والنتيجة العملية الأولى التي ظهرت كثمرة لنشر أفكار أنصار حقوق الإنسان الطبيعية كانت في انكلترا حيث حدث نزاع طويل بين الهيئة الحاكمة والشعب أدى في النهاية إلى حصول الشعب في عام ١٦٨٨ على جزء من حقوقه الاجتماعية والسياسية بوثيقة قانونية مقترحة[١].

والنتيجة العملية البارزة الأخرى التي ظهرت هي شيوع هذه

---

(١) ترجمة تاريخ آلبرمالة، ج ٤ ص ٣٦٦.

الأفكار في معارك الاستقلال التي خاضتها أمريكا ضد انكلترا، وبهذا الشكل فإن ثلاث عشرة مستعمرة انكليزية في أمريكا الشمالية كانت قد ثارت وتمردت بسبب الضغوط والأعباء الكثيرة التي فُرضت عليها، وفي النهاية حصلت على استقلالها.

وفي القرن التاسع عشر حدثت تحولات وظهرت أفكار جديدة في مجال حقوق الإنسان تتعلق بالمسائل الاقتصادية والاجتماعية والسياسية أدت إلى ظهور (الاشتراكية) ووجوب تخصيص الفوائد والأرباح للطبقات الكادحة وانتقال السلطة من يد الرأسماليين إلى يد العمال.

وحتى أوائل القرن العشرين وإن كانت البحوث تدور حول حقوق الإنسان فإنها جميعاً كانت حول حقوق الشعوب مقابل الحكومات أو حقوق الطبقات الكادحة والمستضعفة مقابل أرباب العمل. وقد ظهرت في القرن العشرين ولأول مرة قضية حقوق المرأة مقابل حقوق الرجل.

وفي أوائل القرن العشرين أعلنت انكلترا التي تُعد من أقدم الدول الديمقراطية في العالم مساواة حقوق المرأة بحقوق الرجل، وأما الولايات المتحدة الأمريكية فمع أنها اعترفت بالحقوق العامة للإنسان في القرن الثامن عشر ضمن اعلان الاستقلال فقد صادقت في عام ١٩٢٠ على قانون مساواة المرأة بالرجل في الحقوق السياسية، وكذلك أذعنت فرنسا في القرن العشرين لهذا الأمر.

وعلى كل حال فقد أصبح في القرن العشرين أنصار كثيرون في كل أنحاء العالم للتحولات العميقة في علاقات المرأة والرجل من ناحية الحقوق والواجبات والامتيازات المعيشيّة. وحسب اعتقاد أولئك الأنصار فإن التحولات والتغييرات الجذرية التي حصلت في علاقة الشعوب مع الحكومات من جهة، وعلاقة الكادحين والمستضعفين بأرباب العمل والرأسماليين من جهة أخرى، ليست كافية لتحقيق العدالة الاجتماعية ما لم يتم اجراء الاصلاحات اللازمة في العلاقات الحقوقية للرجل والمرأة.

ولهذا فقد جاء (ولأول مرة) في مقدمة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي نشرته هيئة الأمم المتحدة بعد الحرب العالمية الثانية في عام ١٩٤٨ ما يلي: «بما أن الأمم المتحدة قد أعلنت مرة أخرى في البيان ايمانها بحقوق الإنسان وبمكانته وقيمته وتساوي حقوق الرجل والمرأة. . . . إلخ».

كانت هذه نبذة مختصرة عن حركة حقوق الإنسان والدفاع عن حقوق المرأة مقابل حقوق الرجل في أوروبا. وكما نعلم فإن جميع بيانات حقوق الإنسان التي كانت حديثة العهد للأوروبيين وكانوا يفخرون بها، ونقلوها بكثير من الضجيج والتطبيل، تنبأ بها وذكرها الدين الإسلامي الحنيف قبل أربعة عشر قرناً مضت، وفي كثير من الموارد كانت أفضل وأدق من هذه البيانات. كما أن بعض العلماء العرب والإيرانيين قارنوا بين تلك البيانات وبين القوانين الإسلامية وذكروها في كتبهم حيث يمكن ملاحظة وجود الفوارق في بعض الأقسام بين ما ورد في هذه البيانات وبين ما هو موجود في الإسلام، وهو موضوع ممتع ولطيف.

ومن تلك الاختلافات أو الفوارق قضية حقوق المرأة والرجل حيث أن الإسلام أقرَّ المساواة بينهما، أما التشابه والتطابق في الحقوق بين المرأة والرجل فلم يقبل به وذلك لوجود فوارق كثيرة بينهما من الناحية البدنية والنفسية ولا يمكن لمخلوقين مختلفين وغير متشابهين أن ينالا حقوقاً متشابهة لأن مثل هذا الإجراء ستكون نتيجته الظلم والتجاوز. لذا يشير كتاب تاريخ آلبرماله في المجلد السادس صفحة ٣٢٨ إلى العذاب والآلام التي لحقت بالنساء نتيجة تلك المساواة بين المرأة والرجل حيث أدت بهن إلى الضياع والهلاك، فيقول: «ما دامت الحكومات لا تهتم بأوضاع العمال وأسلوب معاملة أرباب العمل لتلك الطبقة، فإن الرأسماليين سيفعلون ما يريدون. . . . وأصحاب المعامل

يشغلون النساء والأطفال بأجور زهيدة، ولأن ساعات عمل هؤلاء تتجاوز الحد الطبيعي فإنهم يصابون في الغالب بالأمراض المختلفة التي تؤدي إلى موتهم في ريعان الشباب»[1].

من الواضح جداً أن ترويج واشاعة تلك الأفكار حول المرأة والرجل من النواحي كافة وانجاز الأعمال المتشابهة للحصول على حقوقٍ متشابهة واخراج المرأة من البيت إلى المصنع، سوف لا تكون ثمرتها ونتيجتها غير تلك الظروف والأوضاع المأساوية.

وفي الغرب طُرحت قضية تشابه[2] حقوق المرأة والرجل في ذهن الجماهير بصورة خاطئة ومغلوطة باسم مساواة حقوق المرأة والرجل، وأوهموهم أن المرأة والرجل متشابهان ومتماثلان ويجب أن ينالا ويحصلا على العمل المتشابه والواجبات والحقوق المتشابهة أيضاً، وبالطبع فقد طرحوا هذه الإيحاءات بشكل غير مباشر تحت ذريعة المساواة.

---

(١) راجع كتاب حقوق المرأة في الإسلام ـ للشهيد المطهري من ص ١٢٠ فما بعد.

(٢) من المعلوم أن الكمية غير الكيفية،والتساوي يختلف عن التشابه، ومن البديهي أن الإسلام لم يعترف بالحقوق المتشابهة للمرأة والرجل، لكنه أيضاً لم يرجح الرجال على النساء من الناحية الحقوقية، وقد راعى الإسلام أصل المساواة بين المرأة والرجل، ولذا فإنه لا يعارض مساواة حقوق الرجل بالمرأة لكنه يرفض تشابه الحقوق بينهما، ولأجل الايضاح أكثر بهذا الشأن نضرب المثال التالي:

من الممكن أن يقوم أحد الآباء بتقسيم ثروته بصورة متساوية بين أولاده ولا يقسمها بصورة متشابهة، فقد يكون لديه ثروات متعددة كأن يكون له متجر وعقارات مؤجرة وأرض زراعية، ومع الأخذ بنظر الاعتبار أنه قد اختبر أولاده من قبل فلمس في أحدهم توجهاً نحو التجارة مثلاً ولمس في الآخر ميلاً نحو الزراعة وفي الثالث رغبة في الملكية والاستثمار، فعندما يقسم الثروة بينهم فهو يأخذ بنظر الاعتبار تقسيمها بشكل متساوٍ دون أن يكون متشابهاً، بل يعطي لكل منهم جزءًا من الثروة يتناسب مع ما لمسه فيهم من استعداد وخبرة ومقدرة على توظيفها.

لقد طرح أولئك الذين يحملون هذا النوع من الأفكار ذلك تحت ذريعة الدفاع عن حقوق المرأة وحمايتها وانقاذها من البؤس والظلم.

إن الغرب بنشره واشاعته لتلك الأفكار، وضع بصورة مأساوية أساس الظلم والبؤس الذي لحق بالمرأة وشتت نظام الأسرة، ومزق كيانها المقدس.

ونسمع الآن وبعد مرور زمان على صدور البيانات حول حقوق المرأة والرجل والدفاع عن حقوق المرأة، أكثر من أي وقت مضى نواح وأنين العلماء والمفكرين الغربيين على انفراط نظام الأسرة، تصدع أساس الزواج، امتناع الشباب عن تحمل مسؤولية الزواج، النفور من تحمل مسؤولية الأمومة، تدني عاطفة الوالدين وبالأخص الأم تجاه الأبناء، ابتذال المرأة في عالم اليوم، حلول هوى النفس والعواطف السطحية محل الحب الحقيقي العميق، ازدياد نسب الطلاق، تزايد عدد الأبناء غير الشرعيين، وأخيراً تدني ونقص المحبة والاتحاد والتفاهم بين الزوجين.

إن ما يسمى ببيانات حقوق الإنسان والأحاديث المزخرفة في الدفاع عن حقوق المرأة، وذرف دموع التماسيح على بؤس ومظلومية المرأة والإدعاء بمساواة حقوق المرأة بحقوق الرجل، وإن كانت قد رفعت عن المرأة بعض مظالم القرون الوسطى وحررتها من بعض القيود، إلا أنها نشرت وجلبت الكثير من البؤس والمظالم الأخرى للنساء. ومن المسلمات فأنّ الذين أنزلوا الإنسان إلى درجة اعتباره كآلة، وأنكروا أصالة روحه ونفسه، واعتبروا أن ما يحركه ويوجهه في الحياة فقط المنافع المادية والاقتصادية لا غير، وإن كل مظاهر كمال وعظمة الإنسان كالدين، الأخلاق، الفلسفة، العلم، والفن والآداب هي أمور ثانوية غير أساسية، بل الأدهى من كل ذلك هو اعتبار الدافع والهدف الأساسي لكل أفعال ونشاطات الإنسان هي العوامل الجنسية،

إن أولئك لا يحق لهم الإدعاء والحديث عن حقوق الإنسان أو مساواة المرأة بالرجل، لأن مع هذه الأسس للتفكير وذلك التفسير الواهي للإنسان، لايبقى مجال للحديث عن حقوقه، ويصبح معه الحديث عن الكرامة والشرف الإنساني والحقوق التي لا يجوز سلبها واحترام شخصية الإنسان، حديثاً فارغاً لافائدة منه.

كان ينبغي للغرب أن يغير ويبدل نظرته أولاً حول تفسيره للإنسان، وبعد ذلك يصدر البيانات الضخمة حول الحقوق المقدسة والفطرية للإنسان.

وبالطبع ينبغي الإشارة إلى أنه لم يفسر جميع فلاسفة الغرب الإنسان بالشكل المذكور آنفاً، بل أن كثيراً منهم فسر الإنسان بشكل أو بآخر تفسيراً شبيهاً بتفسير الشرق.

ونحن نعني ذلك النوع من التفكير الذي ظهر في أوساط الكثير من الناس وأثر على شعوب العالم وعلى أساسه يتم التعامل مع الآخرين.

ونعتقد أن اعلان حقوق الإنسان يجب أن يصدر من قبل من ينظر إلى الإنسان نظرة ترى أنه في درجة أعلى من كونه تركيباً مادياً فقط، وأن لا يعتقد أن دوافع وحوافز الإنسان تنحصر بالأمور الغريزية والشخصية بل أن معياره الأساس هو الضمير الإنساني الحي.

إن اعلان حقوق الإنسان يجب أن يصدر عمن يعتقد بأصل «إني جاعل في الأرض خليفة» وأن يرى في الإنسان نموذجاً ومظهرا من مظاهر الألوهية. ويجب كذلك على من يدعي الدفاع عن حقوق الإنسان أن يعتقد بهدف الإنسان الذي يجد السير نحوه كما في قوله تعالى:

﴿يا أيها الإنسان إنك كادح إلى ربك كدحاً

فمُلاقيه﴾[1].

يجب أن يصدر الإعلان العالمي لحقوق الإنسان من يسعى لتحقيق طموحات البشرية من أجل تأمين حقوق الإنسان وفق المفهوم القرآني:

﴿لقد خلقنا الإنسان في أحسن تقويم﴾[2].

ولا يتناسب الإعلان العالمي لحقوق الإنسان مع طريقة وأسلوب التفكير الغربي بل أن ما يناسبهم فعلاً هو ذلك السلوك والتعامل الذي يجري حالياً في الغرب بحق الإنسان، مثل: قتل العواطف الإنسانية، التلاعب بمقدرات البشرية، تقديم واعطاء الأولوية للمال ورأس المال على الإنسان، تقديس الآلة، ربوبية الثروة، استغلال البشر، والتسلط الشامل للرأسماليين.

---

(١) سورة الانشقاق ـ ٦.

(٢) سورة التين ـ ٤.

الدرس الثامن:

«دور الاستعمار في تفكك الأسرة»

لقد وضع الاستعمار موضوع الدفاع عن حقوق المرأة وحريتها والمساواة بين المرأة والرجل وما أسماه بانقاذ المرأة من معاناتها واعادة احياء شخصيتها المهدورة وغير ذلك من تلك المدعيات، وسائل لتحقيق أغراضه الشريرة مستهدفاً بذلك أساس الأسرة والنظام الأسري.

والطريف هنا ما أتى به الاستعمار في النظام الرأسمالي من طعنة للأسرة وقام النظام الشيوعي بتوجيه الطعنة الأخرى، لكن الاثنين استهدفا الوصول إلى هدف واحد ألا وهو تفكك الأسرة وتحقيق نواياهم الشريرة من هذا الطريق.

لقد وضع الغرب والبلدان الأوربية المرأة في خدمة الرأسمالية متخذين منها دمية دعائية لبيع منتجاتهم الاستهلاكية كأدوات الزينة والتجميل مثلاً، وقاموا بتمزيق كيان العائلة المقدس من خلال استخدام

المرأة في المحال التجارية الكبرى وسيلة لجذب الزبائن مستهدفين الحصول على أموال أكثر وقد تمكن الغرب وبلدان أوروبا بهذه الطريقة من جرّ مئات الآلاف من النساء والأطفال إلى ظواهر الفحشاء والسرقة والإدمان، أو استخدام النساء وسيلة لإثارة الشهوات وإقامة الحفلات الليلية واعداد المجلات وتصوير الأفلام الجنسية مما عرضهم إلى العديد من الأمراض النفسية والجنسية والإدمان والانحرافات الأخرى.

لقد قاموا باخراج النساء من بيوتهن تحت ذريعة التحرر وجعلوهن يقمن بأعمال الخدمة في المطاعم كالغسل والكنس، وكذلك البيع في المحال التجارية إلى أن أوصلوهن إلى القيام بأعمال الآلة الكاتبة في الدوائر والحراسة في الشوارع مما أدى إلى انتشار ظاهرة الطلاق وتمزق الحياة الأسرية في الغرب حيث ينفصل سنوياً الملايين من النساء والأطفال عن بعضهم البعض إلى الحد الذي أصبح فيه في بعض المناطق لكل حالتي زواج حالة طلاق[1]، وهنا يقول الإمام الخميني (قدس) في كلمة له بتاريخ ٢٥/ ١/ ١٣٦١ هـ. ش:

«كم مارس المجرمون من أعمال خيانية استهدفت جر النساء المظلومات إلى الانحراف والفساد وجعلهن كسلع استهلاكية استمراراً منهم في جرائمهم، ولأنهم يرون أن استمرار وجودهم مرهون ببقاء الشعوب أسيرة بأيديهم وخاصة الشعوب المسلمة، وكم مُورس من ظلم وجور بحق المرأة ـ هذه الإنسانة المعلمة ـ تحت ستار خادع يدعى تقدم وازدهار المرأة».

وفي البلدان الشيوعية مثلاً كان الاعتقاد سائداً بأن العلاقات الأسرية ناجمة عن آثار البرجوازية لذا سعوا تحت ذريعة تحرير المرأة

---

(١) المرأة بين الفقه والقانون ـ الدكتور مصطفى السباعي ص ٢٥٧، وأيضاً الرسالة الجديدة للإمام الخميني (رض) ج ٣ ص ٢٣ ـ بي آزار شيرازي.

من عبودية الرجل لفصل المرأة عن محيط العائلة ونقلها إلى مجالات الحرمان والرق للحكومات والمصانع، وفي هذا المجال وضعوا قانوناً في الاتحاد السوفيتي السابق عام ١٩٢٦ م يجعل الطلاق أسهل من الزواج لذا ارتفعت نسبة الطلاق قياساً إلى الزواج في عام ١٩٦٥ إلى ٤٤٪[١].

كان الشيوعيون يعتقدون أن المرأة إنما لجأت إلى الرجل وإلى تكوين الأسرة لغرض تأمين حاجتها الاقتصادية، لأنها كانت في السابق ضعيفة ولا تقوى على القيام بعمليات الصيد ومواجهة الطبيعة لتوفير ما تحتاجه، أما المرأة في العصر الحاضر (حسب ما يدعي الشيوعيون) تستطيع تأمين احتياجاتها وليست من ضرورة لتكوين الأسرة أو الزواج، وعلى هذا الأساس يستطيع كل من الرجل والمرأة تحقيق اشباع غرائزهما الجنسية كسائر الحيوانات بعيداً عن القيود الأسرية، وفي هذا المجال يقول ماركس وانجلز وهما من أقطاب هذا الفكر:

ـ إن تحطيم الأسرة وإن كان يثير غضب أشد الراديكاليين، لكن يجب أن نرى على أي أساس بنيت الأسرة؟ فقد شكلت الأسرة على أساس رأسمالي ومع انحسار ظاهرة الرأسمالية فإن أساس الأسرة سينتفي تحقيقاً للمصالح الشخصية، لذا فإننا نسعى لتغيير أقدس الارتباطات وتغيير التربية من التربية العائلية إلى التربية الاجتماعية[٢].

وفي مكان آخر يقول انجلز:

«إن العامل الأول لتحقيق حرية المرأة هو دخول النساء كافة إلى قطاع الصناعة وبذا تتحول خصوصية العائلة من خلال العامل الاقتصادي

---

(١) ماركس والماركسية ـ آندريه بيتر ـ ص ١٧٢.

(٢) رسالة نوين ـ الإمام الخميني ـ رض ـ بي آزار شيرازي ـ ج ٣ ص ٣٤، نقلاً عن بيان الحزب الشيوعي ـ ماركس وانجلز ص ٧٢.

في المجتمع إلى خصوصية فردية»[1].

نلاحظ جيداً كيف أنهم دمروا الأسرة ونواة المجتمع تحت ذريعة حرية المرأة وانقاذها من الذل والعبودية. ويسعى المستكبرون لتحقيق نياتهم السيئة لتحطيم الأسرة من خلال طرح حرية المرأة وأنها حرة في اختيار مأكلها وملبسها ومسكنها وأن تكون لها حياة مع هذا الرجل أو ذاك وأن يكون لها صديق حتى مع كونها زوجة، أو تتخلى عن زوجها وأولادها آخذين بنظر الاعتبار القضيتين الأساسيتين لنسف أساس الأسرة وهما: التبرج والطلاق.

لذا فقد سعت الحكومات الشيطانية المستعمرة لجعل المرأة وسيلة أو سلعة للاستثمار ولإفساد المجتمع باعتبارها وسيلة زينة كما هي الحلي فاتخذوا منها بضاعة استهلاكية وأخرجوها إلى الشوارع دون حجاب وجعلوا من الاختلاط بين البنين والبنات وسيلة لمحو الرغبة في الزواج والمودة الحقيقية وجعلوا البنين والبنات يألفون حياةً حيوانية دون قيود مبتعدين بذلك عن الزواج وتشكيل الأسرة، لذا تركت المرأة البيت والدائرة واتجهت نحو المشاغل والأعمال الحرة، وحتى اللواتي تزوجن فقد أجبرن على العيش خلافاً للرغبات والميول الطبيعية بعيداً عن دور الأمومة لذا نراهن يسعين للتعويض عن فقدان جانب كبير من العاطفة إلى تربية الكلاب والقطط وباقي الحيوانات، هذا من جانب ومن جانب آخر سعت تلك الحكومات إلى سن قوانين تدافع عن الأسرة وعن حقوق المرأة حيث سلبت تلك القوانين حق الطلاق من الرجل وخولت المرأة أن تكون هي صاحبة القرار، وأجازت للمحاكم اجبار الزوج على الطلاق. ومعلوم ما لحرية العلاقات الجنسية وما يسمى بالدفاع عن المرأة والطلاق من آثار على الأسرة. وهنا مقابل كل حالتي زواج تقع حالة طلاق واحدة.

---

(١) نشأة الأسرة ـ انجلز ص ١٠٧.

الدرس التاسع:

(أهداف الزواج)

إن من أهداف الزواج بناء الأسرة التي تتكون بعد ارتباط شخصين برباط مقدس هو الزواج والحصول على الأولاد مكمل لذلك. والزواج في الفكر الإلهي علاقة مقدسة ورباط متين وحسب التعبير القرآني فهو ميثاق غليظ، قال تعالى:

﴿وكيفَ تَأْخُذونَهُ وقد أفْضىٰ بَعْضُكُم إلى بعضٍ وأَخَذْنَ مِنكُم مِيثاقاً غَلِيظاً﴾[1].

وهذا الميثاق الغليظ تنطوي تحته العلاقة العاطفية والمعنوية بين الشخصين وليست العلاقة الجنسية فقط، فيمكن لطرفي الزواج أن يكونا هادفين لتحقيق المقاصد السامية لهذا الرباط المقدس، ويمكن أن يكونا

---

(١) سورة النساء ـ ٢١.

هادفين لتحقيق أغراض وضيعة ومقاصد غير ذات قيمة وأهداف حيوانية.

إن ما يدعو له الإسلام أن يقدم المرء على الزواج وبالتالي تشكيل الأسرة لأهداف سامية في طليعتها رضىٰ الله تبارك وتعالى وليس لأهداف هابطة وحيوانية، لذا سنتناول في هذا البحث الأهداف السامية والأهداف الهابطة الحيوانية ليطلع الشباب المسلم كي يقبلوا على الزواج تحقيقاً للأهداف السامية.

أـ الأهداف السامية للزواج:[1].

١ ـ الاستجابة لنداء الفطرة:

في الحقيقة أن الزواج هو الجواب الصحيح والشرعي لنداء الفطرة والغريزة التي أودعها الله سبحانه وتعالى وهو بهذا وذاك يأتي تحقيقاً للطمأنينة والسكن الذي عبر عنه القرآن الكريم، واستمرار النسل البشري حيث أن الغريزة الجنسية تنمو مع نمو الجسم ولا بد للإذعان لها عند بلوغ الجسم، فالزواج المشروع في الواقع هو جواب مقبول من قبل الله تعالى لهذا النداء وهذه الدعوة، ويبقى غرض الزواج ودافعه لدى الإنسان مستمراً حتى مع تقادمه في العمر.

٢ ـ الاستجابة للسنة النبوية:

إن الزواج في الإسلام وظيفة مقدسة لأنها كما قال رسول الله (ص): «النكاح سنتي فمن رغب عن سنتي فليس مني»[2].

---

(١) راجع كتاب نظام حياة الأسرة ـ للدكتور علي قائمي ـ ص ٥٥.

(٢) المستدرك ـ ج ٢ ـ ص ٥٣١.

٣ ـ الوقاية من المخاطر:

يأتي الزواج عاملاً للابتعاد عن الخطر وسبباً حافظاً لسلامة الجسم والروح وترك ذلك لا يخلو من أمراض جسمية وروحية إذ أن الإعراض عن الزواج سيسبب عوارض كثيرة في حياة الإنسان محصلتها الخروج من حالة التوازن الطبيعي.

٤ ـ المحافظة على العفة:

حيث أن الزواج من العوامل المهمة لانقاذ الشاب من الانحرافات والسلوكيات الشائنة لأنه يقيد أهواء الإنسان ويصون جوارحه من ارتكاب المعاصي، لأن الإنسان يستطيع أن يلبي ضغوط غريزته الجنسية من خلال الاتصال بزوجه، ومن هنا يقول الرسول الله الأكرم (ص): من تزوج فقد أحرز نصف دينه[١].

٥ ـ الحصول على الهدوء والسكينة:

يُكسِبُ الزواج روح الشاب هدوءاً وسكينة ويجعل أعماقه المضطربة تخلد إلى الطمأنينة، وهذا هو عين السعادة التي يحيا الإنسان في ظلها وهو في طريقه لتحقيق أهدافه السامية التي يصبو إليها.

لقد اعتبر القرآن الكريم المرأة سكناً للرجل حيث يقول: ﴿**وجعل منها زوْجَهَا لِيَسْكُنَ إليها**﴾[٢].

وفي مكان آخر يقول:

﴿**ومن آياتِهِ أنْ خلقَ لكم من أنفُسِكُمْ أزواجاً لِتَسْكُنُوا إليها وجَعَلَ**

---

(١) وسائل الشيعة ـ ج ١٤ ـ ص ١٥.

(٢) الأعراف ـ ١٨٩ ـ.

بينكُم مَوَدَّةً ورحْمَةً إن في ذلك لآياتٍ لِقَوْمٍ يتفكَّرُون﴾[1] .

المودة والحب:

إن الإنسان بحاجة إلى السكن والطمأنينة وهما يتوفران من خلال المودة والحب اللذين يوفران له فرصة ابعاد الهموم والمعاناة والأزمات التي تعصف به خلال فترات حياته المختلفة.

فالإنسان وفي أي مرحلة من مراحل عمره بحاجة إلى محبة الآخرين له، تلك المحبة الصادقة والخالصة وهذا الطموح يشكل جانباً من الشخصية الإنسانية وهو ما يعتبر من خصائص الزواج الذي يلبي هذا التطلع لأن حب الزوج والزوجة لبعضهما البعض حب خالص وغالباً ما يكون دون مطامع وطموحات فقد ورد في الآية ٢١ من سورة الروم: ﴿وجَعَلَ بينكُم مودةً ورحْمَةً﴾.

٧ ـ الوصول إلى الكمال:

مما لا شك فيه أن الزواج يقود إلى التكامل المادي والمعنوي حيث يحس كل من الرجل والمرأة أنه أصبح انساناً كاملاً في ظل الزواج، حيث إن البنت تكون قد دخلت المرحلة التي تؤهلها للقيام بدور الأم وكذا الشاب الذي يصبح رجلاً بعد الزواج فإنه يكون مؤهلاً لدور الأبوة، وهذا يتحقق من خلال الزواج الذي يشعر في ظله كل من الزوج والزوجة بالطمأنينة والاقتراب من الله عز وجل، وأما إذا كان الزواج ذا أهداف مادية وحيوانية فستصاحبه منذ الأيام الأولى المشاكل والهموم مما يؤدي إلى أن يكون هذا الزواج مدعاة للشقاء.

---

(١) الروم ـ ٢١.

تكثير النسل:

ومن الأهداف الأساسية للزواج الحصول على الولد وبالتالي حفظ النسل البشري، وقد وردت تأكيدات على اختيار المرأة الولود في الزواج والامتناع عن الزواج بالمرأة العقيم[١].

قال الرسول الأكرم (ص):

(تزوجوا فإني مكاثر بكم الأمم غداً في القيامة حتى أن السقط يجيء محبنطياً على باب الجنة فيقال له: ادخل الجنة، فيقول: لا حتى يدخل أبواي الجنة قبلي)[٢].

ب ـ الأهداف المادية والحيوانية:

١ ـ ارضاء الذوق والرغبة وهذا أمر لا تحمد عقباه.

٢ ـ الاهتمام بالجانب الجنسي بالشكل الذي يسوق المرء إلى المستوى الحيواني.

٣ ـ الحصول على المال والثروة والجمال[٣].

٤ ـ اتخاذ المرأة للعمل في شؤون الزراعة أو الصناعة.

٥ ـ التفاخر والتظاهر وطلب الجاه خاصة إذا كانت الزوجة من طبقة مرفهة.

٦ ـ التخلص من تبعات الشؤون الحياتية وهمومها ووضع ذلك على عاتق الزوج وهو نوع من الاستغلال.

٧ ـ العطف على شخص دون أن تكون هناك رابطة قلبية وغالباً

---

(١) وسائل الشيعة ـ ج ١٤ باب ١٥ و ١٦ من أبواب مقدمات النكاح ـ ص ٣٢.
(٢) وسائل الشيعة ـ ج ١٤ ـ ص ٣.
(٣) وسائل الشيعة ـ ج ١٤ ـ باب ١٤ من أبواب مقدمات النكاح ـ ص ٣٠.

ما يكون مثل هذا الزواج فاشلاً.

٨ ـ التغرير بشخص ما لتحقيق رغبات خاصة وفي هذه الحال سيكون الله تبارك وتعالى له بالمرصاد. وغير ذلك من الأهداف التي يجب الابتعاد عنها لأن المرء مكلف بأن يأخذ بنظر الاعتبار الله تبارك وتعالى في جميع الأمور وأن تكون نيته خالصة لوجهه الكريم والزواج من الأمور التي يقوم بها المرء قربة إلى الله تعالى، وإذا كان مثل هذا الزواج ذانيةٍ إلهية فسيكون عامل خير وبركة ويسهل عز وجل مثل هذا الزواج ويجعله مباركاً ميموناً تكلله السعادة.

إن التركيز على الزواج من امرأة ذات شأن وجاه هو في الواقع نوع من سوء الظن بالله تعالى والشرك به لأن الزواج في هذه الحالة يتعلق بفرد يمتلك العزة والجاه هو غير الله تعالى، وهذا ما يؤاخذ الله تبارك وتعالى الإنسان عليه، وقد وردت الأحاديث في السنة النبوية مؤكدة على الابتعاد عن الأهداف التي سرعان ما تزول حيث ورد في الرواية: عن أبي عبدالله (ع) قال: إذا تزوج الرجل المرأة لجمالها أو كمالها وكل إلى ذلك، وإذا تزوجها لدينها رزقه الله المال والجمال[1].

(١) وسائل الشيعة ـ ج ١٤ ـ باب ١٤ من أبواب مقدمات النكاح ـ ص ٣٠.

الدرس العاشر:

سُبُل اختيار الزوجة

إن اختيار الزوجة ليس كاختيار الملابس أو الخدم لأن الإنسان عندما يقرر الزواج فإنه يختار زوجةً بهدف العيش معها كل العمر جاعلاً منها شريكاً في ماله وحياته ومستودعاً لأسراره، لذا فمن الضروري عدم الإسراع في اختيار الزوجة بل ينبغي أن يسعى المرء لاختيار الزوجة التي تنطبق عليها المواصفات الإسلامية لأن التجربة أثبتت أن أكثر حالات الطلاق الناجمة عن الخلافات الزوجية تأتي بسبب التسرع في اختيار الزوجة وفي هذا المجال وردت تأكيدات من المعصومين (عليهم السلام) حيث ورد عن أبي بصير قال: قال أبو عبدالله (ع): إذا تزوج أحدكم كيف يصنع؟ قال، قلت له: ما أدري جعلت فداك، قال: إذا هم بذلك

فليصل ركعتين ويحمد الله ويقول: «اللهم إني أريد أن أتزوج، اللهم فاقدر لي من النساء أعرفهن فرجاً، واحفظهن لي في نفسها وفي مالي، واوسعهن رزقاً وأعظمهن بركة، واقدر لي منها ولداً طيباً تجعله خلفاً صالحاً في حياتي وبعد موتي»[1].

وهذا يؤكد أهمية هذه القضية وأن لا يعتمد الإنسان على فكره بل عليه أن يستعين بالله في اختيار الزوجة الصالحة.

ولقد حدد الإسلام ضوابط معينة ينبغي على كل من المرأة والرجل مراعاتها في اختيار الزوج، ونحن هنا نشير إلى بعضها:

١ ـ التكافؤ في الإيمان والعقيدة:

يجب اختيار الزوج في إطار العقيدة بالشكل الذي يجب أن تراعى فيه قضية أن يكون كل منهما كفأً للآخر وهذا لا يعني أن يكون الزوجان على مستوى واحد من الناحية الاقتصادية بل أن يكونا متكافئين من ناحية الدين والعقيدة، وليس هناك من ضرورة لأن يكون أحدهما غنياً في حالة كون الآخر كذلك، وهنا يقول الرسول الأكرم (ص): المؤمنون بعضهم أكفاء بعض[2].

وقال الإمام الصادق (ع):

(الكُفء أن يكونَ عفيفاً وعنده يسار)[3].

وروي أنه أتى رجل النبي (ص) يستأمره في النكاح، فقال رسول الله (ص): اِنكح وعليك بذات الدين تربت يداك[4].

---

(١) وسائل الشيعة ج ١٤ باب ٥٣ من أبواب مقدمات النكاح ص ٧٩.
(٢) وسائل الشيعة ج ١٤ ص ٤٩، ونفس المصدر ص ٥١.
(٣) وسائل الشيعة ج ١٤ ص ٥٢.
(٤) نفس المصدر السابق ص ٣٠.

وقال تعالى: ﴿**ولا تنكحُوا المُشْرِكاتِ حتى يُؤْمِنَّ ولأمَة مؤمِنَة خير مِن مُشْركةٍ ولو أعجَبَتْكُم ولا تنكحوا المشركينَ حتى يُؤمِنوا ولَعَبْد مؤمن خير مِن مُشرِكٍ ولو أعجبكم أولئكِ يدعون إلى النار والله يدعو إلى الجنة والمغفرةِ بإذْنِهِ ويُبينُ آياتِهِ للناس لعلهم يتذكرون**﴾[1].

وقال الرسول الأكرم (ص): إذا جاءكم من ترضون خلقه ودينه فزوّجوه إلا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير[2].

٢ ـ حسب ونسب العائلة:

إن من المعايير التي يهتم بها الإسلام قضية عائلة الزوج وحسبها ونسبها، وهذا لا يعني الأمور المادية والظاهرية كأن تكون الزوجة من عائلة غنية ذات مكانة مرموقة وجاه ملحوظ، أو يكون والدها رئيس القبيلة الفلانية أو المنطقة الفلانية بل أن المقصود من ذلك هو الجانب المعنوي الذي يتمثل في تقوى العائلة والتزامها بالإسلام وأن تكون ذات سمعة لائقة بعيدة عن الرذائل، وليس المهم أن تكون ذات ثروة تجعلها معروفة في الجانب المادي، لذا ورد التأكيد على أهمية الصفات التي يتصف بها كل من الأب والأم كي تكون أرضية لتربية صالحة مفعمة بالملكات الروحية في أبناء الجيل الجديد لما لدور الوالدين من أهمية في هذا المجال وهذا مهم فقد يصبح مصير شعب ما رهناً لذلك، فمثلاً ينبغي تسليم الأعمال الرئيسية كالقيادة والوزارة في ظل الحكم الإسلامي إلى أشخاصٍ ذوي جذور ومن عوائل كريمة وذوي تربية أصيلة.

وقد ورد عن أمير المؤمنين علي (ع) في عهده إلى مالك الأشتر (رض): (ثم انظر في أمور عُمالك فاستعملهم اختباراً ولا تولِهِم

---

(١) سورة البقرة ـ ٢٢١.

(٢) وسائل الشيعة ج ١٤ ص ٥١.

مُحاباةً وأثرة فإنهما جماع من شُعَبِ الجور والخيانة، وتوخ منهم أهل التجربة والحياء من أهل البيوتات الصالحة، والقدم في الإسلام المتقدمة، فإنهم أكرم أخلاقاً، وأصح اعراضاً، وأقل في المطامع اشرافاً، وأبلغ في عواقب الأمور نظراً، ثم أسبغ عليهم الأرزاق. . . .)[1].

وكذا يؤكد الإسلام أهمية البحث عن العائلة ذات الأخلاق الكريمة المشهورة بالتزام الفرائض والتقوى والورع عن المحارم على الصعيد الفردي والاجتماعي وحتى في أوساط العامة فإن البحث عن الأسرة الشريفة الطيبة ذات الحسب المشهورة بالتدين يأتي على شكل أمثال شعبية.

وهذا الأمر جاء في القرآن الكريم والروايات الشريفة على شكل أمثال أو أوصاف مختلفة وتشبيهات متنوعة. فكلمة الشجرة الطيبة وكلمة الشجرة الخبيثة وغيرها من الصفات الدالة على طهارة الجذور أو صلاح الآباء والأزواج أو البيوتات المختلفة. ومما يؤكده الدين الإسلامي هو التحرك باتجاه المرأة صاحبة السمعة الطيبة والابتعاد عن المرأة المنقطعة وغير الملتزمة بالإسلام، وهنا نتناول عدداً من الآيات القرآنية الكريمة والأحاديث والروايات الشريفة المختصة بطهارة الأسر والمجتمعات المختلفة، قال تعالى:

﴿أَلَمْ تَرَ كيفَ ضَرَبَ الله مثلاً كَلِمةً طيّبةً كَشَجَرةٍ طيّبةٍ أَصْلُها ثابت وفَرْعُها في السَّماء * تُؤْتي أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍ بإِذْنِ رَبِّها ويَضْرِبُ الله الأَمْثالَ للنّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾[2] وقال تعالى:

﴿وَالْبلدُ الطَّيّبُ يخرُجُ نباتُهُ بِإِذْنِ رَبِّهِ والَّذِي خَبُثَ لا يَخْرُجُ إلا نكداً

---

(١) نهج البلاغة ـ فيض الإسلام ـ رسالة ٥٣ ـ ص ١٠١١.

(٢) سورة إبراهيم ـ ٢٤.

كذلك نُصَرِّفُ الآياتِ لِقَوْمٍ يشكُرُونَ﴾[1] وقال جلّ وعلا:

﴿جَناتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَها ومَنْ صَلَحَ مِنْ آبائِهِمْ وأَزْواجِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ والملائِكَةُ يدخُلُونَ عَلَيْهِم مِنْ كُلِّ بابٍ * سَلام عليكُم بِمَا صَبَرْتُم فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ﴾[2].

وقال رسول الله (ص):

(إياكم وخضراء الدمن، قيل يا رسول الله وما خضراء الدمن؟ قال: المرأة الحسناء في منبت السوء)[3].

وقال الإمام علي بن أبي طالب (ع):

(عليكم في طلب الحوائج بِشراف النفوس ذوي الأصول الطيبة فإنها عندهم أقصى وهي لديهم أزكى)[4].

وقال عليه السلام:

(إذا كَرُم أصل الرجل كَرُمَ مغيبه ومحضره)[5].

وعن علي (ع):

وتوخ منهم أهل التجربة والحياء من أهل البيوتات الصالحة، والقدم في الإسلام المتقدمة، فإنهم أكرم أخلاقاً، وأصح اعراضاً، وأقل في المطامع إشرافاً، وأبلغ في عواقب الأمور نظراً[6].

وقال الإمام الحسين (ع):

---

(١) سورة الأعراف ـ ٥٨.
(٢) سورة الرعد ـ ٢٣ ، ٢٤.
(٣) وسائل الشيعة ج ١٤ ص ٢٩.
(٤) غرر الحكم ص ٤٨٥ و ٣٢٧.
(٥) نفس المصدر السابق.
(٦) نهج البلاغة ـ فيض الإسلام ـ رسالة ٥٣.

(ألا وأن الدعي بن الدعي قد ركز بين اثنتين: بين السلة والذلة وهيهات منا الذلة يأبى الله لنا ذلك ورسوله والمؤمنون وحجور طابت وطَهُرت)[1].

وقال الإمام علي (ع) في عهده المعروف إلى مالك الأشتر (رض): (ثم الصَق بذوي الأحساب، وأهل البيوتات الصالحة والسوابق الحسنة).

٣ ـ حسن الخلق:

إن من الأمور التي ينبغي لكل من يقدم على الزواج مراعاتها، الأخلاق الفاضلة في الشخص المراد إختياره كشريك في الحياة الزوجية، لذا يجب الابتعاد عن الإقتران بذي الأخلاق السيئة كشارب الخمر والمدمن على تناول المخدرات وسيء السلوك وتارك الصلاة لأن مثل هذا الإنسان يبدل حلاوة الحياة الزوجية إلى مرارة العيش ونهارها المضيء إلى ليلٍ داج.

وقد ورد عن الإمام الرضا (ع) تأكيده على عدم الاقتران بسيء الخلق، كما ورد أن الإمام الكاظم (ع) نهى عن تزويج سيء الخلق[2] وعندما يقول علي بن أسباط للإمام الجواد (ع) أن لا كُفء لبناتي حتى أزوجهن يقول الإمام (ع) قال رسول الله (ص): إذا جاءكم من ترضون خلقه ودينه فزوجوه[3].

أجل أن ما من شأنه تمتين العلاقات وتوثيقها بين الزوجين هو الأخلاق الفاضلة وليس الثروة والجمال لأن الملكات الفاضلة والخصال

---

(١) نفس المهموم ص ١٤٩.
(٢) بهذا الخصوص راجع وسائل الشيعة ج ١٤ باب ٢٩، ٣٠ ص ٥٣.
(٣) وسائل الشيعة ج ١٤ ص ٥١.

الحميدة تذلل الصعاب وتزيل القلق ولا يؤدي ذلك غيرها.

٤ ـ السلامة في البدن والعمر المتناسب:

إن عدم سلامة البدن لا تبطل الزواج لكنها ذات آثار سلبية عليه وعلى استمرار الحياة الزوجية، وكذا العمر فإنه لا يوجد عمر محدد في الإسلام للزواج، فلو لم يكن الزوجان في عمر متناسب فإن ذلك لا يبطل عقد الزواج، لكن ينبغي أن لا يكون اختلاف العمر بين الزوجين كبيراً لأن التجارب أثبتت أن كثيراً من المشاكل ناجمة عن هذا الأمر، فمثلاً إذا كان أحد الزوجين عمره أقل بكثير من عمر الآخر فإنه لا يتحمل ذلك، وإنْ كان أحدهما كبير السن ضعيف القدرة الجنسية بعكس الطرف الآخر القوي جنسياً فلن يستطيع الأخير اشباع غريزته الجنسية وإن كان ضعيف الإيمان ولم يتسلح بالصبر فربما يرتكب المعاصي التي من شأنها تهديم كيان الأسرة وجعل العشيرة أو القبيلة معرضة للمخاطر، لذا فليس صحيحاً أن يتم زواج رجل كبير السن خائر القوى بآنسة طمعت بثروته لأن ذلك سيعرض حياة هذين الزوجين إلى عواقب لا تحمد عقباها. فينبغي الابتعاد عن مثل هذا الزواج.

٥ ـ سلامة الفكر والروح:

إن سلامة الفكر ينجم عنها سلامة السلوك، فالحياة السليمة ناجمة عن الكمال العقلي وفي غير ذلك يعني خوض مسالك الخطر لأن العلائق الإنسانية بين الزوجين تستند إلى الشروط النفسية والروحية، فالعقد والأحقاد والأمراض الأخلاقية كالتكبر والبخل لن تكون أساساً متيناً لبناء الأسرة بناءً سليماً وليس ما يجعل الأسرة في ترابط مستمر هو العلاقات الخاصة بين الزوجين بل أن الكمال العقلي والتصرف بحكمة ووقار وادراك وفهم هو الذي يكسب الأسرة تماسكاً مستمراً لذا فإن على

المرء أن يأخذ هذه القضية بنظر الاعتبار عند الاقدام على مشروع الزواج.

٦ ـ الشروط والمعايير الأخرى:

هناك معايير أخرى أكدت عليها الروايات الإسلامية نستعرضها على وجه السرعة:

قال رسول الله (ص):

(إن خير نسائكم الولود الودود العفيفة العزيزة في أهلها، الذليلة مع بعلها، المتبرجة مع زوجها، الحصان على غيره التي تسمع قوله، وتطيع أمره، وإذا خلا بها بذلت له ما يريد منها، ولم تبذل كتبذل الرجل)[١].

وعن ابي الحسن الرضا (ع) قال: قال أمير المؤمنين (ع): (خير نسائكم الخمس، قيل: وما الخمس؟ قال: الهينة اللينة المؤاتية التي إذا غضب زوجها لم تكتحل بغمض حتى يرضى، وإذا غاب عنها زوجها حفظته في غيبته فتلك عامل من عمال الله، وعامل الله لا يخيب)[٢].

---

(١) نفس المصدر السابق ص ١٤.

(٢) نفس المصدر السابق ص ١٥.

الدرس الحادي عشر:

حقوق الزوجين

لقد وضع الإسلام حقوقاً وواجبات خاصة لترسيخ دعائم الأسرة ولصالح كل عضو من أعضائها، والالتزام بها يؤدي إلى التقارب بين أفرادها وازالة الخلافات التي قد تحصل. وهذه الحقوق تبدأ مع بدء الزواج حيث يبتدأ الزوجان حياتهما الزوجية ولكل منهما حقوق ومسؤوليات كما أن عليهما واجبات تجاه أولادهما، والالتزام بتلك الحقوق والواجبات بين الزوجين وتجاه الأبناء يؤدي إلى تحديد المسؤوليات الملقاة على عاتق كل فرد من أفراد الأسرة، هذا أولاً وأما الأمر الثاني فإن الالتزام بالحقوق يؤدي إلى اقرار الأمن والطمأنينة، وأما الثالث فإن اداء الحقوق كاملة من شأنه أن يساهم في ارساء أسس العدالة على مستوى الأسرة وأن يعلم كل عضو من أعضائها أن له حدوداً ينبغي أن لا يتجاوزها. كل هذه العوامل هي التي ترفع كمال الأسرة إلى المستوى المطلوب وبالتالي تساهم في كمال المجتمع

البشري الذي تشكل الأسرة نواته الأولى. والحقوق المختصة بالزوجين سواء كانت واجبة أو مستحبة كثيرة لا يسع المجال لذكرها بالتفصيل بل نشير إليها من خلال تقسيمها إلى قسمين رئيسيين هما حقوق الزوج وحقوق الزوجة.

حقوق الزوج على الزوجة أي واجبات الزوجة:

إن المرأة الصالحة من وجهة نظر الإسلام هي التي تسعى جاهدة لمعرفة حقوق زوجها وأدائها على أحسن وجه. فما هي حقوق الزوج؟ وما هي حدودها نشير هنا إلى بعضها:

١ ـ حق التمكين:

ويقصد به تمكين الزوجة للزوج من نفسها في المضاجعة لأن العلاقة الخاصة بالاستمتاعات على اختلاف أنواعها حق مؤكد للزوج وليس للزوجة أن تمنع زوجها من ذلك إلا في حالة وجود مانع شرعي أو عذر طبي، فعلى سبيل المثال لا يجوز للزوج الاستمتاع مع زوجته في أيام شهر رمضان وأيام الحج وكذا أيام الحيض والنفاس وإذا كانت الزوجة لم تبلغ بعد التاسعة من العمر، وفي خلاف ذلك لا يجوز للزوجة الممانعة في تمكين زوجها من نفسها، وإذا قامت بايجاد الموانع أمام حق الزوج فعندئذٍ تكون ناشزاً ويسقط حقها في النفقة.

٢ ـ حق الطاعة:

مما لا شك فيه أن طاعة الزوج ذات أهمية خاصة وتأتي هذه الطاعة في اطار الحدود الشرعية وليس في اطار رغبات الزوج. فمثلاً لا طاعة للزوج على الزوجة في حال طلبه منها ارتكاب ذنبٍ ما إذ لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق (كما ورد في الحديث) ولا يجوز

للزوج أن يأمرها بالتزين والحضور أمام الضيوف الأجانب أو يأمرها بأن تقدم له وسائل الخمر والقمار.

عن أبي عبدالله (ع) قال: أتت امرأة إلى رسول الله (ص) فقالت: ما حق الزوج على المرأة ؟ قال: أن تجيبه إلى حاجته وإن كانت على قتب ولا تعطي شيئاً إلا باذنه فإن فعلت فعليها الوزر وله الأجر ولا تبيت ليلة وهو عليها ساخط قالت: يا رسول الله وإن كان ظالماً؟ قال: نعم.[1].

٣ ـ المحافظة على العفة:

يؤكد الإسلام على عفة وطهارة المرأة، وبالإضافة إلى كون العفة والطهارة واجب ديني وعلى المرأة المسلمة الالتزام به، لكنه من جهة أخرى حق من حقوق الزوج على زوجته ولا يجوز لها أن تخرج من بيتها دون إذنه حتى ولو لعيادة أبيها. روي أن رجلاً من الأنصار على عهد رسول الله (ص) خرج في بعض حوائجه فعهد إلى امرأته عهداً أن لا تخرج من بيتها حتى يقدم، قال: وان أباها قد مرض فبعثت المرأة إلى رسول الله (ص) تستأذنه أن تعوده فقال: لا اجلسي في بيتك وأطيعي زوجك قال: فدفن الرجل فبعث إليها رسول الله (ص) إن الله قد غفر لك ولأبيك بطاعتك لزوجك[2].

٤ ـ المحافظة على عفة زوجها:

ينبغي أن تعلم الزوجة أن زوجها معرض للانحراف لأن مشاهدة

---

(١) وسائل الشيعة ج ١٤ ص ١١١ باب ٧٩ من أبواب مقدمات النكاح وباب ٩١ ص ١٢٥.

(٢) نفس المصدر السابق.

الوجوه المختلفة والنساء المنحرفات في الشوارع وأساليب الخداع، كل ذلك قد يؤدي إلى انحراف الرجل لذا يجب على الزوجة أن تعمل على جذب زوجها نحوها بكل ما في وسعها من خلال اثارته وتزيين نفسها، وأن تعرض نفسها عليه في كل الأحوال مما يضمن عفة وطهارة زوجها، وكثيراً ما تقع حالات الانحراف لدى الأزواج بسبب انخداعهم بما يشاهدونه خارج البيت من أساليب اثارة وتضليل في الوقت الذي لا يجد الزوج في البيت ما يشده ويثيره من قبل الزوجة لعدم اهتمامها بذلك.

ومما يؤسف له أن أغلب الزوجات لا يتجملن لأزواجهن داخل البيت لكنهن يقمن بلبس أفخر الثياب التي اشتريت بمال الزوج نفسه وذلك خارج المنزل وفي الحفلات بينما يلبسن الملابس الرثة أو البالية داخل البيت بحيث يشعر الزوج وكأنه أمام خادمة تعمل في المطبخ وليس أمام زوجة وسيدة لها هندامها المطلوب. فيما تؤكد الروايات على ضرورة قيام الزوجة بتهيئة نفسها لزوجها قبل دخوله البيت ومن المسلم به أن تجمل المرأة لغير زوجها أمر محرم ويؤدي بدوره إلى انحراف الرجال.

قال أبو عبدالله (ع): أيما امرأة باتت وزوجها عليها ساخط في حق لم يتقبل منها صلاة حتى يرضى عنها، وأيما امرأة تطيبت لغير زوجها لم يقبل الله منها صلاة حتى تغتسل من طيبها كغسلها من جنابتها[1].

٥ ـ الأخلاق الطيبة:

من القضايا المؤكدة أن على المرأة أن تتحلى بالأخلاق الحسنة مع زوجها وأن تتجنب الأخلاق السيئة والمزاج الحاد وأن لا تؤذي زوجها بلسانها، وقد ورد في القرآن الكريم قوله تعالى: ﴿**ومن آياته أنْ خلقَ**

(١) وسائل الشيعة ج ١٤ باب ٨٠ من أبواب مقدمات النكاح ص ١١٣.

لكم من أنفُسِكُمْ أزواجاً لتسكُنُوا إليها وجعل بينكُم مودةً ورحمة﴾[1].

فينبغي على المرأة أن تستقبل زوجها الاستقبال الحسن وتوفر الجو المناسب لحياة هادئة مطمئنة وأن لا تتصرف التصرف الذي يسبب له عدم الارتياح وقد روي عن رسول الله (ص) قوله:

(لو أمرت أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها)[2].

ومن الأمور المستحبة أن تستقبل المرأة زوجها عند دخوله البيت وتهيأ له وسائل الراحة والطمأنينة وأن تودعه عند خروجه من البيت، وقد وردت التأكيدات على أهمية سلوك المرأة تجاه زوجها باعتباره جهاداً تقوم به وقد ورد عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع) قوله: [جهاد المرأة حسن التبعل][3].

٦ ـ الصراحة والصدق بين الزوجين:

ينبغي أن تكون حياة الزوج والزوجة مفعمة بالصدق بعيدة عن الخداع والتضليل والمراوغة، وذلك لأن الكذب والخداع سرعان ما تنكشف حقيقتهما وهما عاملان رئيسيان في انهيار الحياة الزوجية وعدم ثقة كل طرف بالاخر وفقدان قيمة حديث كل منهما عند الآخر.

ان من واجب المرأة أن تطلع زوجها على وضعها كأن تكون مثلاً في أيام عادتها الشهرية أو حاملاً أو في أيام عدة الطلاق، ففي الحالة الأولى يتجنب الزوج الوقوع في المحرم وفي الثانية يراعي وضع زوجته من حيث الحمل أو عدمه، وفي الثالثة يتجنب الوقوع في الحرام لأن

---

(١) سورة الروم ـ ٢١.
(٢) وسائل الشيعة ج ١٤ باب ٨١ ص ١١٥.
(٣) وسائل الشيعة ج ١١ ص ١٥.

الزواج اثناء العدة حرام.

٧ ـ حقوق الزوج الأخرى:

كما أسلفنا فإن حقوق الزوج كثيرة وقد أشرنا إلى بعضها، وهناك الكثير يأتي على شكل صفات المرأة الأخلاقية.

روي أنه: جاءت امرأة إلى رسول الله (ص) فقالت يا رسول الله ما حق الزوج على المرأة؟ فقال: أكثر من ذلك، قالت: فخبرني عن شيء منه، قال: ليس لها أن تصوم إلا باذنه يعني تطوعاً ولا تخرج من بيتها بغير اذنه وعليها أن تتطيب بأطيب طيبها وتلبس أحسن ثيابها وتزين بأحسن زينتها وتعرض نفسها عليه غدوة وعشية وأكثر من ذلك حقوقه عليها.

حقوق المرأة على الزوج (واجبات الزوج):

وضع الإسلام وظائف على الرجال ازاء نسائهم مثلما وضع ذلك على النساء ازاء أزواجهن قال تعالى:

﴿ولهُنَّ مِثْلُ الذي عَلَيْهِنَّ بالمعروُف﴾[1].

إن حقوق المرأة على الرجل أو بعبارة أخرى واجبات الزوج ازاء زوجته كثيرة ويعتبرها بعض العلماء من الواجبات الشرعية وعدم الالتزام بها يوجب العذاب الأخروي، وأما البعض الآخر من العلماء فيعتبرونها واجباً أخلاقياً ومن باب العمل بالأولى والقيام به ضمن الكمال وعدمه قد يؤدي إلى المعصية، ونشير هنا إلى بعض الواجبات التي تقع على عاتق الزوج:

---

(١) سورة البقرة/ ٢٢٨.

١ ـ حق النفقة:

والمقصود بالنفقة ما يصطلح عليه العرف من حاجة عائلية تشمل الكثير من الممارسات التي تأتي ضمن الالتزام بميثاق الزوجية وفي الغالب تختص النفقة بالغذاء والمسكن والملبس وأثاث المنزل وأدوات التجميل ووسائل التنظيف وغيرها من الأمور التي تتطابق مع شأن الزوجة والظروف الاجتماعية التي تعيش فيها. إن وجوب النفقة على الزوج هي غير نفقة الوالدين ويجب على الزوج أن يؤدي هذا الحق ويجوز لها أن تطالب الزوج وحتى أن تأخذ من مال زوجها عند عدم قيامه بدفع النفقة، ولها كذلك أن ترفع أمرها إلى المحكمة الشرعية للمطالبة بالنفقة.

وتبقى النفقة في ذمة الزوج بخلاف نفقة الوالدين فلو أن رجلاً ما لم ينفق على زوجته عدة أشهر فهنا تبقى في ذمة الرجل النفقة المعينة بالإضافة إلى المعصية أما في حالة عدم انفاقه على والديه فهو عاص ولا تبقى النفقة في ذمته ويبدأ وجوب نفقة الزوجة مع بدء الحياة الزوجية حتى الموت وحتى في حالة الطلاق الرجعي وتجب النفقة سواء كانت المرأة فقيرة أو غنية من الناحية المادية، ولو أن زوجاً ما أصبح مديناً لعدة غرماء فإن حق نفقة الزوجة مقدم على باقي الحقوق، ولو امتنع الزوج عن أداء النفقة للزوجة فللحاكم الشرعي أن يجبره على دفع النفقة أو يسجنه، وهنا ورد عن رسول الله (ص): (ملعون ملعون من ضيّع من يَعُول)[١].

وتثبت النفقة في الزواج الدائم بخلاف الزواج المؤقت فلا نفقة لها إلا أن يكون ذلك أحد شروط العقد المؤقت.

---

(١) وسائل الشيعة ج ١٤ ص ١٢٢.

٢ ـ حق المضاجعة:

أوجب الإسلام على الزوج حق المضاجعة لزوجته ليلة كل أربع ليال، وهذا يتناسب مع المسير الطبيعي للإنسان ومنه نداء الفطرة والحاجة الغريزية، وقد أولى الإسلام الجوانب العاطفية والجنسية أهمية خاصة وعلى الزوج أن يلبي حاجة زوجته وفي غير ذلك لا يؤمن الانحراف، ويشار هنا إلى أن بعض انحرافات النساء تأتي بسبب عدم قيام أزواجهن بتلبية حاجاتهن الجنسية، ومن الطبيعي أن لا حق للمرأة أن تطلب من الزوج الاتصال الجنسي في حالة السكر وكذا في حالة الحيض والنفاس لأن ذلك محرم.

٣ ـ حق التعامل الحسن معها:[١]

قال رسول الله (ص):

(أيضرب أحدكم المرأة ثم يظل معانقها).

وعن أبي عبدالله (ع) قال:

(اتقوا الله في الضعيفين يعني بذلك اليتيم والنساء وإنما هن عورة).

وقال رسول الله (ص):

(أوصاني جبرائيل بالمرأة حتى ظننت أنه لا ينبغي طلاقها إلا من فاحشة مبينة).

ومن حقوق الزوجة على الزوج أن يكون ذا تعامل جيد معها وأن

---

(١) راجع وسائل الشيعة ج ١٤ الأبواب ٨٢ ـ ٨٦ ـ ٨٨ ـ ٩٠ من أبواب مقدمات النكاح.

لا يؤذيها ولا يضربها، وقد أوصى المعصومون (ع) بالضعيفين اليتيم والمرأة، وفي بعض الروايات هناك اشارة إلى أن المرأة أسيرة بيد الرجل وعليه أن يرحم أسيره. وفي هذا المجال ينقل عن رسول الله (ص) قوله: (خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي)[1].

وعن اسحاق بن عمار قال: قلت لأبي عبدالله (ع): ما حق المرأة على زوجها الذي إذا فعله كان محسناً؟ قال: يشبعها ويكسوها وإن جهلت غفر لها[2].

ويأتي التعامل الحسن مع الزوجة على صورة وأشكال عدة منها:

ألف: الاحترام:

قال رسول الله (ص).

(من اتخذ زوجة فليكرمها).

والمظهر الآخر من مظاهر الاهتمام بالزوجة هو الاهتمام بما أسماه القرآن الكريم (الحرث) لذا ينبغي أن يقوم الرجل بمراقبة حرثه من أجل زرع البذور الصالحة وهم الأطفال وفي غير ذلك فإن المزرعة سيصيبها الدمار وكذا حال البذور.

باء ـ الرعاية:

نقل عن الإمام الصادق (ع) أنه قال: جاءت امرأة إلى النبي (ص) فسألته عن حق الزوج على المرأة فخبرها ثم قالت: فما حقها عليه؟ قال: يكسوها من العري ويطعمها من الجوع وإذا أذنبت غفر

---

(١) وسائل الشيعة ج ١٤ ص ١٢٢.

(٢) وسائل الشيعة ج ١٤ ص ١٢١.

لها[1].

وقال رسول الله (ص):

(خير الرجال من أمتي الذين لا يتطاولون على أهليهم ويحسنون إليهم).

وقال الإمام علي (ع) في رسالته إلى الحسن (ع):

لا تملك المرأة من الأمر ما يجاوز نفسها فإن ذلك أنعم لحالها وأرخى لبالها وأدوم لجمالها فإن المرأة ريحانة وليست بقهرمانة ولا تعد بكرامتها نفسها واغضض بصرها بسترك واكففها بحجابك ولا تطمعها أن تشفع لغيرها فيميل من شفعت له عليك معها واستبق من نفسك بقية فإن امساكك عنهن وهنّ يرين أنك ذو اقتدار خير من أن يرين حالك على انكسار[2].

وقال الإمام الصادق (ع):

(رحم الله عبداً أحسن فيما بينه وبين زوجته فإن الله عز وجل قد ملكه ناصيتها وجعله القيم عليها)[3].

ج ـ العدالة:

ومن الحقوق الواجبة على الزوج ازاء زوجته العدالة وأن لا يتصرف معها بالتسلط ولا يفرض عليها أفكاره وقناعاته بالقوة كي لا تضطر إلى الانفصال عنه أو الإبتعاد عن حبها له وعليه أن لا يفعل ما من شأنه التنازل عن مالها أو بعض مالها له حياءً وفي هذا المجال روي عن رسول الله (ص): أنه قال: (ومن أضر بامرأة حتى تفتدي منه

---

(١) وسائل الشيعة ج ١٤ ص ١١٨.
(٢) وسائل الشيعة ج ١٤ ص ١٢٠.
(٣) وسائل الشيعة ج ١٤ ص ١٢٢.

نفسها لم يرض الله له بعقوبة دون النار لأن الله يغضب للمرأة كما يغضب لليتيم)[1].

وإذا كان للزوج أكثر من زوجة فعليه أن يراعي العدالة وحق المضاجعة والنفقة وأن لا يركز حبه تجاه زوجة دون الأخرى، ويترك الزوجة أو الزوجات الأخريات معلقات لأن ذلك ذنب كبير، وإذا خشي أحد ما عدم استطاعته تطبيق العدالة فعليه أن لا يتزوج أكثر من واحدة.

قال تعالى: ﴿**وإن خفتم أن لا تعدلوا فواحدة**﴾.

حقوق المرأة في الروايات والأحاديث:

رغم أن جل بحثنا هنا يستند إلى الروايات لكن من الضروري أن نشير إلى عدد من الروايات والأحاديث الواردة عن الرسول الأعظم (ص) والأئمة من أهل البيت (ع) في مجال حقوق المرأة والتعامل المطلوب من قبل الرجل ازاءها لعل ذلك يكون فاتحة خير للمتطلعين إلى حياة زوجية سعيدة.

١ ـ قال رسول الله (ص) لعلي (ع):

(يا علي لا يخدم العيال إلا صديق أو شهيد أو رجل يريد الله به خير الدنيا والآخرة)[2].

٢ ـ قال الإمام الصادق (ع):

(من سعادة المرء أن يكون القيِّم على عياله)[3].

٣ ـ قال الصادق (ع):

---

(١) وسائل الشيعة ج ١٥ ص ٤٩٠.
(٢) جامع السعادات ج ٢ ص ١٤٢.
(٣) من لا يحضره الفقيه ج ٣ ص ٢٧٨.

[الكاد على عياله كالمجاهد في سبيل الله][1].

٤ ـ قال رسول الله (ص):

(من دخل السوق فاشترى تحفةً فحملها إلى عياله كان كحامل صدقة إلى فرم محاويج وليبدء بالإناث قبل الذكور فإنه من فرح أنثى فكأنما أعتق رقَبةً مِنْ ولد اسماعيل)[2].

وهناك العديد من أمثال هذه الروايات التي تؤكد أهمية حق المرأة على الرجل.

ضرورة غيرة الرجل على زوجته:

إن وجود المرأة بالنسبة للرجل كالوردة التي لم تتفتح بعد بغلافها الأخضر وإذا ما تفتحت فستكون أمام أنظار الجميع ويشمها الكل فيصيبها الذبول ويصبح مكانها في سلة المهملات والأوساخ لعدم الافادة منها. وعلى الرجل أن يحافظ على عرضه وناموسه من الأشرار ولا يدع لهم أي مطمع بعرضه لأن الغيرة والحمية بالنسبة للرجل من الصفات والخصال الحميدة، وفي الروايات الواردة اعتبر الرجل الذي لا غيرة له على زوجته ويتركها تخرج من بيتها متزينة بزينة المنزل متبرجة أمام الرجال اعتبر مثل هذا الرجل ديوثاً، قال رسول الله (ص):

(المتغافل على زوجته وهو الديوث)[3].

وقال رسول الله (ص):

---

(١) من لا يحضره الفقيه ج ٣ ص ٢٠٤.
(٢) أمالي الصدوق ص ٤٠٨.
(٣) البحار ج ٢٣ ص ١١٥.

(لا يدخل الجنة ديُّوث)[1].

وقال الإمام الصادق (ع):

(إن الله غيور يحب كل غيور ومن غيرته حرم الفواحش ظاهرها وباطنها)[2].

وقال الصادق أيضاً (ع):

(إذا لم يَغـرِ الرجل فهو منكُوس القلب)[3].

وقال (ع) كذلك: إن المرء يحتاج في منزله وعياله إلى ثلاث خصال وإن لم يكن في طبعه ذلك: معاشرة جميلة، وسعة بتقدير، وغيرة بتحصين[4].

---

(١) مجمع البحرين ص ٢٠٨.
(٢) وسائل الشيعة ج ١٤ ص ١٠٨.
(٣) وسائل الشيعة ج ١٤ ص ١٠٨.
(٤) سفينة البحار ج ٢ ص ٣٣٨.

الدرس الثاني عشر:

«الأبناء وسيلة اختبار للآباء والأمهات»

إن من جملة أهداف الزواج وما يلفت نظر الزوجين إليه ويسعيان بجد لتحقيقه وينتظران ذلك بشوق ولهفة هو الولد لأنهما يريان فيه نافذة على الكمال، ويريان مستقبلاً وضاءً وسعادة الدنيا والآخرة تكمن في وجود الولد، وقد اعتبر الإسلام هذا الهدف مقدساً وقد نقل عن الرسول الأكرم (ص) قوله: [تزوجوا بكراً ولوداً، ولا تزوجوا حسناء جميلة عاقراً، فإني أباهي بكم الأمم يوم القيامة][1].

ولينتبه الزوجان أن وجود الولد هو اختبار لكل منهما حيث ينبغي عليهما أن يربياه تربية صالحة وأن لا يدعاه ينحرف عن الطريق السوي لأن الولد الشقي ـ نعوذ بالله تبارك وتعالى ـ يبعث على الشقاء في الدنيا والعذاب الإلهي في الآخرة لذا ورد في القرآن الكريم قوله تعالى:

---

(١) وسائل الشيعة ج ١٤ ص ٣٣.

﴿وَاعْلَمُوا انَّما أموالُكُمْ وأولادُكُمْ فِتْنة وأن الله عندَهُ أجر عَظِيم﴾[1].

وقال تعالى:

﴿يا أيها الذين آمنوا إن مِنْ أَزْواجِكُمْ وأوْلادِكُمْ عَدُوّاً لَّكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ﴾[2].

وإذا كان الولد صالحاً فهو يبعث على السعادة، والأولاد من ناحية التربية الصالحة أو عدمها يقسمان إلى قسمين: صالح وطالح.

١ ـ الولد الصالح:

إن الأولاد الذين يقوم الآباء والأمهات بتربيتهم تربية صالحة ويمنعوهم من مرافقة أصدقاء السوء ويضعونهم عند المعلم الصالح ويوجهونهم نحو المسجد وابعادهم عن مراكز الفساد والمنكر ليصبحوا متدينين هم الأولاد الذين يعتبرون مصدر شرف وعزة وكرامة للوالدين والعشيرة والوطن، وليس ذلك مختصاً بالدنيا فحسب بل أن الولد الصالح يكون سبباً لرفع درجات الوالدين ودعاء خير لهما ليصدق عليه أنه من الباقيات الصالحات وقد أكدت الروايات أن عمل المرء لا ينقطع بعد موته في ثلاث أحدها الولد الصالح، قال تعالى:.

﴿المالُ والبَنُونَ زِينَةُ الحياةِ الدُّنْيا والْباقِياتُ الصَّالِحاتُ خَيْر عِندَ رَبكَ ثَواباً وخَيْر أَمَلاً﴾[3].

ومما لا شك فيه أن الولد المدمن على الخمر لا يمكن أن يكون

---

(١) سورة الأنفال ـ ٢٨.
(٢) سورة التغابن ـ ١٤.
(٣) سورة الكهف ـ ٤٦.

زينة الحياة الدنيا وهنا يقول عز من قائل:

﴿يا أيُّها الذينَ آمنوا إنَّ مِنْ أزواجِكُمْ وأولادِكُمْ عَدُوّاً لَّكُمْ فاحْذرُوهُمْ﴾[1].

وقال رسول الله (ص):

(إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم يُنتفع به، أو ولد صالح يدعو له)[2].

وقال الرسول الأعظم (ص):

[الولد الصالح ريحانة من رياحين الجنة][3].

وروي عن الإمام الصادق (ع) قوله:

(ميراث الله من عبده المؤمن الولد الصالح يستغفر له)[4].

ونقل عن رسول الله (ص) قوله:

(من سعادة الرجل الولد الصالح)[5].

وعنه أيضاً (ص):

[ميراث الله عز وجل من عبده المؤمن ولد يعبُده مِنْ بعده][6].

والروايات والأحاديث الشريفة التي وردت بشأن الولد الصالح كثيرة، وقد جاء على لسان النبي زكريا (عليه السلام) في القرآن الكريم: ﴿رَبِّ هَبْ لي مِن لَّدُنكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ

---

(١) تفسير نمونه (النموذجي) ج ١٢ ص ٤٤٦.
(٢) المحجة البيضاء ج ١ ص ٢٠.
(٣) من لا يحضره الفقيه ج ٣ ص ٣٠٩.
(٤) البحار ج ١٤ ص ٩٠.
(٥) البحار ج ١٤ ص ٩٨.
(٦) البحار ج ١٤ ص ١٠١.

الدُّعاء)[1].

وجاء على لسان إبراهيم الخليل (عليه السلام) في القران الكريم: .

﴿رَبِّ هِبْ لي مِنَ الصَّالحين، فَبَشَّرْناهُ بغُلامٍ حَليم﴾[2].

وورد على لسان المؤمنين في الآية القرآنية الكريمة: .

﴿رَبَّنا هِبْ لنا مِنْ أزواجِنا وذُرِّيَّاتِنا قُرَّةَ أَعْيُنٍ واجْعَلْنا لِلْمُتَّقِينَ إماماً﴾[3] .

لذا ينبغي السعي لتربية الأولاد تربية صحيحة حتى يكونوا أولاداً صالحين ومصداقاً واقعياً لمفهوم قرة أعين ليصل الإنسان بذلك إلى طريق السعادة.

٢ ـ الولد الطالح:

وهو الولد الذي لم يقم والداه بتربيته تربية صالحة ولم يؤديا واجبهما تجاهه، فسلك بذلك طريق الفساد وتمرد على العقيدة والدين وهو ليس زينة للحياة الدنيا بل أنه مدعاة خزي وشنار وفي هذا المجال يقول أمير المؤمنين علي (ع):

ـ ولد السوء يهدمُ الشرف ويشينُ السلف[4].

ـ ولد السوء يَعِرُّ السلف ويُفسد الخلف[5].

---

(١) آل عمران ـ ٣٨.
(٢) الصافات ـ ١٠٠.
(٣) الفرقان ـ ٧٤.
(٤) ميزان الحكمة ج ١٠ ص ٧٠٣ نقلاً عن الغرر.
(٥) ميزان الحكمة ج ١٠ ص ٧٠٣ نقلاً عن الغرر.

ـ أشدُّ المصائب سُوء الخلف[1].

فعلى الآباء والأمهات أن يسعوا السعي الحثيث لاجتياز هذا الاختبار الإلهي بسلام وإلا فسوف تلاحقهم النتائج التي ستجلب لهم الآلام والمصاعب في الدنيا والآخرة فإذا لم يعمل الآباء والأمهات بواجباتهم تجاه أولادهم فسوف يصبح الأولاد كابن النبي نوح (ع) وأما إذا أدى الوالدان المسؤولية المطلوبة بتربية أبنائهم تربية صالحة فإنهم سيخرجون من تيه الضلالة إلى نور الهدى والصلاح وينجون من الانحرافات ـ نعوذ بالله تعالى من ذلك ـ.

وللوالدين الدور الأهم في صلاح أو فساد أولادهم، وقد ورد اللعن على الوالدين الذين يحملان أولادهما على عقوقهما، قال رسول الله (ص):

يا علي لعنَ الله والدين حَمَلا ولدهما على عُقُوقِهما[2].

وقال (ص):

رحم الله والدين آعانا ولدهما على بِرهِما[3].

وقال (ص): رحم الله من أعان ولده على بره قال: قلت: كيف يعينُه على بره؟ قال: يقبل ميسوره، ويتجاوز عن معسوره، ولا يرهقه، ولا يخرق به[4].

وهناك من الآباء من يستنكر أي تصرف يصدر من أولادهم مما يؤدي إلى قيام هؤلاء الأولاد بعقوق الوالدين من خلال ارتكابهم أعمالاً

---

(١) ميزان الحكمة ج ١٠ ص ٧٠٣ نقلاً عن الغرر.
(٢) وسائل الشيعة ج ١٥ ص ١٢٣.
(٣) وسائل الشيعة ج ١٥ ص ١٩٩.
(٤) وسائل الشيعة ج ١٥ ص ١٩٩.

أخرى جّراء حملهم على ذلك من قبل الآباء والأمهات أنفسهم، وهذا ما يكون مصداقاً للعن الوارد عن رسول الله (ص) على الوالدين اللذين يقومان بحمل أولادهما على عقوقهما ولهذا يجب على الآباء والأمهات أن يبذلوا جهودهم كي لا يكونوا سبباً في شقاء أولادهم وعقوقهم لهم.

الدرس الثالث عشر:

(حقوق الأولاد على الوالدين)

ـ واجبات الوالدين ـ

إن استمرار النسل وبقاءه من الأمور التي أكد عليها الإسلام، ومما يكسب الأسرة قوة ومتانة وجود الأطفال الذي يساهم أيضاً في الانسجام والتفاهم بين الزوجين.

ومن واجب الأسرة رعاية وتربية الأطفال التربية الصحيحة وإداء حقوقهم إلى الحد الذي ينبغي أن يعملا على أن لا يصبح الأولاد عاقين للوالدين. وهنا يقول الرسول الأعظم (ص):.

(يلزم الوالدين من العقوق لولدهما ما يلزم الولد لهما من

عقوقهما)[1].

ولا يصبح الأولاد عاقين إذا أدى الوالدان حقوق الأولاد، ومن الناحية الشرعية فإنهم أمانة بيد الوالدين ومن الضروري أن يبذلا غاية الجهد من أجل تربية الأولاد التربية الإسلامية الصحيحة.

وعلى الوالدين أن يعملا ما من شأنه توفير سبل صلاح الأولاد وتوفير الأجواء المناسبة لهم والمحافظة على الجو الأسري السليم وأن لا يفعلا ما من شأنه حمل الأولاد على العقوق، وقد أكدت وصية النبي الأمين (ص) لأمير المؤمنين علي (ع) بالقول:

(يا علي لعن الله والدين حملا ولدهما على عقوقهما)[2].

ونشير هنا أيضاً إلى أن مسؤولية الوالدين ليست بعد ولادة الطفل فحسب بل أنهما مسؤولان عن أولادهما حتى في أيام الحمل والاتصال الخاص بين الزوج والزوجة، لأن سلوك الأم في أيام الحمل مؤثر في الولد ونشير هنا إلى بعض الواجبات التي تقع على عاتق الآباء ازاء أولادهم:

١ ـ أن يؤذّن في أذنه اليمنى ويقيم في اليسرى (عند الولادة)[3].

٢ ـ تقبل الأطفال:

يجب على الوالدين قبول الطفل ولداً كان أم بنتاً، جميلاً كان أم قبيحاً، كامل الخلقة أم ناقصها، لأن الوالدين لهما حكم البستاني الذي يجني الثمار فعليه أن يسعى لايصال الثمرة إلى حالة ينعها، ويذكر هنا أن بعض الآباء والأمهات وللأسف الشديد يمتعضون إذا رزقوا بمولود

---

(١) وسائل الشيعة ج ١٥ ص ١٩٩.
(٢) وسائل الشيعة ج ١٥ ص ١٢٣.
(٣) وسائل الشيعة ج ١٥ ص ١٣٦.

بنت وهذا أمر خاطيء لأن البنت منحت منزلة أكثر من الولد فقد قال رسول الله (ص):

خير أولادكم البنات[1].

وقال أيضاً (ص):

نعم الولد البنات المخدرات[2].

وعن الإمام الصادق (ع):

البنات حسنات والبنون نعمة وإنما يثاب على الحسنات ويسأل عن النعمة[3].

٣ ـ تسمية الطفل:

إن تسمية الأطفال من الحقوق المهمة لهم والواجبات المؤكدة على الآباء حيث عليهم أن يختاروا لهم الأسماء الجيدة وأفضل الأسماء كما ورد عن النبي الأكرم (ص): خير الأسماء ما حمد وعبد. وعنه (ص) قال: (من ولد له أربعة أولاد لم يُسَمّ أحدهم باسمي فقد جفاني)[4].

لذا ورد التأكيد على ابقاء اسم الولد محمداً والبنت فاطمة في الأسبوع الأول من الولادة، وبعد مروره يكون الإنسان مخيراً بين الابقاء على الاسم أو اختيار اسم آخر مقبول.

عن علي (ع) قال: إن رسول الله (ص) قال:

---

(١) مكارم الأخلاق ص ٢٥١.
(٢) مكارم الأخلاق ص ٢٥١.
(٣) وسائل الشيعة ج ١٥ ص ١٠٤.
(٤) وسائل الشيعة ج ١٥ ص ١٢٦.

(ما من أهل بيت فيهم اسم نبي إلا بعث الله عز وجل إليهم ملكاً يقدسهم بالغداة والعشي)[1].

وعن أبي الحسن (ع) قال: .

(أول ما يبرُّ الرجل ولده أن يسميه باسم حسن، فليحسن أحدكم اسم ولده)[2].

٤ ـ احترام الأطفال:

ومن حقوق الأطفال احترامهم، قال رسول الله (ص): .

أكرموا أولادكم وأحسنوا آدابكم[3].

وبما أن الله تبارك وتعالى كرّم الإنسان بقوله:

(ولقد كرمنا بني آدم. . .) لذا لا يجوز لأحد أن يهينه.

٥ ـ تغذية الأطفال:

إن الغذاء الأول للطفل هو حليب الأم وقد ورد التأكيد عن رسول الله (ص) على أن على الأم أن تضع ثديها أمام الطفل ليلتقمه كما أن على الرجل أن يطعم زوجته أيام الرضاعة طعاماً حلالاً طيباً، وعلى الأم أن تراقب طعامها لأن الطعام الحرام والنجس يؤثر في الحليب الذي يؤثر بدوره في الطفل تأثيراً مباشراً، وبعد أيام الرضاعة على الوالدين أن يهتما بطفلهما بالانفاق عليه حلالاً طيباً، ومما نشاهده اليوم من أساليب وطرق غير مقبولة في زماننا هذا هو ايداع الأطفال عند دور الحضانة

---

(١) وسائل الشيعة ج ١٥ ص ١٢٥.

(٢) وسائل الشيعة ج ١٥ ص ١٢٢.

(٣) البحار ج ٢٣ ص ١١٤.

والروضات فهي أساليب غير صحيحة ومرفوضة لأن الطفل ينبغي أن يتربى تحت اشراف الوالدين التربية الصحيحة.

قال رسول الله (ص): «أحبوا الصبيان وراحموهم وإذا وعدتموهم شيئاً ففوا لهم فإنهم لا يرون إلا أنكم ترزقونهم»[1].

وقال الإمام الصادق (ع):.

«إن الله ليرحمُ العبد لشدة حبه لولده»[2].

٦ ـ حُب الأطفال:

إن الأطفال بحاجة إلى الحب والعطف والرعاية، ومن يعيش في وسط عائلة بعيدة عن المحبة فإنه سيعيش غريباً مما يؤدي إلى تعرضه إلى ضربة نفسية قوية. وقد وردت تأكيدات كثيرة على أهمية حب الأولاد، قال رسول الله (ص):

(أحبوا الصبيان وارحموهم....)[3].

وعن الإمام الصادق (ع) قال:

(إن الله ليرحم العبد لشدة حبه لولده)[4].

وعن رسول الله (ص) قال:

(من قبل ولده كتب الله له حسنة)[5].

ونشير هنا إلى أن الافراط في الحب غير مقبول لأنه يقف سداً

---

(١) وسائل الشيعة ج ١٥ ص ٢٠١.
(٢) وسائل الشيعة ج ١٥ ص ٢٠١.
(٣) وسائل الشيعة ج ١٥ ص ٢٠١ ـ ٢٠٢ ـ ٢٠٣.
(٤) وسائل الشيعة ج ١٥ ص ٢٠١ ـ ٢٠٢ ـ ٢٠٣.
(٥) وسائل الشيعة ج ١٥ ص ٢٠١ ـ ٢٠٢ ـ ٢٠٣.

مانعاً أمام التربية كما لا ينبغي التمييز بين الأولاد وعلى المرء أن لا يستسلم بصورة كلية لكامل رغبات أولاده لأن ذلك سيوجه لهم ضربة روحية في المستقبل، ومثل تلك الأساليب تجعل الأولاد مدللين لا يتحملون أية مصاعب.

قال تعالى: **﴿يا أيها الذين آمنوا لا تُلْهِكُمْ أمْوالُكُمْ ولا أوْلادُكُمْ عنْ ذِكْرِ الله ومَنْ يفعلْ ذلك فأولئك هُمُ الخاسرون﴾**[1].

ونقل عن الإمام الباقر (ع) قوله:

(شر الآباء من دعاه البرُّ إلى الافراط وشر الأبناء من دعاه التقصير إلى العقوق)[2].

وقال رسول الله (ص):

«يا بن مسعود لا تحملَّتكَ الشفقة على أهلك وولدك على الدخول في المعاصي والحرام»[3].

وقال تعالى: **﴿قُلْ إنْ كان آباؤُكُمْ وأبْناؤُكُمْ وإخْوانُكُمْ وأزواجُكُمْ وعَشيرتُكُمْ وأمْوال اقْتَرفْتُمُوها وتجارة تَخْشَوْنَ كسادها ومَساكِنَ تَرْضَوْنها أحبَّ إليْكُم من الله ورسوله وجهادٍ في سَبيلِهِ فتَرَبَّصُواْ حتى يأتِيَ اللهُ بأمْرِهِ والله لا يهدِي الْقومَ الْفاسقين﴾**[4].

وقال تعالى أيضاً:

﴿زُيِّنَ للناس حُبُّ الشَّهَواتِ مِنَ النِّساءِ والْبنينَ والقناطِيرِ الْمُقَنْطَرةِ من الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ والْخيْلِ المُسَوَّمَةِ والأنعامِ والحرْثِ ذلكَ متاعُ الحياةِ

---

(١) سورة المنافقون ـ ٩.
(٢) تاريخ اليعقوبي ج ٣ ص ٥٣.
(٣) البحار ج ١٧ ص ٣٢.
(٤) سورة التوبة ـ ٢٤.

الدُّنيا واللهُ عِندَهُ حُسْنُ الْمآبِ﴾[1].

٧ ـ تعليم الأطفال:

وهي من الواجبات التي تقع على الوالدين حيث ينبغي أن يؤدي هذا التعليم إلى تربيتهم التربية الصحيحة وبالتالي تأمين مستقبلهم المطلوب.

والسؤال الذي يطرح نفسه هنا هو: .

أي العلوم نقوم بتعليمها لأولادنا؟.

تتضح الإجابة على هذا السؤال من خلال الرجوع إلى الروايات الواردة عن أئمة أهل البيت (ع).

قال الإمام الصادق (ع): .

(بادروا أحداثكم بالحديث قبل أن تسبقكم إليهم المرجئة)[2].

وبما أن المرجئة كانوا خطراً على الشباب المسلم في ذلك الوقت لذا فإن الإمام الصادق (ع) حذر منهم وأكد وأوصى الآباء بأن يعلموا أولادهم قبل أن يقعوا في فخ هؤلاء القوم، وأكد (ع) ضرورة التسلح بسلاح الإيمان والعقيدة من خلال الأحاديث والتعاليم المقدسة التي ترد عن المعصومين (ع) حتى لا ينجر هؤلاء الأولاد إلى الفساد، لذا يجب على الآباء أن يغذوا أولادهم بالمعرفة في أصول الدين وفروعه كي يتمكنوا من مواجهة الأخطار الإلحادية ولا ينحرفوا عن خط الدين، ومن المؤكد أن المخاطر التي تواجه شباب اليوم هي أكثر بكثير من المخاطر التي كانت موجودة في ذلك الزمان. ومن التأكيدات الواردة عن أئمة الدين ضرورة تعليم الأطفال في السابعة من العمر القراءة والكتابة

---

(١) سورة آل عمران ـ ١٤.

(٢) وسائل الشيعة ج ١٥ ص ١٩٤.

وأحكام الحلال والحرام.

روي عن الإمام جعفر الصادق (ع) أنه قال:

(الغلام يلعبُ سبع سنين ويتعلمُ الكتاب سبع سنين ويتعلم الحلال والحرام سبع سنين)[1].

وقال الإمام الصادق (ع) نقلاً عن رسول الله (ص):

ـ (ومن علمه القرآن دعي بالأبوين فكسيا حلتين تضيء من نورهما وجوه أهل الجنة)[2] ومن الأشياء الأخرى التي ينبغي أن نعلمها لأولادنا السباحة والرماية كما قال رسول الله (ص):

«علّموا أولادكم السباحة والرماية».

ومن بين القضايا التي تم التأكيد عليها قضية تعليم الأولاد الصلاة في السابعة من العمر وحملهم عليها وإن اقتضى الأمر ضربهم في العاشرة حتى يُصلوا[3].

إذ ورد في الحديث الشريف:

(عَلموا أولادكم الصلاة إذا بلغوا سبعاً واضربوهم عليها إذا بلغوا عشراً)[4] نفهم مما تقدم إن على الوالدين أن يقوما بتعليم أولادهما أمور الدين ويقوما بتأديبهم بالآداب الإسلامية والتخلق بالأخلاق الفاضلة والصفات الحسنة، كما أن على الآباء أن يعلموا أولادهم الأعراف الاجتماعية ودروس الحياة الإنسانية وفنون الدفاع ليتمكنوا من الدفاع عن أنفسهم وكيانهم عند الضرورة.

---

(١) وسائل الشيعة ج ١٥ ص ١٩٤.
(٢) وسائل الشيعة ج ١٥ ص ١٩٤.
(٣) وسائل الشيعة ج ١٥ ص ١٩٣.
(٤) كنز العمال الحديث ٤٥٢٣٠.

٨ ـ تربية الأطفال:

لا تقتصر تربية الأطفال على تعليمهم فحسب بل أن الأهم من ذلك هو التربية الصالحة، ومما يؤسف له أن عالم اليوم مليء بالاهتمام بتربية أجسام الأطفال من حيث الغذاء والملبس والصحة والكمال الجسماني والرياضة والاستحمام وغير ذلك دون الاهتمام بتربية روح الأولاد فيما يؤكد الإسلام أهمية تربية الروح تزامناً مع تربية الجسم واقتران الأخلاق الحسنة بالتربية الصحيحة كما يكون الاهتمام بالملبس والمأكل وينبغي تشجيع الأولاد على الأمور العبادية مثلما يتم حثهم على ممارسة الرياضة، وكما يحافظ المرء على أوزان أجسام أولاده عليه أن يحافظ على مستوى أخلاقهم وسلوكهم اللائق، ومثلما يلزم الاهتمام بملبس الأطفال ينبغي الاهتمام بأسمائهم.

قال رسول الله (ص):

أكرموا أولادكم وأحسنوا آدابكم[١].

وقال أمير المؤمنين علي (ع):

خير ما ورث الآباء الأبناء الأدب[٢].

وعن مسؤولية الآباء ورد عن الإمام السجاد (ع) أنه قال: .

(إنك مسؤول عما وليته به من حسن الأدب والدلالة على ربه عز وجل والمعونة له على طاعته)[٣].

وعن رسول الله (ص() قال: .

---

(١) البحار ج ٢٣ ص ١١٤.
(٢) غرر الحكم ص ٣٩٣.
(٣) مكارم الأخلاق ص ٢٣٢.

(من حق الولد على الوالد أن يُحسن اسمه ويحسن أدبه)[1].

٩ ـ الاحتياطات اللازمة في الأمور الجنسية المتعلقة بالأبناء:

تكتمل الغرائز الحيوانية الكامنة في الأطفال تدريجياً عند البلوغ وإذا كان الوسط الذي يعيش فيه الطفل وسطاً طبيعياً وصحيحاً فإن بلوغه سيتناسب مع رشده وامكاناته الجسمية، ولكن إذا لم يكن المحيط الاجتماعي الذي يعيش فيه الطفل محيطاً مناسباً وهادئاً فإن غريزته الجنسية ستتحرك مما يؤدي إلى وصول الطفل إلى مرحلة البلوغ العاجل، وهذا بدوره يؤدي إلى الانحراف، ونرى في عالم اليوم وسائل الاثارة المختلفة خاصة في ما يُسمى بالمدنية في الشرق والغرب حيث صور الاثارة التي تؤدي بالطفل إلى الفساد والانحراف، وعندما نعلم أن الأمراض الجنسية والعلاقات غير المشروعة منتشرة في المدارس في انجلترة وأمريكا فالحكم على مجتمع فاسد كهذا واضح. في المدرسة الإسلامية والفكر الإسلامي الذي يصبو لتحقيق مجتمع كامل في ظل النظام الإسلامي هناك احتياطات لازمة بشأن القضايا الجنسية للأولاد وردت عن المعصومين (ع) نشير هنا إلى بعضها:

أ ـ المنام:

قال رسول الله (ص): .

(الصبيّ والصبيّ والصبيّ والصبيّة والصبيّة والصبيّة يُفرقُ بينهم في المضاجع لعشر سنين)[2].

---

(١) مستدرك الوسائل ج ٢ ص ٦١٨.

(٢) وسائل الشيعة ج ١٥ ص ٢٨٢ و ص ١٨٣.

وعن الإمام الصادق (ع):

(يفرق بين الغلمان وبين النساء في المضاجع إذا بلغوا عشر سنين)[1].

وقال رسول الله (ص):

(فرّقوا بين أولادكم في المضاجع إذا بلغوا سبع سنين)[2].

ب ـ ولتقبيل الأطفال شروط خاصة:

قال رسول الله (ص):

(إذا بلغت الجارية ست سنين فلا يُقبلها الغلام، والغلام لا يقبل المرأة إذا جاوز سبع سنين)[3].

وعن الإمام الصادق (ع).

(إذا بلغت الجارية ست سنين فلا ينبغي لك أنّ تُقبلها)[4].

ج ـ علاقة الأم بالأولاد:

ورد في الروايات التأكيد على أن لا يجوز للمرأة أن تمس الأعضاء التناسلية لأولادها إذا بلغوا سبع سنوات وأن لا تنام معهم تحت لحاف واحد، وهنا يقول الإمام علي (ع):

(مباشرة المرأة ابنتها إذا بلغت ست سنين شعبة من الزنا)[5].

---

(١) وسائل الشيعة ج ١٥ ص ٢٨٢ و ص ١٨٣.
(٢) البحار ج ٢٣ ص ١١٤.
(٣) وسائل الشيعة ج ١٤ ص ١٧٠ باب ١٢٧.
(٤) وسائل الشيعة ج ١٤ ص ١٧٠ باب ١٢٧.
(٥) وسائل الشيعة ج ١٤ ص ١٧٠ باب ١٢٧.

د ـ ضرورة استئذان الأولاد الوالدين عند الدخول إلى غرف نومهم:

قال تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا لِيَسْتَئْذِنكُمُ الذين ملكتْ ايْمانُكُمْ والذين لم يبلُغُوا الْحُلُمَ مِنكُمْ ثلاث مراتٍ مِنْ قبلِ صلاةِ الفجر وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيابَكُم مِنَ الظَّهيرةِ ومِن بَعْدِ صلاةِ العِشاءِ ثلاثُ عَوْرات لكُمْ﴾ (١).

عن أبي عبدالله (ع) قال: يستأذن الذين ملكت أيمانكم والذين لم يبلغوا الحلم ثلاث مرات كما أمركم الله عز وجل «إلى أن قال» ليستأذن عليك خادمك إذا بلغ الحلم في ثلاث عورات إذا دخل في شيء منهن ولو كان بيته في بيتك قال: ويستأذن عليك بعد العشاء التي تسمى العتمة وحين تصبح وحين تضعون ثيابكم من الظهيرة إنما أمر الله بذلك للخلوة فإنها ساعة غرة وخلوة(٢).

هـ ـ الجماع أمام الأولاد:.

قال الإمام الصادق (ع): .

(لا يجامع الرجل امرأته ولا جاريته وفي البيت صبي فإن ذلك مما يُورث الزنا)(٣).

ذلك لأن نظر الأطفال وحضورهم وسماعهم لصوت المرأة والرجل كل ذلك يكون عاملاً مساعداً على البلوغ العاجل غير الطبيعي

---

(١) سورة النور ـ ٥٨.
(٢) وسائل الشيعة ج ١٤ ص ١٦٠.
(٣) وسائل الشيعة ج ١٤ ص ٩٤ و ص ٩٣.
(٤) كتاب مسؤولية التربية ـ محمد دشتي ـ ص ١٠٠.

للأطفال. وقد وردت التأكيدات في هذا المجال حتى قالوا أنه ينبغي الامتناع عن الاتصال الجنسي بين الزوج والزوجة حتى أمام الطفل الرضيع، كل ذلك من أجل سلامة وأمن مستقبل الأطفال.

١٠ ـ واجبات الوالدين الأخرى:

هناك واجبات أخرى تقع على الوالدين البعض منها واجب شرعي والبعض الآخر واجب أخلاقي وهو أمر مستحب، نشير هنا إلى بعض تلك الواجبات:

١ ـ العدالة بين الأولاد.

٢ ـ تربية الأولاد على العادات والآداب الحسنة.

٣ ـ عدم اللوم الزائد لهم.

٤ ـ رفع مستوى التكامل في شخصية الأطفال.

٥ ـ مراقبة أوضاعهم النفسية والأخلاقية.

٦ ـ تجنب الاختلاف والنزاع أمام الأطفال.

٧ ـ التنسيق بين الأب والأم داخل محيط الأسرة.

٨ ـ التربية والتوجيه عن طريق ممارسة الأعمال المطلوبة.

٩ ـ اللعب مع الأطفال[١].

١٠ ـ عدم ضرب الأطفال:

١١ ـ تزويج الأولاد بعد بلوغهم.

قال رسول الله (ص):

(رحم الله والدين أعانا ولدهما على برهما)[٢].

---

(١) وسائل الشيعة ج ١٥ ص ١٩٩.

الدرس الرابع عشر:

حقوق الوالدين (واجبات الأولاد)

إن للوالدين مكانة محترمة لدى الأديان السماوية وحتى العقائد غير الإلهية تكرم الأبوين.

وقد أكد القرآن الكريم وأهل بيت النبوة (ع) أهمية هذا النبع الذي يغذي العاطفة والعقل وأشارت الآيات الكريمة والأحاديث الشريفة إلى أهمية وقيمة ودور الوالدين. وأمرت الأبناء بطاعة الوالدين حيث قرن القرآن الكريم طاعتهما بطاعة الله تبارك وتعالى، وهذا يدل على أن حق الأب والأم من الحقوق الكبرى وحقهما مقدم على سائر الحقوق، وعلى الأبناء احترام الوالدين مهما بلغ هؤلاء الأبناء من موقع علمي أو اجتماعي وفي ظل أية ظروف كانت رغم تفاوت الظروف التي يعيشها الآباء مع الظروف التي يعيشها الأبناء.

ويشقى من يقصر في حق والديه ويتعرض للعقاب الإلهي لأن

الابن الذي لا يرضى عنه والداه هو عاق وبعيد عن رحمة الله تبارك وتعالى ومن أهل النار والعذاب وقد يحرم من شفاعة الشفعاء.

وعند الرجوع إلى الآيات والروايات نرى أن هناك حقوقاً معينة للآباء والأمهات .

حقوق الوالدين من وجهة نظر الآيات القرآنية والروايات: إن الآيات والروايات المتعلقة بحقوق الوالدين كثيرة نشير هنا إلى بعضها:

١ ـ قال تعالى: ﴿وقضى ربُّكَ اَلاّ تعبُدُوا إلا اِيّاهُ وبالوالدِيْنِ اِحْساناً اِمّا يَبْلُغَنَّ عِنْدكَ الْكِبَرَ اَحدُهُما اَوْ كِلاهُما فلا تَقلْ لهُما أفٍّ ولاَ تَنْهرْهُما وقُلْ لهُما قَوْلاً كريماً * واخْفِضْ لهُما جَناحَ الذّلِ مِنَ الرَّحْمةِ وقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُما كما رَبَّياني صَغيراً﴾[١].

٢ ـ قال تعالى: ﴿يَسْألونك ماذا يُنْفِقُونَ قُلْ ما أنْفَقْتُمْ مِنْ خيرٍ فَلِلْوالِدَيْنِ والأقْربينَ واليتامىٰ والمساكينِ وابْنِ السَّبيلِ وما تفعَلُوا مِنْ خيرٍ فإنَّ اللهِ به عليم﴾[٢].

٣ ـ قال تعالى: ﴿وَبَرّاً بوالِدَتي ولمْ يجْعلْني جَبّاراً شَقِيّاً﴾[٣].

الروايات:

١ ـ قال رسول الله (ص):

(بر الوالدين أفضل من الصلاة والصوم والحج والعمرة والجهاد في سبيل الله)[٤].

---

(١) سورة الاسراء ـ ٢٣، ٢٤.
(٢) سورة البقرة ـ ٢١٥.
(٣) سورة مريم ـ ٣٢.
(٤) جامع السعادات ج ٢ ص ٢٥٩ و ٢٦٤.

٢ ـ وقال الرسول الأكرم (ص):

(من أصبح مرضيا لأبويه أصبح له بابان مفتوحان إلى الجنة)[١].

٣ ـ وقال (ص):

(نظر الولد إلى والديه حباً لهما عبادة)[٢].

٤ ـ وعن الإمام الصادق (ع):

(أدنى العقوق أُف ولو علم الله شيئاً أهون منه لنهى عنه)[٣].

٥ ـ وعنه أيضاً (ع) في تفسير: واخفض لهما جَناح الذل من الرحمة قال (ع): لا تملأ عينيك من النظر إليهما إلا برأفة ورحمة ولا ترفع صوتك فوق أصواتهما ولا يديك فوق أيديهما ولا تتقدم قدامهما)[٤].

٦ ـ وعن الصادق (ع):

(من نظر إلى أبويه نظر ماقتٍ لهما وهما ظالمان له لم يقبل الله له صلاة)[٥].

٧ ـ وعنه (ع):

« إذا كان يوم القيامة كُشف غطاء من أغطية الجنة فوجد ريحُها من كان له روح من مسيرة خمسمائة عام إلا صنف واحد، قلت: من هم؟ قال: «العاق لوالديه»[٦].

---

(١) نفس المصدر السابق.
(٢) تحف العقول ص ٤٦.
(٣) وسائل الشيعة ج ١٥ ص ٢١٦.
(٤) مجمع البيان ج ٦ ص ٤١١.
(٥) وسائل الشيعة ج ١٥ ص ٢١٧.
(٦) وسائل الشيعة ج ١٥ ص ٢١٦.

٨ ـ عن جابر قال: سمعت رجلاً يقول لأبي عبدالله (ع): إن لي أبوين مخالفين فقال: برّهما كما تبرّ المسلمين ممن يتولانا»[١].

ومن هذا الحديث نفهم أن احترام الأب والأم يجب حتى مع عدم صحة عقائدهما بل وردت الروايات عن رسول الله (ص) تؤكد أن احترام الوالدين من قبل الأبناء يجب ولو كانا كافرين[٢].

٩ ـ عن أبي جعفر (ع) قال: ثلاث لم يجعل الله لأحد فيهن رخصة: أداء الأمانة إلى البر والفاجر، والوفاء بالعهد للبر والفاجر وبر الوالدين برّين كانا أو فاجرين[٣].

١٠ ـ وعن أبي جعفر (ع) قال: إن العبد ليكون باراً بوالديه في حياتهما ثم يموتان فلا يقضي عنهما ديونهما ولا يستغفر لهما فيكتبه الله عاقاً وإنه ليكون عاقاً لهما في حياتهما غير بار لهما فإذا ماتا قضى دينهما واستغفر لهما فيكتبه الله باراً[٤].

١١ ـ وعن أبي عبدالله (ع) قال: جاء رجل إلى النبي (ص) فقال يا رسول الله: من أبرّ؟ قال: أمك، قال: ثم من؟ قال: أمك، قال: ثم من؟ قال: أمك، قال: ثم من؟ قال: أباك[٥].

ومن هذا الحديث وغيره نفهم تقديم احترام الأم على الأب لذا اختار الشيخ الحر العاملي صاحب كتاب وسائل الشيعة باباً لهذه الروايات تحت عنوان:

(باب استحباب الزيادة في بر الأم على بر الأب).

---

(١) وسائل الشيعة ج ١٥ ص ٢٠٦.
(٢) مجموعة ورّام ج ٢ ص ١٢١.
(٣) وسائل الشيعة ج ١٥ ص ٢٠٧.
(٤) وسائل الشيعة ج ١٥ ص ٢٢١.
(٥) وسائل الشيعة ج ١٥ ص ٢٠٧.

١٢ ـ قال الإمام الصادق (ع): اعتقل لسان رجل من أهل المدينة فدخل عليه رسول الله (ص) فقال له: قل لا إله إلا الله، فلم يقدر عليه، فأعاد فلم يقدر عليه، فأعاد عليه رسول الله (ص) فلم يقدر عليه، وعند رأس الرجل امرأة فقال لها: هل لهذا الرجل أم؟ قال: نعم يا رسول الله أنا أمه، فقال: أفراضية أنت عنه أم لا؟ فقالت: بل ساخطة، فقال لها رسول الله (ص): فإني أحب أن ترضي عنه، فقالت: قد رضيت عنه لرضاك يا رسول الله، فقال له: قل لا إله إلا الله، فقال: لا إله إلا الله . . . . .[١].

يستفاد من هذه الرواية أن سخط الأم يظهر أثره عند الموت لذا ينبغي أن تراعي قضية رضى الأم وإلا فالمرء في عذاب أليم نعوذ بالله.

١٣ ـ سأل رجل رسول الله (ص): ما حق الوالد على ولده؟ قال: لايسميه باسْمِه ولا يمشي بين يديه ولا يجلس قبله ولا يستسبُّ له»[٢].

مما تقدم نفهم أن الآيات والروايات تؤكد على أهمية طاعة الوالدين وعدم معصيتهما، وهنا نشير إلى المعاني المستفادة من النصوص القرآنية والأحاديث الشريفة بشكل سريع[٣]:.

١ ـ أن طاعة الوالدين واجبة إلا في المحرم وعصيان الله تبارك وتعالى[٤].

٢ ـ الاحسان إلى الوالدين والعطف عليهم أمر ضروري لا بد منه.

---

(١) وسائل الشيعة ج ٢ باب ٣٩ من أبواب الاحتضار ـ حديث ٣.
(٢) الكافي ج ٣ ص ١٥٨.
(٣) وسائل الشيعة ج ١٥ الأبواب ٩٢ ـ ٩٣ ـ ٩٤ ـ ٩٥ ـ ١٠٤ من أبواب أحكام الأولاد.
(٤) نهج البلاغة ـ فيض الإسلام ـ الحكمة ١٥٦ ـ طبعة بيروت.

٣ ـ التعامل الأخلاقي الجيد ضروري مع الوالدين في كل الأحوال.

٤ ـ من المؤكد ضرورة الدعاء للوالدين وطلب المغفرة والرحمة لهما من الله تبارك وتعالى.

٥ ـ التواضع والخضوع أمام الوالدين كما في التعبير القرآني **﴿واخفِضْ لهُما جناح الذل﴾**.

٦ ـ عدم تسميتهما أو اهانتهما حتى بقول كلمة (أف).

٧ ـ النظر إلى الوالدين بعطف ورأفة ورحمة.

٨ ـ عدم رفع الصوت فوق صوتهماوعدم تقدمهما.

٩ ـ احترام الوالدين وتكريمهما حتى ولو كانا مخالفين أو فاجرين أو كافرين.

١٠ ـ تقديم احترام الأم على الأب.

١١ ـ إن احترام الوالدين وطاعتهما أفضل من الصلاة والصيام والحج والجهاد في سبيل الله.

١٢ ـ رضى الوالدين يفتح أبواب الجنة للأبناء.

١٣ ـ النظر إلى الوالدين بمحبة عبادة.

١٤ ـ النظر إلى الوالدين بغضب وسخط يؤدي إلى عدم قبول صلاة الأبناء.

١٥ ـ عدم الاهتمام بحقوق الوالدين والأعمال التي تسبب لهما الأذى يؤدي إلى العقوق وبالنتيجة دخول جهنم والتعرض للعقاب الإلهي.

١٦ ـ عدم رضا الوالدين وخاصة الأم يسبب اعتقال اللسان عند الموت وعدم مقدرة الإنسان على الاقرار بالربوبية والرسالة والإمامة والمعاد مما يؤدي إلى خسارة الإنسان الكبرى.

١٧ ـ الابن العاق لوالديه محروم من ريح الجنة مسيرة خمسمائة عام.

١٨ ـ ينبغي شكر الله تبارك وتعالى على نعمة وجود الوالدين والدعاء لهما في حياتهما وطلب المغفرة والرحمة منه تعالى لهما بعد مماتهما.

عهد الشيخوخة أو أرذل العمر:

من القضايا المهمة في الأسرة هي قضية الهرم والشيخوخة التي يتعرض لها الآباء والأجداد والصعوبات التي تحصل في هذا السبيل. ومن البديهي إن الإنسان يفقد في سني عمره المتأخرة قدرته البدنية وحتى جوانب من قدرته الروحية وادراكه وفكره، وبالتعبير القرآني مرحلة الضعف وأرذل العمر، وهنا تصعب الحياة بالنسبة لهذا الإنسان الذي يصل هذه المرحلة، هذا من جهة ومن جهة أخرى يتحمل الأبناء مسؤولية جديدة هي المحافظة على الوالدين وبذل الرعاية اللازمة لهما أو أحدهما عند وصوله لتلك المرحلة القاسية حتى يخرجوا من هذا الامتحان مرفوعي الرأس ويقدموا لآبائهم أو أمهاتهم الخدمات اللازمة في عهد الشيخوخة وهنا تظهر مسؤوليات الأبناء ازاء آبائهم.

الآيات والروايات التي أشارت إلى الشيخوخة:

١ ـ قال تعالى: **﴿وَمَن نُّعَمِرهُ نُنَكّسِهُ في الخَلْقِ أفلا يعقِلُونَ﴾**[1].

٢ ـ قال تعالى: **﴿اللهِ الذي خلقكُم مِن ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِن بعدِ ضَعْفٍ قُوّةً ثم جعل من بعد قوةٍ ضَعْفاً وشيبةً يخلُقُ ما يشاءُ وهو العليم**

(١) سورة يس/ ٦٨.

القدير﴾[1].

٣ ـ قال تعالى: ﴿والله خلقكُمْ ثم يَتَوَفّاكُمْ ومِنكُمْ مَنْ يُرَدُّ إلى أرْذَلِ العُمُرِ لكي لا يعلَمَ بَعْدَ عِلمٍ شيئاً اِنّ الله عليم قدير﴾[2].

٤ ـ ورد في الحديث الشريف أن المقصود من أرذل العمر أن يصل الإنسان إلى مرحلة من عمره يكون عقله كعقل الطفل في السابعة من عمره كما ورد روي أن أرذل العمر أن يكون عقله عقل ابن سبع سنين[3].

٥ ـ قال رسول الله (ص):

(يهرمُ ابن آدم ولا تشيب منه اثنتان: الحرصُ والأمل)[4].

نفهم مما تقدم أن رعاية كبار السن ليس بالأمر الهين لأن كبير السن كبير من حيث الجسم وضعيف من حيث القوة وعقله وادراكه يصل إلى مستوى الطفل الذي يبلغ سبع سنين. إن الحياة التي يحياها انسان كهذا، وبذلك الوضع والحالة، تكون صعبة للغاية والعيش مع مثل هؤلاء الأشخاص صعب أيضاً، لأن الذي يصل إلى هذه المرحلة من العمر تكثر تطلعاته ورغباته وطلباته في الوقت الذي لا يستطيع أبناؤه توفير كل ما يطلب فيما يتوقع هو منهم أن يوفروا له كل ذلك، وهنا يبرز الواجب والمسؤولية الخطيرة الملقاة على عاتق الأبناء في رعاية الآباء والأمهات لذا أكد القرآن الكريم على أهمية موضوع رعاية الوالدين عند الكبر والشيخوخة وما لهذا الأمر من ثواب عظيم وأجر جزيل، وقد قرن ذلك بطاعة الله تبارك وتعالى، هذا من جهة ومن جهة أخرى اعتبرت

---

(١) سورة الروم/ ٥٤.
(٢) سورة النحل/ ٧٠.
(٣) البحار ج ٦ ص ١١٩.
(٤) تحف العقول ص ٥٦.

طاعة الوالدين أفضل من الصلاة والصيام والحج والعمرة وحتى الجهاد في سبيل الله لما لهذه القضية من أهمية.

ونشير هنا إلى الوظائف التي ينبغي أن يقوم بها الآخرون ازاء كبار السن والشيوخ:.

يتضح من مفهوم الآيتين القرآنيتين الكريمتين ٢٣ و ٢٤ من سورة الإسراء حيث قال تبارك وتعالى: **﴿إمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبرَ أَحَدُهُمَا أو كِلاهُما فلا تَقُل لهُما أُفٍ ولا تَنْهَرْهُما وقُلْ لَّهُما قولاً كريماً * واخْفِضْ لَهُما جَناحَ الذُّلِ مِنَ الرَّحْمةِ وقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُما كما رَبَّياني صغِيرا﴾**[١].

إن احترام الطاعنين في السن والذين وصلوا إلى مرحلة الشيخوخة أمر بديهي وهو يبعث على رضى الله تعالى وبعكس ذلك فإن عدم اداء واجبهم مدعاة لغضب الله وسخطه خاصة إذا كان هؤلاء الشيوخ آباء أو أمهات المرء نفسه.

لقد تناولنا من قبل واجبات الأبناء ازاء آبائهم وأمهاتهم خاصة إذا كانوا كباراً في السن وها نحن نتناول بعض الأحاديث والروايات التي تؤكد أهمية احترام الطاعنين في السن وتذم عدم توقيرهم:

١ ـ قال رسول الله (ص):

من وقر ذا شيبة في الإسلام آمنَهُ الله من فزع يوم القيامة[٢].

٢ ـ جاء شيخ إلى رسول الله (ص) فأبطأوا عن الشيخ أن يُوسعوا له فقال (ص): ليس منا من لم يرحم صغيرنا ولم يُوقر كبيرنا[٣].

---

(١) سورة الاسراء/ ٢٣ و ٢٤.

(٢) لئالىء الأخبار/ ص ١٨١.

(٣) مجموعة ورّام ج ١ ص ٣٤.

٣ ـ قال النبي (ص): البركة مع أكابركُمْ[١].

٤ ـ قال الإمام الصادق (ع):

(الشيخ في أهله كالنبي في أمته)[٢].

٥ ـ وقال رسول الله (ص):

(من اِجلال الله اِجلال ذي الشيبة المُسلم)[٣].

الدعاء للأب والأم:

الكثير من الآباء والأمهات هم في غنى عن الأبناء من الناحية المادية لكن حاجتهم المعنوية لهم في هذه الدنيا وبعد الممات أمر مؤكد، إنهم بحاجة ماسة إلى الدعاء والاستغفار من قبل أبنائهم وذويهم، فركعتان يصليهما المرء تبعثان عل السرور والفرح لأرواح الآباء والأمهات بعد مماتهم وكم هم الآباء والأمهات الذين كانوا راضين عن أبنائهم في الحياة الدنيا لكنهم يغضبون عليهم بسبب نسيانهم من قبل الأبناء بعد الموت.

روي أن النبي (ص) شاهد عندما عرج به إلى السماء شخصاً يشكو من حفيده السابع وفي رواية أخرى من حفيده الأربعين[٤].

وقد ورد في القرآن الكريم الدعاء على لسان الأنبياء والأولياء حيث نقل عن ابراهيم (ع):

---

(١) نهج الفصاحة، الكلمة ١١١٠.
(٢) لئالىء الأخبار، ص ١٨٠.
(٣) الكافي ج ٢ ص ١٦٥ طبعة بيروت.
(٤) وسائل الشيعة ج ١٥ ص ٢٢٢.

(ربنا اغفر لي ولوالدي وللمؤمنين يوم يقوم الحساب)[1].

وعلى لسان نوح (ع):

(رب اغفر لي ولوالدي ولمن دخل بيتي مُؤْمناً)[2].

وكان الإمام جعفر الصادق (ع) يصلي كل يوم ركعتين لولده وركعتين لوالديه[3].

ويقول الإمام زين العابدين علي بن الحسين (ع):

(واخصص أبوي بأفضل ما خصصت به آباء عبادك المؤمنين وأمهاتهم يا أرحم الراحمين)[4].

الكفر يقطع العلاقات الأسرية:

رغم أن الدين الإسلامي وضع للوالدين مكانة خاصة وأوجب لهما الاحترام الخاص من قبل الأبناء وقرن طاعتهما بطاعة الله تبارك وتعالى، لكن الوالدين إذا انحرفا عن طريق الحق وسارا في طريق الكفر والباطل فلا تجوز مودتهما، فطاعة الأبناء لآبائهم وأمهاتهم واجبة في حال كون الوالدين مسلمين أولاً وأن لا تكون طاعتهم معصية لله تعالى، قال الإمام علي (ع).

(لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق)[5].

من الأمور المسلم بها أن الكفر يقطع الرحم وعلى الأبناء أن يؤدّوا

---

(١) سورة إبراهيم / ٤١.
(٢) سورة نوح/ ٢٨.
(٣) وسائل الشيعة ج ٢ ص ٦٥٦.
(٤) الصحيفة السجادية ـ الدعاء ٢٤.
(٥) نهج البلاغة ـ فيض الإسلام ـ الحكمة ١٥٦.

حاجة آبائهم وأمهاتهم ليس إلا، ولا يحق لهم أن يودّوهما أو يقيموا معهم علاقات حميمة، قال أمير المؤمنين علي (ع): إياك أن تحب أعداء الله أو تصفي ودَّك لغير أولياءِ الله فإن من أحب قوماً حُشِرَ معهم[1].

وهناك آيات قرآنية تؤكد ضرورة الابتعاد عن اقامة علاقات مع الكافرين حتى لو كانوا من الآباء أو الأمهات أو الأبناء أو الإخوة، ونشير هنا إلى بعضها:

١ ـ قال تعالى: **﴿يا أيها الذين آمنوا لا تتَخَذُوا آباءَكُمْ وإخْوانَكُمْ أوْلِياءَ إنِ اسْتَحبُّوا الكُفْرَ على الإيمانَ ومَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنكُمْ فأولئكَ هم الظالمون﴾**[2].

٢ ـ وقال تعالى: **﴿وَوَصيْنا الإنسانَ بوالدِيهِ حُسْناً وإنْ جاهَداكَ لُتشْرِكَ بي ما ليسَ لَكَ بِهِ عِلْم فلا تُطِعْهُما﴾**[3].

٣ ـ وقال عز وجل: **﴿لا تَجِدُ قَوْماً يؤمنونَ بالله واليومِ الآخِرِ يُوادّونَ مَنْ حادَّ الله ورسُولَهُ ولو كانوا آباءَهُمْ أو أبْناءَهُمْ أو إخْوانَهُمْ أو عَشِيرَتَهُمْ أولئك كتَبَ في قُلُوبِهِمُ الإيمانَ وأيَّدَهُم بِرُوحٍ مِنْهُ﴾**[4].

وكما ينبغي قطع العلاقة بالوالدين إذا كفرا كذلك يجب قطع العلاقة بالأبناء إذا كفروا لأن الحد الذي يقطع العلاقة أو يوجبها هو الإسلام أو الكفر.

---

(١) ميزان الحكمة ج ٢ ص ٢٠٧ نقلاً عن الغرر.
(٢) سورة التوبة/ ٢٣.
(٣) سورة العنكبوت/ ٨.
(٤) سورة المجادلة/ ٢٢.

الدرس الخامس عشر.

الأسباب التي تؤدي إلى استحكام بناء الأسرة

مما يجب تأكيده هنا هو أن الأسرة ينبغي أن تكون ذات أسس متينة تكون عاملاً لثباتها واستقرارها وطمأنينتها، ويجب أن لا تؤثر الأذواق المختلفة على تربية الجيل الجديد كما يجب المحافظة على كيان الأسرة من التزلزل.

إن العوامل التي تؤدي إلى دفع المخاطر عن الأسرة كثيرة ومتنوعة منها ما يتعلق بالزوجين وآخر يتعلق بالمجتمع وغيره يتعلق بالحكومة، نشير هنا إلى بعض العوامل باختصار:

ألف ـ العوامل المتعلقة بالزوجين:

إن الأسباب التي تبعث على استقرار الأسرة وطمأنينتها كثيرة منها:

١ ـ التقوى والطهارة:

وهذا العامل هو الأساس الذي تعتمد عليه الأسرة في بنائها الأول إذ إن التقوى والطهارة التي تشمل الأقوال والأفعال والابتعاد عن الخداع والحيل وابتعاد الزوجين عن المفاسد المختلفة. والتقوى من الضروريات الأكيدة لأنها رأسمال طالما أكد عليه الإسلام وهي أساس الدين الإسلامي، فإذا وصل كل من الزوج والزوجة إلى مرحلة من مراحل حياتهما لا يستطيعان فيها حفظ نفسيهما، فهنا ينبغي أن نقرأ الفاتحة على حياتهما الإسلامية ولا مجال هنا لوجود استقرار وأمن وطمأنينة في وسط هذه الأسرة. لذا يجب أن تكون عينا الزوجين على قدر من التقوى يمنعهما من النظر المحرم وكذا الأذن واللسان فلا يسمعا الغيبة ولا يقولا إلا الكلام الطيب، وأن تكون خطواتهما خطوات صالحة بعيدة عن السوء وعلى الزوجة خصوصاً أن تراعي التقوى في خروجها من بيتها فلا تتعطر ولا تدخل أي بيت كان سواء كان من الأقارب أو الأصدقاء أو الآخرين.

٢ ـ المحافظة على العفاف:

على الزوج والزوجة أن يحافظا على أعينهما وأعضائهما الأخرى من الوقوع في المحرم خاصة النظر، قال الإمام الصادق (ع) النظرة سهم من سهام إبليس مسموم، وكم من نظرة أورثت حسرة طويلة[١].

وقال (ع) أيضاً: من نظر إلى امرأة فرفع بصره إلى السماء أو غضّ بصره لم يرتد إليه بصره حتى يزوّجه الله من الحور العين[٢].

لقد وردت التأكيدات الكثيرة على حفظ عفة المرأة والرجل.

---

(١) وسائل الشيعة ج ١٤ ص ١٣٨ و ١٣٩.

(٢) وسائل الشيعة ج ١٤ ص ١٣٨ و ١٣٩.

ولكن ما ورد بشأن المرأة أكثر لأن الإسلام أراد من المرأة أن تكون ذات مظهر عفيف كي لا يستطيع الآخرون التمتع برؤية قامتها بشكل مثير إلا عن الطريق المشروع وهو الزواج ذلك الرباط المقدس، وحول المرأة ورد عن رسول الله (ص): (اِشتدَّ غضبُ الله على امرأةٍ ذات بَعلٍ ملأتْ عينها من غير زوْجها)[1].

وقد أشارت التجارب الاجتماعية إلى عدم استعداد المرأة للعيش مع زوج يتعدى على اعراض الآخرين وكذا الزوج الذي يرى زوجته تملأ عينها من غيره على حد تعبير الحديث الوارد عن رسول الله (ص) فإن حياة زوجها معها تكون غير مستساغة، ومثل هذين الزوجين لا تستمر حياتهما الزوجية وسرعان ما ينحرفان إلى طريق الفساد والانحلال الخلقي فينبغي المحافظة على العفة العامة لأنها من العوامل التي تساهم في ثبات واستقرار الأسرة المسلمة.

٣ ـ رعاية الحقوق (اداء الحقوق):

من العوامل المهمة في حفظ كيان الأسرة رعاية كل من الزوجين حقوق الآخر، وقد ورد ذلك في الدرس الحادي عشر لأن رعاية الحقوق تجعل الحياة الأسرية دافئة، وتجعل كل عضو من أعضاء الأسرة يشعر بأنه جزء لا يتجزأ منها.

٤ ـ المشاركة في السراء والضراء:

من علامات العلاقات والروابط المتينة الصميمية بين الزوجين الانسجام والثقة المتبادلة والمشاركة في أحزان ومسرات بعضهما البعض لتمهيد الأرضية اللازمة لبسط خاطر الزوجين من خلال مشاركة أحدهما

---

(١) لئالىء الأخبار ص ٤٩٦.

للآخر، فالحياة الزوجية تطرح قضايا تشد الزوج إلى الزوجة وكذلك العكس، بالإضافة إلى القضايا الجنسية ألا وهي قضايا التعاون والمرافقة واحساس كل منهما بآلام ومعاناة الآخر. إن الإنسان بطبيعة الحال يجب أن يشاركه الآخرون في أفراحه وأحزانه، وعلى المرء أن يشعر أن علاقته بزوجته علاقة متينة حيث يحس كل منهما أن وجود الطرف الآخر هو جزء لا يتجزأ من وجوده وفي هذه الحالة ستكون العلاقة الزوجية جيدة ومبنية على أساس قوي يجعل الحياة الزوجية دائماً مليئة بالانشداد والسعادة، وبغير ذلك سيكون الزوجان في حياتهما كالغريبين اللذين يعيشان في مكان واحد، حيث يعودان إلى المنزل وقد ملأ كل منهما بطنه بفطيرة من السوق، وفي المنزل يأخذ كل منهما زاوية ويمسك بمجلة أو صحيفة أو يشاهد فيلماً ما حتى يحين وقت النوم فينامان، وفي صباح اليوم التالي يتوجه كل منهما إلى محل عمله وينشغلان بأعمالهما الادارية وغير الادارية، ولا يعلم الزوج إلى أين تذهب زوجته ولا تعلم الزوجة أين يذهب زوجها، وإذا سأل أحدهما الآخر مثلاً بعد ذلك أين كنت حتى هذه الساعة المتأخرة من الليل؟ فسوف لا يلقى الجواب المناسب، ومعلوم أن مثل هذا البناء الأسري لا يكون بناءً محكماً وسرعان ما ينهار خلافاً لما هو عليه حال الزوجين المتحابين المتفاهمين اللذين بنيا علاقاتهما على التفاهم والتعاون والمشاركة في الأفراح والأحزان.

٥ ـ تلبية الرغبات المشروعة لكل منهما تجاه الآخر:

إن للمرأة والرجل تطلعات ورغبات في ظل الزواج وقد أحاطها الدين الإسلامي الحنيف بالاهتمام المناسب لأن تلبية تلك التطلعات المشروعة ستكون باعثاً على الأمل وتآلف القلوب أكثر فأكثر.

ومن رغبات الزوجين أحدهما من الآخر أن يهتم بالنظافة

والتجميل وبالتالي العمل لارضاء اللذة البصرية المشروعة. لذا ورد التأكيد في الإسلام أن على المرأة أن تتزين لزوجها، وعلى الرجل أن يلبي رغبات زوجته حيث يجد كل منهما في ظل الزواج ميلاً نحو الآخر وينبغي أن يشبع كل منهما غريزة الآخر كي لا يحتاج إلى الميل للغير الذي يؤدي إلى الانحراف، وعليهما أن يبتعدا عن سبل الانحراف ليبقى كل منهما عفيفاً طاهراً.

٦ ـ وجود الابن:

من العوامل التي تساهم في استقرار الأمن والطمأنينة في الوسط الأسري وجود الأولاد وكثيراً ما يتعرض كيان الأسرة إلى الانهيار جراء عدم وجود الولد فقد تحدث حالات طلاق وافتراق بين الزوجين لعدم وجود الولد، ومما لا شك فيه أن وجود الولد في الأسرة يبعث على الفرح والسرور ويكسب الحياة الزوجية الدفء والحنان لأن وجوده هو ثمرة الزواج كما أن الزوج والزوجة يعيشان وكلهما أمل في أن يرزقهما الله ولداً لأن ذلك من عوامل كمال الأسرة، لذا فإن لوجود الابن الدور الأساسي أيضاً وهو مظهر من مظاهر وحدة الوالدين لأن وجود الأب والأم يتمثل في وجود أولادهما، ويُكسب الأولاد البناء الأسري استحكاماً أكثر لأن الزوجين اللذين يكون لهما أولاد وقد تحصل بينهما في مسيرة حياتهما بعض حالات سوء التفاهم مثلاً فهما لا يفكران في الانفصال بسرعة، وإن فكرا في ذلك فإن وجود الأولاد سيكون عامل وحدة الأسرة، وسيفكر كل من الوالدين بمصير الأولاد بعد الانفصال مثلاً.

٧ ـ الحد من التوقعات:

مما لا شك فيه أن للرجل والمرأة توقعات من كل منهما للآخر

فالرجل مثلاً يدور في ذهنه وهو يعمل من الصباح حتى المساء أن يجد زوجته عند عودته إلى البيت وقد هيأت الطعام وارتدت الملابس النظيفة وستستقبله ذلك الاستقبال الذي يرغب به، وفي الوقت نفسه تتوقع الزوجة من زوجها أن يقدر زحماتها وجهودها التي تبذلها في البيت كالاهتمام بالأطفال والقيام بالتنظيف وتهيئة الطعام واللباس وغير ذلك، وهنا أمران الأول هو أن يقدر الزوجان كل منهما عمل وجهد الآخر ويشكر خدماته وجهوده وهو ما يبعث على اكساب الأسرة حرارة وحيوية، وبهذا يشعر كل منهما أن هناك من يقدر أتعابه ومسؤولياته.

والأمر الثاني هو أن يعتمد الزوجان كل منهما على نفسه في ادارة الشؤون المختصة به ولا يتوقع من الطرف الآخر أن يقوم بمهامه وإذا بادر أحدهما لمساعدة الآخر فإن هذا سيكون في غاية السعادة والسرور، وإذا تصور كل منهما أن الآخر بمنزلة الخادم فسيكون الجو المخيم على الأسرة جوّاً مليئاً بسحب الخلافات والتوقعات الاستعلائية التي تجعل الملامة والمسائلة هي الحاكمة في جو الأسرة.

٨ ـ تحمل كل من الزوجين للآخر:

إن بني البشر ليسوا معصومين ولا هم بعيدون عن النقص والخطأ، وكذا الزوجين فكل منهما ذو نواقص وأخطاء في الأخلاق أو السلوك، وهما قبل كل شيء على قدر من الاختلاف في الأخلاق والطباع والخصال والصفات ووجهات النظر، ومن المؤكد أنهما إنْ لم يتحمل أحدهما الآخر وينسجم مع طباعه فإن حياتهما الزوجية ستواجه الفشل، وإذا لم يحدث ذلك فسيكون كل منهما منافساً للآخر ومتسلطاً عليه في اثبات رأيه وتقديم وجهة نظره، فيجب هنا التغاضي عن بعض الأمور والسعي لرفع النواقص وتحمل أحدهما الآخر لتكون الحياة حلوة ويكون الأجر الأخروي من نصيب من يتحمل شريك حياته ويصبر عليه

لأن رسول الله (ص) يقول:

(ومن صبر على خُلق امرأةٍ سيئة الخُلق واحتسب في ذلك الأجر أعطاه الله ثواب الشاكرين)[1].

وورد كذلك عن رسول الله (ص): .... ومن صبر على سوء خلق امرأته واحتسبه أعطاه الله له بكل مرة يصبر عليها من الثواب مثل ما أعطى أيوب على بلائه وكان عليها من الوزر في كل يوم وليلة مثل رمل عالج....»[2].

ب ـ عوامل الأمن والاستقرار المتعلقة بالمجتمع والحكومة:

هناك عوامل عديدة في المجتمع تبعث على ثبات واستقرار بناء الأسرة وعدم انهياره نشير إليها باختصار:

١ ـ الإسلام وطهارة الناس:

سعى الإسلام إلى اقتلاع جذور الفساد ورفع عيوب الناس من خلال التربية الإسلامية الصحيحة، فإذا صلح المحيط الاجتماعي وابتعد عن العلاقات غير المشروعة وخلا المجتمع من الأفراد المنحرفين فإن الأمن والاستقرار سينشر ظلاله على الأسرة التي هي نواة المجتمع. لذا سعى الإسلام لإبعاد الأسرة عن سُبُل الفساد وقد منع مجالس اللهو والفساد.

---

(١) وسائل الشيعة ح ١٤ ص ١٢٤.

(٢) وسائل الشيعة ح ١٤ ص ١١٦.

٢ ـ الإسلام والرقابة الاجتماعية:

لقد حث الدين الإسلامي المسلمين على ممارسة مهمة الرقابة الاجتماعية إذ قال رسول الله (ص): كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته. إن هذه المسؤولية عريضة واسعة الأبعاد ولذلك فإن المسلم لا يمكن أن يتخلى عن هذا الواجب فممارسة الرقابة من قبل الحكومة على الناس ومن قبل الناس على الحكومة مسؤولية عامة.

ووجود مثل هذه المسؤولية من شأنه أن يكون عاملاً مؤثراً في المحافظة على نظافة وطهارة وسلامة المحيط من المفاسد الاجتماعية، وأن تفوت الفرصة على الانتهازيين وأصحاب التوقعات اللامشروعة.

٣ ـ السيطرة على أسباب التعرض للناس:

من القضايا المهمة التي تسبب انهيار بناء الأسرة وجود أسباب ايجاد المضايقات والتعرض لأعراض الناس، وتقع على المجتمع المسلم وظيفة الوقوف أمام تلك الأسباب من خلال التواصي بين أفراد المجتمع لمنع انتشار المحرمات كي تبقى الأسرة مصونة من الانحراف.

٤ ـ السيطرة على مراكز الافساد:

من الأمور التي تهدد كيان الأسرة انتشار مراكز الفساد والفحشاء. وعلى المجتمع الإسلامي أن يقف بقوة أمام انتشار هذه المراكز، وعلى الحكومة الإسلامية أيضاً أن تلغي وتمنع وجود تلك المراكز في البلد المسلم.

٥ ـ تطبيق القوانين:

ومن الأسباب التي تدعو إلى توفير الأمن والاستقرار للأسرة هو

التطبيق الدقيق والصحيح للقوانين الإسلامية بمختلف أنواعها كالتعزيرات والحدود واجراء العقوبات الإسلامية الأخرى.

٦ ـ الإرشاد العام:

وهو عامل مهم ومصيري ينبغي أن لا يغفل عنه الناس لأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو من دعائم استقرار المجتمع المسلم. وتتسع دائرة الإرشاد العام في الإسلام حيث يقول القرآن الكريم:

﴿المؤمنونَ والمؤمنات بَعْضُهُمْ أوْلياءُ بعض يأمُرونَ بالمعروفِ ويَنْهَوْنَ عن المنُكر﴾ .

وإذا مارس أفراد المجتمع واجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فإن ذلك سيسفر عن صلاح ذلك المجتمع ويوفر الأمن والاستقرار للأسرة.

٧ ـ واجبات الحكومة:

تقع في هذا المضمار على الحكومة وظائف وواجبات ينبغي أن تقوم بها على مستوى البلاد، وتشمل تلك الوظائف والواجبات التشجيع على الزواج ورفع العقبات من أمام هذا الأمر، ومنح طالبي الزواج القروض اللازمة لتأمين نفقات الزواج، وتقديم المتزوجين على غيرهم في فرص العمل، ودعم الأسر مالياً واقتصادياً، وتقديم الحماية القانونية للحياة الأسرية والحد من حالات الطلاق والتشدد في ذلك حتى يتم توفير الحماية اللازمة للأسرة من أجل استمرار الحياة الزوجية بأمن وطمأنينة من خلال توفير فرص العمل وايجاد الأمن الفكري والنفسي.

الدرس السادس عشر:

ـ عوامل انهيار الأسرة ـ

من باب ـ تعرف الأشياء بأضدادها ـ واستناداً إلى ما علمنا من الأسباب والعوامل التي لها دورها المهم في استقرار وثبات وطمأنينة الأسرة، فمما لا شك فيه أن عدم وجود تلك العوامل سيؤدي إلى انهيار الأسرة فمثلاً إذا كانت التقوى من عوامل استقرار الأسرة فإن غيابها سيؤدي إلى عدم العفة، وكذا الأمر بالنسبة لباقي العوامل.

وفي هذا الدرس نتطرق إلى عوامل انهيار الأسرة المختلفة باختصار:

١ ـ العامل الديني:

كما علمنا من قبل فإن من شروط الزواج في الإسلام التكافؤ أي

التساوي في الدين والعقيدة فلا يتحقق هذا الشرط بين المسلم والكافر لأن الاختلاف في العقيدة من العوامل المهمة التي تسبب انهيار الأسرة فإذا رأينا مسلماً ارتبط بزواج من فرد غير مسلم وكانا منسجمين في حياتهما الزوجية فيجب أن نعلم أن الشخص المذكور هو ليس مسلماً كذلك (وإن ادعى ذلك) لأن المسلم الحقيقي يجب عليه أن لا يسكت على الممارسات المخالفة لما أمر به الإسلام، فكيف ينسجم مع شخص ذي فكر غير إسلامي وثقافة وتقاليد غير إسلامية.

أجل كيف ينسجم شخصان ذوا ثقافتين متباينتين. لذا أما أن يحدث بينهم النزاع والاختلاف أو على الأقل يتنازل أحدهما عن متبنياته وهنا يطرح الإسلام قضية الكفء في العقيدة بين الزوجين كي ينعم كيان الأسرة بالإضافة إلى الجوانب المعنوية بحرارة العواطف الدينية لأن التباغض والخلاف الناجم عن التباين في ثقافة كل منهما يجر إلى الافتراق.

ورغم أن الزواج بين اتباع الفرق والمذاهب الإسلامية لا اشكال فيه من الناحية الشرعية كأنْ يتزوج الشيعي امرأة سنية أو السني امرأة شيعية أو يتزوج الحنفي شافعية أو الشافعي حنفية فلا اشكال في هذا الزواج من الناحية الشرعية لكن الاختلاف في المذهب يظهر على الصعيد العملي فيقوم كل من الزوج والزوجة باداء واجبه على فقه مذهبه، وهنا يظهر نوع من الازدواجية إلا أن يتنازل أحدهما ويتبع مذهب الآخر.

٢ ـ العامل الاجتماعي:

إن للحياة أصولاً وقواعد ينبغي قبل كل شيء معرفتها والعمل بها لأن الجهل بالتقاليد الاجتماعية يؤدي إلى ظهور المشاكل بين الزوجين.

من الطبيعي أن الذي يريد أن يعيش مع شريك حياته الزوجية حياة

هادئة ينبغي أن يتعرف عليه جيداً، وأن يضع أساساً لحياة زوجية رغيدة وتبدأ المصاعب والمشاكل في حياة الزوجين عندما يعكر الآخرون صفو الحياة الزوجية بتدخلاتهم وتحت ذريعة الاصلاح غير عالمين بأن هذه التدخلات في شؤون الزوجين من شأنها أن تؤدي إلى ظهور المشاكل بينهما، فمثلاً نرى أن ما تقوم به أم الزوجة من تدخل في شؤون زوج ابنتها ودفاعها عن ابنتها التي تتصور خطأً أن أمها العطوفة تمد لها يد العون، نرى مثل هذه التدخلات قد تؤدي إلى صدور ردود فعل من الزوج تكون نتيجتها طلاق الزوجة وعودتها إلى بيت أمها.

وكذا ما تقوم به أم الزوج من تدخل في شؤون ابنها وزوجته هو مثال آخر وبطبيعة الحال هناك اختلاف بين النصح وابداء التعاون من أجل تنظيم الحياة الزوجية باعتبار خبرة أم الزوج أو أم الزوجة وبين التدخل في شؤون الزوجين الداخلية، وهو أمر آخر.

وتخلصاً من المشاكل والاختلافات التي قد تقع بين الزوجين، على آباء الأزواج والزوجات وأمهاتهم أن يقوموا باصلاح ما قد يفسد من حياة الولد والبنت من خلال قيام والدي العريس مثلاً بتأييد العروس وتأنيب ولوم الولد أو قيام والدي العروس بتأييد العريس وتأنيب ولوم البنت، كل ذلك دليل على حبهم لحياة الزوجين الهانئة وهم بذلك يقومون باطفاء شعلة الغضب التي تحصل لدى الزوجين، وإذا حدث العكس فيقوم مثلاً أب وأم الزوجة من جهة، وأب وأم الزوج من جهة أخرى كل من الطرفين بتأييد أحدهما فإن شعلة الغضب تلك لن تنطفىء بل ستشتعل أكثر مما يهدد أساس الحياة الزوجية.

ولنترك الأقارب فهنا الحساد والجهال والمتظاهرون بالعلم والأعداء والحاقدون وغيرهم ممن لا يريد حياة هانئة للزوجين، وهم يتدخلون في حياتهما وكم من حوادث أدت إلى الطلاق.

إن التزاور بين الأصدقاء والأقارب والمحبين من جهة نعمة إلهية

تخرج الإنسان من حالة الشعور بالوحدة، ولأنه اجتماعي بالطبع فيجب المعاشرة والتزاور، ولكن من جهة أخرى يجب الانتباه إلى تجاوز السلبيات التي تحدث نتيجة الزيارات التي قد تؤدي إلى ظهور الخلافات والمشاجرات فأحياناً يقوم بعض الأقارب بنقل مشاكلهم وخلافاتهم إلى بيت الزوجية وتصفية ذلك هناك لما لذلك من مخاطر. وأحياناً أخرى تؤدي التعصبات التي يقوم بها أفراد القبيلة والتفاخر واظهار عيوب القبيلة الأخرى، أو المساعدة التي تقدمها الأسرة للزوج أو الزوجة، أو قيام أحد الطرفين بتحقير الطرف الآخر، كل ذلك يؤدي إلى انهيار كيان الأسرة.

لا شك أن لفساد المحيط الدور المهم في انهيار الأسرة لأن المحيط السيء الذي تكثر فيه النظرات الشهوانية الجائعة والانحرافات الفاسدة سيؤدي إلى وقوع الأسرة في المخاطر وبالتالي إلى تهيئة الأرضية اللازمة لانهيارها.

وكذا العلاقات غير المناسبة ومصاحبة الفاسقين من الأمور التي تؤدي إلى وقوع الخلافات العائلية.

ومن العوامل الاجتماعية التي تبعث على الأسف الإدمان ومجالس اللهو والليالي الحمراء فهناك من الرجال من يمارس المنكرات والرذيلة رغم أنه متزوج وهو يرى أن العظمة والشخصية تتمثل في مقدار ما ينفقه المرء من أموال في مجالس اللهو، وهم يسعون دائماً لانفاق ما جنته أيديهم من أموال في مجالات تافهة مما يعكر صفو حياة أزواجهم وأولادهم.

إن مجالس اللهو والأنس قد تستمر أياماً معدودة لكنها ستخلف مرارة دائمة، وهي سرعان ما تنتهي بتوتير العلاقات وعدم الاهتمام بالمقدسات وما يظهر من أمراض نفسية في أوساط طبقة المترفين الأغنياء ناجم عن مثل هذه التصرفات فهم يرون أن العزة والعظمة تكمن

في مثل تلك الأمور والتصرفات، في الوقت الذي يؤكد القرآن الكريم على أن العزة لله وللرسول وللمؤمنين.

لذا على الزوجين الحديثي العهد بالزواج الانتباه جيداً لئلا تتعرض حياتهما الزوجية المقدسة إلى مثل تلك الأمراض الاجتماعية.

٣ ـ العامل السياسي:

يوجد في المجتمعات البشرية أفراد كثيرون يعتبرون أنفسهم تابعين لمبدأ أو فكر ما، وكثيراً ما يرفع أنصار ذلك الفكر أو المبدأ شعارات تؤيد فكرهم ومبدأهم.

وإذا لم يكن فكر أفراد العائلة الواحدة موحداً وكانت بينهم اختلافات سياسية فإن ذلك سيؤدي إلى انهيار الأسرة. فمثلاً إذا كان بعض أفراد الأسرة يؤيد الحكومة أو النظام الحاكم أو القائد المتصدي، والبعض الآخر منهم ينتقد ذلك أو لا يؤيده فإن هذا الأمر يؤدي إلى بروز النقاشات الحادة في المنزل، وهناك الكثير من الأمهات تخلين عن أبنائهن بسبب اعتناقهم لأفكار سياسية معادية للإسلام، وحتى أن الكثير منهن لم يقلقن لموت أولئك الأولاد. فإذا كانت قضية الاختلاف في المعتقد السياسي تسبب مثل هذه العلاقة بين الأهل والأبناء فكيف الحال بالنسبة للعلاقات الزوجية إذا شابها الخلاف السياسي.

ومن الطبيعي أن تكون المواقف السياسية الناجمة عن عقيدة وإيمان بهذا الشكل، لذا فإن تجربة الثورة الإسلامية في إيران غنية بصور كهذه حيث أن بعض الأمهات سلمن أولادهن لمحاكم الثورة الإسلامية لقيامهم بنشاطات معادية للإسلام والثورة الإسلامية، وهناك أعضاء أسر اختلفوا في ما بينهم حول الثورة والقيادة وأدى ذلك الاختلاف إلى الافتراق، وكذلك هناك اخوة أحدهم مناصر للثورة الإسلامية والآخر مُعادٍ لها يعمل مع المجاميع المضادة للثورة وقد حل

بينهما الخلاف وربما حصلت بينهما المواجهة فراح هذا شهيداً وهلك الآخر.

أما أولئك الذين يتبعون كل يوم فكراً ومعتقداً معيناً حسب أهوائهم ومصالحهم الشخصية فلا قلق منهم لأن مسيرتهم السياسية ليست نابعة من عقيدة واعتقاد، ولا حاجة للبحث والنقاش حول مثل هؤلاء الأفراد.

٤ ـ العامل الثقافي:

الثقافة هي مجموعة الأفكار والعقائد والعلوم والآداب والتقاليد والفنون والأخلاق والقيم وبالتالي ثمار مجتمع ما، يمكن فهمها على أساس ثقافة ذلك المجتمع ويمكن تمييز قوم عن قوم آخرين من خلال ثقافتهم المميزة.

ولكل مجتمع ثقافة خاصة به تختلف تماماً عن المجتمعات الأخرى ولا شك في أن أفراد كل مجتمع يتحلون بأخلاق وثقافة وصفات وطبائع ذلك المجتمع، وفي نفس الوقت فإن ثقافة الأسر تختلف من واحدة لأخرى، فكل أسرة تفهم الثقافة على أساس معين يختلف عن فهم الأسرة الأخرى.

ومجموع ما يطرح على أنه ثقافة مجتمع ما يمنح أفراد ذلك المجتمع نظرة إلى الكون تختلف هي الأخرى من أسرة لأخرى خاصة وإن كل أسرة تسعى لاكساب ثقافتها الاجتماعية صبغة دينية.

وكل من الزوج والزوجة كان قد تربى في ظل أسرة معينة وتعلم منها عادات معينة منذ الصغر وقد رسخت تلك العادات في نفسه، ويختلف معنى الحسن والقبح بالنسبة لكل أمر من أسرة لأخرى.

والحال عندما يقترن الزوج بالزوجة على أساس التكافؤ في العقيدة فلو كان هذا الموضوع موسعاً ليشمل المجال الفكري والثقافي أي يتزوج

الاثنان على أساس التكافؤ في الدين والثقافة والفكر والعادات والتقاليد وغير ذلك فلا توجد هناك أية مشكلة، ولكن في حالة اختلاف الفكر والذوق فمثلاً ترى المرأة شيئاً ما قبيحاً وغير مقبول بينما يراه الرجل أمراً عادياً والعكس بالعكس فالحياة هنا تكون شاقة وحدة الخلافات تبدأ بالارتفاع وقد يؤدي الوضع في النهاية إلى انهيار الأسرة.

ومن العوامل التي تؤثر في الخلاف بين المرأة والرجل الاختلاف في المستوى العلمي، فالبعض لا يفكرون بغد ويقبلون الزواج الذي قد يسبب لهم في المستقبل أتعاباً هم في غنى عنها، فزواج الرجل الذي قد وصل إلى درجة علمية أو مستوى اختصاص معين من المرأة الأمية أو التي لم تصل إلى مستوى ثقافي مطلوب ستحصل فيه فيما بعد عملية تقييم ويسعى هذا الرجل لاظهار أفضليته واثبات أن هذه المرأة ليست مناسبة للعيش معه كشريكة للحياة الزوجية مما قد يؤدي إلى ظهور الخلافات، واستناداً للتجارب المتوفرة فإن مثل هذه الخلافات تبرز بصورة أكبر إذا كانت القضية بالعكس أي إن الزوجة هي صاحبة الدرجة العلمية العالية والتخصص والزوج رجل أمي أو ذو مستوى ثقافي متواضع، في حين أن تلك الخلافات تكون بنسبٍ أقل من قبل الرجال.

ومن المؤكد أن حالات زواج كهذه قلما تحدث.

الالتزام بالعادات والتقاليد:

من العوامل التي تسبب الخلاف بين الزوجين أيضاً التمسك بالآداب والعادات والسنن الجاهلية والخرافية التي تكون سبباً في ظهور الفتن والمشاكل، وهي التي تمهد الأرضية اللازمة للخلافات الزوجية.

وهناك بعض الأشخاص الذين يقعون أسرى قضايا السحر والأدعية التي يكتبها بعض كتاب الأدعية ومسخري الجن كعلاج نفسي أو كعامل مساعد لترسيخ المحبة في قلوب الأزواج، وهذا الأمر بطبيعته يثير

المشاكل والخلافات بين الزوجين أنفسهما.

وهناك من الزوجات أو الأزواج من يثير المشاكل أمام استمرار الحياة الزوجية جراء تمسكه بالعادات والتقاليد الخاطئة وينسب ذلك إلى الطير الذي غرد في اليوم الفلاني أو المكان الفلاني أو الاعتقاد بأن القمر في العقرب أو التشاؤم من رقم ١٣ أو صوت البوم أو مواجهة الكواكب والنجوم أو لقاء شخص مكروه أو العطاس أو غير ذلك من الأفعال التي يتشاءم منها بعض الناس ويعتبرونها سبباً لمشاكلهم فلو كان أحد الزوجين يؤمن بهذه القضايا والآخر لا يؤمن فإن وجود الخلافات في المنزل أمر لا مفر منه. وبناءً على هذا يجب أن يكون الرجل والمرأة على مستوىً مطلوب يرفعهما إلى درجة الكفء.

٥ ـ العامل الاقتصادي:

في ظل الحب والود والأنس الذي يحصل بين الزوجين بعد أن يقترنا في هذا الرباط المقدس ينبغي أن تزول كل المناقشات حول النقائص المادية ذلك لأن الزواج مدعاة لوحدة الأجسام والأرواح، لكن القضايا الاقتصادية لها نصيب من الحياة الزوجية لأنها أمر لا يستهان به وكثيراً ما تحصل المشاجرات والخلافات بين الزوجين جراء قضايا تتعلق بالعامل الاقتصادي كالانفاق في غير محله وهو الاسراف أو التضييق رغم السعة في المال أو المبالغة في مظاهر التجميل والزينة.

وهناك آفات كثيرة قد تعتري شجرة الحياة الزوجية لكن الآفة الكبرى في طريق الأسرة هي آفة الفقر حيث أن هذه الآفة قد تسلب القدرة على الاستمرار في الحياة التي يواجهها المرء حتى أن بعض الزوجات لا تستطيع تحمل الحياة التي يعانيها زوجها حيث الفقر المدقع إذ يقول أمير المؤمنين علي (ع): (الفقر الموت الأكبر).

إن قضية الفقر مؤلمة للجميع لكنها تكون أكثر إيلاماً عندما يقدم

المرء على الزواج أملاً منه في أن يحصل على مال أكثر، ولا يحصل على أي شيء، لذا فقد نهى الإسلام عن الزواج من أجل الوصول إلى المال والثروة، ودعا الرجل للزواج من المرأة التي يكون وضعها المادي في بيت الزوجية أفضل من الوضع الذي كانت عليه في بيت أبيها لأن ذلك يدعو إلى السرور والبهجة وبالتالي يرسخ المودة بين الزوجين أما المرأة التي تعيش في بيت أبيها مرفهة من الناحية المادية وتنتقل إلى بيت زوجها لترى أنه لا يملك قوت يومه فذاك أمر لا يمكنها أن تطيقه وتعيش مع زوجها في ظروف كهذه.

والأسوأ من هذا وذاك زواج رجل من امرأة ذات ثروة وكأن تكون موظفة في ادارة حكومية بهدف أن يحصل على ثروتها، ولكن بعد الزواج تمتنع الزوجة عن اعطاء مالها أو بعض منه لزوجها وهنا تبدأ المشاكل وتظهر الخلافات التي قد تؤدي إلى انهيار كيان الأسرة لأن هذا الزواج منذ البداية لم يكن ذا هدف مقدس بل كان طمعاً في المال، وقد يحدث العكس أي تتزوج بنت ولداً من عائلة غنية أملاً منها بموت أب الزوج ليرثه ابنه وقد يحصل الخلاف بين هذا الابن والأب، ويوصي الأب بأن توزع ثروته على أولاده باستثناء ذلك الذي وقع معه الخلاف.

وتظهر صور الخلاف كذلك بين الزوجة والزوج في حالة كونه غنياً لكنه بخيل ويضيق على عياله حتى أن زوجته تُحرم من العيش عيشة متوسطة وفي مثل هذه الحالة لا تستطيع المرأة أن تتحمل هذا الرجل.

لذا على الرجل والمرأة أن يتزوجا بهدف الكمال وأن يكون مستواهما المادي متقارباً أو متساوياً أو مستوى المرأة دون مستوى الرجل وإلا فإن الحياة بخلاف ذلك ستكون مليئة بالمشاكل أو قد تنتهي إلى طريق مسدود.

٦ ـ العامل الاجتماعي والفطري والغريزي:

يميل كل من الرجل والمرأة إلى الآخر ويستأنس به خاصة وإن المرأة تتوقع أن تجد بيت الزوجية وادي حب ومودة لتحيا فيه هادئة مطمئنة غير قلقة من حب زوجها لها.

وكما ذكرنا من قبل فهناك عوامل متعددة تجعل هذا الأمل وهذه الأمنية تواجه مخاطر عديدة ومن بين تلك العوامل العامل الغريزي كأن يكون الفشل الذي يواجه الزواج ناجماً عن التقادم في العمر أو الضعف في القدرة الجنسية والذي يؤدي بدوره إلى عدم ارضاء أو اشباع الغريزة الجنسية لكل منهما، أو الأمراض الجنسية لدى أحد الزوجين أو العقم لدى أحدهما.

٧ ـ العامل النفسي والعاطفي:

قد تكون بعض المشاكل التي قد تحصل بين الزوجين ناجمة عن أساس نفسي ومتضادات داخلية تنعكس في الخارج وتؤدي إلى اصابة الحياة الزوجية بعدم الاستقرار ولو تعمقنا في جذور بعض الخلافات للمسنا أن أساس ذلك هو عدم تمتع المرء بسلامة الفكر والنفس فوجود الحسد وسوء الظن يهدد الحياة الزوجية، فمثلاً لو أن رجلاً ما لايثق بزوجته فهو قد لا يظهر ذلك لكنه يسعى تحت مختلف الذرائع لتهيئة مقدمات الخلافات والمشاكل.

وبالنتيجة إذا كان الإنسان غير متزن من الناحية الفكرية والنفسية والعاطفية فهو يسعى لإثارة الخلافات كالحالات التي تحصل من قبيل ايجاد المضايقات وعدم الاحترام المتقابل والأجواء المتوترة جراء الأنانيات أو الإستعلاء وغير ذلك مما يهدد كيان الأسرة.

إن تلك الممارسات المذكورة يمنعها الشرع المقدس ويرفضها

العقل السليم وسبب نشوء مثل تلك الحالات هو عدم سلامة النفس وعدم الالتزام بالقواعد الإسلامية والأعراف الاجتماعية، لذا على الزوجين أن يبتعدا عن كل ما من شأنه تعكير صفو الحياة الزوجية وأن يختارا الصدق في العلاقة والعيش الرغيد بدلاً عن التخيلات الشيطانية والممارسات التي تتحول بالتالي إلى ضغينة وعداء.

وهنا نرى من الضروري أن نشير إلى أهمية موضوع الكفء في الزواج ولا يغيب عن البال أن زواج الرجل الفقير من المرأة الغنية أو الشاب الوسيم من البنت التي ليست لها مسحة جمالية مثلاً أو العكس أو زواج الرجل المتعلم بالمرأة الأمية وما شابه ذلك، كل ذلك ليس باطلاً من الناحية الشرعية كما هو الحال بالنسبة لزواج المسلم من الكافرة أو المسلمة من الكافر، لكن المهم هنا هو أن يهتم كل من الزوجين بقضية التناسب الفكري ومراعاة المسائل المتقدمة وفي غير ذلك ستصاب الحياة الزوجية بمصاعب جمة فعليهما أن يلاحظا ذلك منذ بدء حياتهما المشتركة.

الدرس السابع عشر:

«النشوز»[1]

ومعناه الخروج عن الطاعة وعدم الالتزام بالواجبات الملقاة على عاتق أحد الزوجين وهو متصور في المرأة والرجل رغم أن المشهور هو نشوز المرأة.

تناولنا في الدرس الحادي عشر الواجبات الملقاة على عاتق كل من الزوج والزوجة وحقوق كل منهما.

وإذا تخلف الزوج أو الزوجة أو كلاهما عن اداء ما عليه من واجبات فهنا يتحقق النشوز وهو عدم العمل بتلك الالتزامات التي أوجبها الشرع المقدس.

---

(١) لمزيد من التفصيل يرجى مراجعة كتاب جواهر الكلام ج ٣١ من ص ٢٠٠ فصاعداً، وتحرير الوسيلة ج ٢ كتاب النكاح ووسائل الشيعة ج ٥ ص ٨٠ وما بعده.

وهناك بحوث فقهية واسعة حول الموضوع ـ النشوز وأحكامه ـ نشير إليها هنا باختصار:

١ ـ نشوز المرأة:

وذلك عندما تمتنع عن اداء واجباتها واداء حقوق زوجها وعدم تمكينه من نفسها وهنا نشير إلى الأمور التي تؤدي إلى نشوز المرأة:

ـ عدم تمكين المرأة نفسها لزوجها من الناحية الجنسية.

ـ الخروج من البيت دون اذن زوجها.

ـ الإسراف في مال زوجها وعدم اطاعته.

ـ إدخال الأجنبي إلى بيت زوجها أو أي فرد آخر بدون موافقة الزوج.

ـ الامتناع عن تلبية طلبات زوجها المشروعة واستقباله بوجه عابس.

ـ أن تخطط لتضييع حقوق زوجها، والشروع بذلك.

ـ الخيانة في واجباتها والحقوق التي فرضها الشرع لزوجها عليها.

يتحقق نشوز الزوجة عند خروجها من بيتها متمردة على زوجها رافضة اداء حقوقه الواجبة، أما إذا خرجت من البيت لأداء خدمات تحتاج إليها في البيت كالطعام أو الخياطة وغسل الملابس وغير ذلك فهنا لا يتحقق النشوز.

ويجب على الزوجين أن يلتزما بكل ما يتماشى مع الأخلاق.

٢ ـ الآثار المادية والمعنوية لنشوز الزوجة:

إذا لم تعمل المرأة بواجباتها الملقاة على عاتقها ورفضت اطاعة

زوجها فإن وجوب انفاق الزوج عليها يسقط، وهذه النفقة تشمل المأكل والملبس والمسكن، ونذكر هنا:

«نهى رسول الله (ص) أن تخرج المرأة من بيتها بغير اذن زوجها فإن خرجت لعنها كل ملك في السماء وكل شيء تمر عليه من الجن والإنس حتى ترجع إلى بيتها. . . .»[1].

وروي عن الإمام الصادق (ع) قوله:

(أيما امرأة باتت وزوجها عليها ساخط في حق لم يتقبل منها صلاة حتى يرضى عنها)[2].

وقال رسول الله (ص):

(أيّما امرأة خرجت من بيتها بغير اذن زوجها فلا نفقة لها حتى ترجع)[3].

وعن الإمام الرضا (ع) عن آبائه عن رسول الله (ص):

(ويل لامرأة أغضبت زوجها وطوبى لامرأة رضي عنها زوجها)[4].

وقال الإمام الباقر (ع):

[لا شفيع أنجح عند ربهامن رضى زوجها][5].

فعلى المرأة أن تسعى جاهدة لاداء واجباتها التي قدرها الشرع الإسلامي وأن تعمل لرضى زوجها وتبتعد عن كل ما يغضبه كي تحصل على سعادة الدارين وتنجو من عذاب جهنم.

---

(١) وسائل الشيعة ج ١٤ ص ١١٤.
(٢) وسائل الشيعة ج ١٤ ص ١١٣.
(٣) من لا يحضره الفقيه ج ٣ ص ٢٧٨.
(٤) عيون أخبار الرضا ص ٣٥.
(٥) عقاب الأعمال ص ٩٥.

٣ ـ الأساليب العملية لرفع نشوز المرأة:

وضع الدين الإسلامي الحنيف قواعد وتعليمات توضح دور كل من الزوجين في حالة عدم توافقهما وانسجامهما وبذا وفر الإسلام فرصة الاستمرار في الحياة الزوجية، فالقرآن الكريم يوضح ثلاث مراحل في قضية اعادة الزوجة إلى طاعة زوجها والخروج من حالة النشوز فالزوج يعمل لاعادة زوجته إلى الطاعة وإذا تمت المراحل الثلاث فيأتي دور الأقارب والحكمين، قال تبارك وتعالى:

﴿واللاّتي تخافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ واهْجُرُوهُنَّ في المضاجع واضْرِبُوهُنَّ فإنْ أَطَعْنكم فلا تَبْغوُا عَليْهِنَّ سَبيلاً﴾[١].

ووفقاً لما تؤكده الآية الكريمة فإن على الزوج أن يبدأ بنصح زوجته كي تعود إلى الطاعة، وتأتي بعد ذلك مرحلة الهجر في المضجع ثم مرحلة الضرب وهي الثالثة.

وهنا يجب الانتباه إلى أن الضرب ليس بقصد التشفي بل بقصد اخراجها من حالة النشوز، هذا أولاً وأما ثانياً فإن الضرب يجب أن يكون غير مبرح ولا يجعل المنطقة التي تتعرض للضرب من بدن المرأة تصبح سوداء أو حمراء أو زرقاء لأن ذلك يوجب الدية[٢].

إن بعض الرجال وتحت ذرائع مختلفة يضربون زوجاتهم ويتصرفون معهن وكأنهم في ساحة حرب مع أعدائهم وفي هذا المجال قال رسول الله (ص):

(أيضرب أحدكم المرأة ثم يظلُّ مُعانقها)[٣].

---

(١) سورة النساء/ ٣٤.

(٢) تحرير الوسيلة ج ٢ كتاب النكاح بحث النشوز.

(٣) وسائل الشيعة ج ١٤ ص ١١٩.

وعلى هذا لا يجوز لأحد أن يقول أجاز لي القرآن الكريم أن أضرب زوجتي الناشز كيفما شئت.

٤ ـ نشوز الرجل:

يتحقق نشوز الرجل في حالة عدم التزامه باداء حقوق زوجته كحق المضاجعة واداء النفقة.

فكل عاقل يعلم أن التصرف بخشونة وتعذيب المرأة يدمر الحياة الزوجية والأهم من ذلك تتبدل الحياة إلى حياة مرة وجو الأسرة الى حرب نفسية.

وعلى كل زوج أن لا يخاطر بحياته وكرامته من خلال الأوهام الخيالية بل عليه السعي لتحويل جو البيت إلى جو أنس ومودة وحب، ومحيط الأسرة إلى محيط دفء وعطف ووئام، وإذا كان الرجل يرغب أن تكون حياته مليئة بالسعادة فعليه أن لا يضيق على زوجته ويلتزم بالقواعد الأساسية في الحياة الزوجية ومثلما يتوقع من زوجته القيام بواجباتها ازاءه فهي أيضاً تتوقع كذلك من زوجها. وعليه أن لا يتعامل مع زوجته وكأنها خادمة أو أَمَة بل هي شريكة حياته وأم أولاده، وهي كذلك عليها أن لا تتعامل مع زوجها وكأنه عبد أو خادم لها.

بل على المرء أن يفهم أن عدم اداء الواجب الملقى على عاتقه ازاء زوجه يوجب العذاب الإلهي فعلى الرجل أن يحسن لزوجته ويرعى حقها ولا يذرها كالمعلقة، قال الإمام الباقر (ع):

(من كانت عنده امرأة فلم يُكسها ما يُواري عورتها ويطعمها

ما يقوم صلبها كان حقاً على الإمام أن يُفرق بينهما)[1].

فعلى الرجل أن يتصرف مع زوجته بما يتناسب مع الأسس والقواعد الشرعية ويعمل بواجبه المطلوب منه.

٥ ـ الأساليب العملية لإزالة نشوز الرجل:

على الزوجة في البدء تقديم النصح للزوج من أجل العودة إلى اداء الحقوق الزوجية والعمل بواجبه من أجل اقرار الصلح بينهما، وإذا لم يؤثر النصح فلها أن ترفع أمرها للحاكم الشرعي، وهنا لا يجوز أن تفصل المرأة فراشها عن فراش زوجها أو ضربه بل ترفع أمرها للمحكمة التي تطلب زوجها وتأمره أن يؤدي حقوق زوجته كالنفقة مثلاً وإذا امتنع عن ذلك فللحاكم أن يعزره ويعين بعض ماله كنفقة لزوجته[2].

قال تعالى: **﴿وإنِ امْرَأَة خافَتْ مِن بَعْلِها نُشُوزاً أو إعْراضاً فلا جُناحَ عليهِما أن يُصْلِحا بَينَهُما صُلْحاً والصُّلْحُ خَيْر﴾**[3] ولمن أراد التفصيل في تفسير الآية الكريمة الرجوع إلى الباب الحادي عشر من أبواب النشوز في وسائل الشيعة الجزء ١٥.

٦ ـ الشقاق والأحكام المترتبة عليه:

الشقاق خلاف النشوز الذي يقع من أحد الزوجين تفريطاً بحقوق الآخر..

أما الشقاق فإنه يقع من كلا الزوجين وكل منهما لا يؤدي حق الآخر مما يسبب خلافاً شديداً بينهما لحصول النشوز من الجانبين وإذا

---

(١) مكارم الأخلاق ص ٢٤٩.
(٢) تحرير الوسيلة ج ٢ كتاب النكاح ـ بحث النشوز، والجواهر ج ٣١ ص ٢٠٧.
(٣) سورة النساء/ ١٢٨.

ما وصل الأمر إلى هنا وأصبح أمر عودة الصلح إلى هذا البيت غير ممكن يرجع إلى الحاكم الذي يستدعي حكمين من أقارب الزوجين من أهل الخبرة والدراية من أجل الإصلاح بينهما وإذا تعذّر الأمر ولم يكونا مستعدين للعمل بواجباتهما فله أن يصدر حكم الطلاق.

وحول اصلاح ذات البين سواء كان المتخاصمان زوجين أو غير زوجين وردت آيات وروايات، وبخصوص اصلاح الزوج والزوجة وردت الآية الكريمة:

﴿وإنْ خِفْتُمْ شِقَاق بَيْنِهما فَابْعثُوا حَكَماً مِنْ أهْلِهِ وَحَكَماً مِنْ أهْلِها إن يُريدا إصْلاحاً يُوَفِقِ الله بَيْنَهُما إن الله كان عليماً خَبيراً﴾[1].

وعلى هامش تفسير هذه الآية الكريمة هناك تفصيلات في الأبواب ١٠ ـ ١٢ـ ١٣ من أبواب القسم والنشوز في الجزء ١٥ من وسائل الشيعة.

قال تعالى: **﴿وأصْلِحُوا ذات بَيْنِكُمْ وأطيعوا الله ورسُولَهُ إنْ كُنْتُمْ مُؤمنين﴾**[2].

وقال تعالى: **﴿إنما المؤمنونَ إِخْوَة فأصْلِحُوا بينَ أَخوَيْكُمْ واتَّقُوا الله لعلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾**[3].

وقال أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع): أوصيكما وجميع ولدي ومن بلغه كتابي بتقوى الله ونظم أمركم وصلاح ذات بينكم فإني سمعت جدكما (ص) يقول: صلاح ذات البين أفضل من عامة الصلاة والصيام»[4].

---

(١) سورة النساء/ ٣٥.
(٢) سورة الأنفال/ ١.
(٣) سورة الحجرات/ ١٠.
(٤) نهج البلاغة ـ فيض الإسلام.

فلو وقع مثلاً خلاف بين الزوجين تقع مسؤولية الاصلاح بينهما على أقربائهما على قدر الامكان.

الدرس الثامن عشر:

الطلاق وآثاره

الطلاق أو أبغض الحلال:

الطلاق هو حل عقد النكاح وقطع العلاقة الزوجية التي بدأت بالعقد الدائم.

ورغم التأكيدات والتوصيات المكررة الواردة عن الأولياء والمصلحين ودعاة الخير للمجتمع بأن الزواج رابطة لا تقبل الانقطاع ورباط مقدس متين فإن نسبة حالات الطلاق مرتفعة نسبياً جراء الجهل والأنانية والأهواء.

الطلاق أبغض الحلال عند الله لكنه شرّع حفظاً للحقوق المضيعة بعد استمرار الظلم وعدم جدوى النصائح والمواعظ، وإلا فليس من السهل أن يطرح موضوع الطلاق بمجرد حصول اختلاف بين الزوجين.

وكما علمنا في الدرس السابق فإن الرجل يقوم بسلوك ثلاث مراحل عند نشوز الزوجة لعلها ترضخ وتعود إلى الطاعة وتخرج من النشوز ولو وقع النشوز من الرجل فللمرأة وظائف ولها أن ترفع أمرها للحاكم الشرعي الذي يأمر زوجها بالخروج من حالة النشوز وإذا امتنع الاثنان عن اداء وظائفهما فعلى الأقارب التدخل لحل الخلاف بين الزوجين.

وإذا لم تثمر المساعي التي يبذلها كل من أهل الزوج والزوجة ولم يتمكنوا من حل الخلاف ولاحظوا أن استمرار الحياة الزوجية مدعاة لتضييع حقوق أحد الزوجين أو كلاهما تأتي هنا مرحلة الطلاق من أجل قطع جذور هذا المرض ورفع الظلم.

وفي هذا الباب ورد عن المعصومين ـ عليهم السلام ـ أحاديث تؤكد ان الطلاق يهتز له العرش الإلهي وهو أبغض الحلال عند الله:

١ ـ عن أبي عبدالله (ع) قال: قال رسول الله (ص):

(. . . وما من شيء أحب إلى الله عز وجل من بيت يعمر بالنكاح، وما من شيء أبغض إلى الله عز وجل من بيت يخرب في الإسلام بالفُرقة يعني الطلاق)[١].

٢ ـ عن أبي عبدالله (ع) قال:

(ما من شيء مما أحلَّهُ الله أبغض إليه من الطلاق)[٢].

٣ ـ قال رسول الله (ص):

(تزوجوا ولا تطلقوا فإن الطلاق يهتز منه العرش)[٣].

---

(١) وسائل الشيعة ج ١٥ باب ١ من كتاب الطلاق ص ٢٦٦.
(٢) وسائل الشيعة ج ١٥ باب ١ من كتاب الطلاق ص ٢٦٦.
(٣) وسائل الشيعة ج ١٥ باب ١ من كتاب الطلاق ص ٢٦٦.

٤ ـ وقال الرسول الأكرم أيضاً (ص):

(أوصاني جبرائيل (ع) بالمرأة حتى ظننت أنه لا ينبغي طلاقها إلا من فاحشة بيّنة)[١].

الطلاق وانهيار الأسرة:

مهما كان سبب الطلاق فهو يؤدي بالتالي إلى انهيار الأسرة حيث يفترق الزوج والزوجة بعد فترة من الانسجام والعلاقات الانسانية والأخلاقية بينهما وها هما قد ذهبا إلى حال سبيلهما.

وبعد الطلاق بأيام أو أشهر يشعر الطرفان بشيء من الارتياح والرضى عن العمل الذي قاما به وقد يحس كل منهما بالاستقرار للوهلة الأولى خاصة وإن هناك من يقوم باحترامهما كالأقارب والأصدقاء حيث يعيش كل منهما وضعاً جديداً.

وقد يوجد من الأقارب والأصدقاء من يدعوهما لمنزله ويرحب بهما الترحيب اللائق لكن حرارة هذا الترحيب والاستقبال سرعان ما تخمد وتتحول إلى علاقات عادية، وبذا يحسان بأنهما طفيليان ومن هنا يبدأ الشعور بالوحدة والندم على ما مضى والقلق ازاء المستقبل ويدعوان بالويل والثبور لمن كان السبب في انهيار الأسرة وحياتهما الزوجية، لكن هذ الندم لا يجدي نفعاً، والإحساس بالمصاعب والقلق يتبدل تدريجياً إلى عقدة ويصبح لقاء أولادهما، الذي كان أمراً عادياً، أمراً يستند إلى ضوابط قانونية وهنا يحس كل منهما بأنه ارتكب عملاً غير مناسب بحيث أصبح المرء لا يستطيع رؤية أولاده وهم حاصل عمره وثمرة فؤاده رؤية جيدة، ولكن ما العمل وما الحيلة ازاء العمل الذي

---

(١) مكارم الأخلاق ص ٢٤٩.

أقدما عليه بأنفسهما.

الطلاق ومسألة الأولاد:

رغم إن الطلاق قضية يبدو أنها تتعلق بالزوج والزوجة لكن هناك طرف ثالث هو الأطفال الذين ينتظرهم مستقبل مجهول ولا ملجأ لهم.

أجل للطلاق وجه يخص الزوجين لكن الوجه الآخر الذي يحمل عواقب سيئة يخص الأطفال وحتى إذا كان الطلاق أمراً صحيحاً فمما لا شك فيه أنه يؤدي إلى اللعب بمصير ومستقبل الأطفال الذين هم بحاجة ماسة إلى عطف وحب الأم والأب لذا فإن الطلاق يجعل الأطفال في معرض خطر ازاء التربية الأخلاقية بل يجعلهم مشردين لأن الحياة المتزنة التي يعيشها أي طفل تتم في ظل عطف ومودة الأم وضبط الأب، وواضح أن هذا الميزان يختل عند الطلاق، وأحياناً تكون كفتا الميزان في اختلاف شاسع بحيث لا يمكن الاعتماد عليهما فيصير الأطفال عند الأقارب كالكرة في يد هذا وذاك مرة عند الجدة وأخرى عند العمة وغداً عند الخالة وبعده في المستشفى، ومعلوم الوضع النفسي الذي يعيشه مثل هؤلاء الأطفال المساكين لأن العواصف التي تهب على حياتهم تؤدي بهم وفقاً لما يقوله علماء النفس إلى أن يكونوا حمقى لا يتحملون المصاعب وحساسين وضيقي النظرة، وقد يكونون مخربين في أحيان أخرى.

لقد أشارت البحوث والتحقيقات التي أجراها الخبراء والمتخصصون إلى أن سلامة جسم وروح الأطفال وأخلاقهم مرتبطة تمام الارتباط بما يجري بين والديهم فإذا كانت علاقة الوالدين حسنة ينعكس ذلك على الأطفال وإلا فإن تأثير العلاقة بين الزوجين على الأطفال لا بد منه.

وقد أشارت كذلك التحقيقات العلمية التي أجراها الاخصائيون

النفسانيون إلى أن الأطفال المحرومين من الحنان والعاطفة يصبحون في الكبر أما مجرمين أولهم الاستعداد لارتكاب الجرائم وهذا أمر ثبت بالدليل العلمي والعملي[1].

بناءً على هذا فإن الأطفال الذين يعيشون جانباً من حياتهم في ظل أبوين طالما يحصل بينهما الشجار والخصام وينتهي الأمر إلى الطلاق ثم يعيش هؤلاء الأطفال عند زوجات آبائهم أو أزواج أمهاتهم أو عند هذا وذاك فلا شك أنهم لن يعيشوا الأجواء التي ألفوها حيث حنان الأمومة وعطف الأبوة وحيث المحيط الدافىء الذي كانوا يحيون في ظله.

وصيتنا لجميع الأزواج والزوجات إذا لم يرحموا أنفسهم فعلى الأقل عليهم أن يفكروا بأطفالهم ويعلموا أنهم عندما وصلوا إلى مرحلة الأبوة والأمومة فهم ليسوا ملكاً لأنفسهم فحسب بل عليهم أن يفكروا بمستقبل أولادهم كما يفكرون بمستقبلهم على أمل أن يأتي اليوم الذي تنخفض فيه نسبة الطلاق في المجتمع الإسلامي إلى أدنى مستوى لها باذن الله تعالى.

---

(١) نظام حياة الأسرة في الإسلام ـ دكتر قائمي ص ٣٨٦.

الدرس التاسع عشر:

«الوصية في الأسرة»

قال تعالى: ﴿كُتِبَ عليكم إذا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الموتُ إنْ تَرَكَ خَيراً الْوصِيَّةُ للوالدين والأقْربينَ بالمعروفِ حَقّاً على الْمُتَّقِينَ﴾[1].

لعل البعض يفزع من موضوع الوصية ويفكر بأنها تعجل في الموت والذهاب إلى العالم الآخر في الوقت الذي تعتبر الوصية دليلاً على الاعتقاد الراسخ في الحياة بعد الموت ويوم المعاد ودليلاً على فك قيد الغفلة من عنق المرء.

ورغم أن الوصية أمر مستحب لكن الآية الكريمة المذكورة جاءت وكأن الوصية أمر واجب حيث وردت عبارة (كتب عليكم) مما يوضح

---

(١) سورة البقرة / ١٨٠.

أهمية الوصية ودورها في وضع حياة الأقارب وذوي الميت، وتوضح قانون الميراث الذي يشمل عدداً من الأهل والأقارب لعل بعضهم لا يملك شيئاً ما وتأتي الوصية لتضمن له بعض الحقوق المادية لإدارة شؤون حياته وتضمن الوصية حقوق الآخرين فيما يحق للموصي أن يوصي بثلث ماله لأعمال الخير التي تعود عليه بالفائدة، تقول الآية الكريمة ﴿**حقاً على المتقين**﴾ ولا شك في أن الوصية ليست مختصة بزمان معين وإن جملة ﴿**إذا حضر أحدكم الموت**﴾ في الآية تشير إلى آخر فرصة للوصية قبل الموت..

واستناداً لما ذكره المفسرون فإن كلمة الخير في الآية الكريمة تعني الثروة والمال كما أن ذكر الوالدين والأقربين أفضل مجال لمن تشملهم الوصية ولا يمكن أن تشمل الجيران والأجانب، واللطيف في الأمر أن قانون الوصية يشير إلى كلمة (بالمعروف) أي أن الوصية يجب أن تتناسب مع العقل وأن يتوافق المبلغ الموصى به مع الشخص الموصى إليه وهذا أمر يتناسب مع العرف العقلائي والتدبير وليس السفه.

هذا من جهة، ومن جهة أخرى ينبغي أن لا تكون الوصية مجالاً لتصفية الحسابات مع الآخرين واستخدام الأغراض والنوايا الخاصة مع بعض الأقارب فيما إذا كانت هناك عداوات سابقة لأن هذا يفقد الوصية قيمتها الشرعية والاجتماعية.

وهنا نقرأ في الروايات ما يتم التأكيد عليه من أهمية منع ايصال الضرر للورثة واشعال نار الخصام بينهم فمثلاً يحق للمرء أن يتصرف بأن يوصي بثلث ماله، ولكن من الأفضل أن لا يتجاوز الربع وحتى في بعض الروايات لا يتجاوز الخمس لئلا يقع ما يؤثر على الورثة من اجحاف.

وهنا ينبغي توضيح النقاط التالية:

١ ـ رغم أن الوصية عمل مستحب ومحبذ لكنها قد تصل في بعض الحالات إلى الوجوب فمثلاً إذا كان المرء قد قصّر في دفع الزكاة أو الخمس أو أودع الناس عنده أموالهم أو اقترض مالاً منهم فينبغي هنا أن يوصي لئلا يضيع حق الآخرين.

٢ ـ يحترم الإسلام حقوق الآخرين من خلال عدم تحديده الوصية باللفظ فلربما عجز بعض الناس عن التكلم أثناء مدة النزع في مرض الموت بل أوصى الإسلام أن تكون الوصية كتابة أو اشارة فهذا يكفي.

٣ ـ يحفظ قانون الميراث حق الورثة من خلال عدم جواز وصية الموصي بأكثر من ثلث ماله إلا باجازة الورثة.

٤ ـ يمكن تغيير الوصية قبل الموت وجميل أن يعيد المرء النظر في وصيته طالما كان على قيد الحياة.

٥ ـ انطلاقاً من أن الله تبارك وتعالى أجاز للمرء التصرف بثلث ماله بعد موته فإن الناس يستفيدون من هذا القانون فالكثير من الروايات الواردة عن الأئمة عليهم السلام تؤكد أنهم (ع) كانوا يوصون لذويهم وأقاربهم بمبلغ من أموالهم بهدف صلة الرحم وكثيراً ما كانوا يعتقون عبيدهم وإماءهم بمالهم عند الوصية، وما ذكرته الآية الكريمة بخصوص الوالدين من باب الأحق الأكمل في قانون الميراث وإلا يستطيع الإنسان أن يوصي حتى لمن هم ليسوا من أقاربه أو ذويه، وبالطبع الأقربون أولى بالمعروف، وهنا يقول أمير المؤمنين علي (ع): (من لم يوصِ عند موته لذوي قرابته ممن لايرثُ فقد ختم عمله بمعصية)[1].

٦ ـ معلوم أن أكثر الناس يذكرون في وصاياهم أعمال الخير ويجعلون لأقربائهم سهماً في أموالهم وحتى أن البعض لم يكونوا في

---

(١) مجمع البيان ـ تفسير الآية ١٨٠/ سورة البقرة.

حياتهم من أهل الخير لكنهم يوصون عند موتهم بأعمال الخير ولا اعتراض هنا على أصل الوصية بل هي من الواجبات أو المستحبات في الإسلام، لكن من الأفضل أن يقوم هؤلاء الناس بأعمال الخير في حياتهم بدلاً من أن يوصوا بها بعد وفاتهم خاصة إذا احتملوا أن أولادهم قد لا يعملون بوصاياهم كما كانوا بالأمس آباءً لهم ولم يكن هؤلاء الأولاد مطيعين لهم.

قال الإمام علي بن أبي طالب (ع):

(يا بن آدم كُن وصيَّ نفسِك في مالك واعمل فيه ما تُؤثِرُ أنْ يُعمل فيه من بعدك)[1].

لذا فكم هو جميل أن يقوم الإنسان بأعمال الخير بنفسه دون أن يذكرها في وصيته بعد وفاته، لأن قيام المرء بنفسه بأعمال الخير أفضل بكثير من وصيته بها.

٧ ـ ليعلم الجميع أن قانون الوصية له حدود معينة يجب عدم تجاوزها أي أن للمرء أن يوصي بثلث أمواله يتصرف بها بعد موته، لكن الثلثين الباقيين لا يحق له التصرف بهما بعد موته لأنها من حق الورثة وما يقوم به بعض الآباء من الوصية في الميراث بأن تكون لابنه الفلاني حصة أكثر من البقية، فهذا خلاف الشرع المبين وهو يورث الخلافات بين الورثة ووفقاً للوصية ينبغي أن يكتب عند الكتابة (على كتاب الله) أي للذكر مثل حظ الأنثيين وهكذا وفقا لآية الميراث.

هناك من الآباء من يحرم بناته مثلاً من الإرث أو يعطيهن أقل مما فرض لهن وهذا خلاف الشرع الإسلامي وغير جائز ومثل هذه الوصية غير ملزمة شرعاً وقانوناً.

---

(١) نهج البلاغة ـ صبحي الصالح ـ الحكمة ٢٥٤.

ويسعى البعض من أجل أن لا يقع خلاف بين الورثة إلى تعيين حصص أولادهم من الإرث في حياتهم فإذا كان ذلك لا يتعارض مع كتاب الله وكان الورثة راشدين ويقبلون بما يقرره الأب دون وقوع أي خلاف ففي هذه الحالة لا مانع من ذلك، أما إذا كان الورثة صغاراً أو مجانين مثلاً أو حصل تمييز بين الورثة يوجب الخلاف بينهم فإن ذلك لا يجوز.

٨ ـ إذا أوصى المرء الوصية وفقاً لما ورد في القرآن الكريم من قانون الميراث فعلى الوصي أن يعمل وفقاً للوصية وعليه يقع ذنب عدم العمل بالوصية أو تغييرها.

وترتكز الوصية على أركان أربعة هي:

١ ـ الموصي.

٢ ـ الموصىٰ له.

٣ ـ الموصىٰ به.

٤ ـ الوصي.

ورد في الآية ١٨٠ من سورة البقرة مبحث الوصية وتمت الاشارة هنا إلى ثلاثة أركان هي الموصي وهم المسلمون والموصىٰ له وهم الوالدان والأقربون، والموصى به وهو الخير أي المال حسب الآية لكن الآية ١٨١ اختصت بالركن الرابع وهو الوصي، قال تعالى: **﴿فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَ ما سَمِعَهُ فإنَّما إثْمُهُ على الذينَ يُبَدِّلُونَهُ انّ الله سَمِيع عليم﴾**.

يحذر القرآن الكريم المتخلفين عن اداء الوصية بصورة صحيحة أو تغييرها فهو من جهة يطمئن الموصي بالأجر والثواب الأخروي ومن جهة أخرى يعتبر تغيير الوصية سبباً لنزول العذاب الإلهي، وقد وصل التأكيد على العمل بالوصية من قبل أئمة المسلمين بضرورة العمل بها حتى لو كان الموصي غير مسلم ومن الطبيعي أن غير المسلم لا يوصي

المسلم لكن الإمام الباقر (ع) يريد بيان أهمية العمل بالوصية واحترام ذلك.

واعتبر الإسلام أن الشخص الذي يغير الوصية يكون ضامناً ومسؤولاً عن العمل بالوصية.

٩ ـ في الآية ١٨١ التي أشرنا إلى مبحثها الخاص بالوصية أشير الى أن الشخص الذي يبدل الوصية فعليه اثم ذلك، وإذا كانت الوصية ذات إثارات غير مطلوبة أو تسبب وقوع فتنة أو كانت خلافاً للأوامر الإلهية فإن يد الوصي مفتوحة وبإمكانه أن يسعى لتغيير الوصية في حياة الموصي وحتى بعد مماته فقد استثنت الآية ١٨٢ القانون الوارد في الآية ١٨١ بالقول:

﴿فَمَنْ خافَ مِنْ مُوصٍ جَنَفاً أو إثْماً فأصْلَحَ بينهُم فَلا إثْمَ عليهِ إنَّ الله غفور رحيم﴾.

فإذا قام الموصي بالوصية خلافاً لمصالح الورثة أو أوصى بالشكل الذي يؤدي إلى مفسدة أو وقوع ظلم فللوصي حق تغيير الوصية مع وجود الموصي على قيد الحياة بالشكل الذي يرفع الخلاف وحتى بعد موت الموصي يستطيع الوصي تغيير الوصية إذا أوصى الموصي بأكثر من ثلث ماله.

يقول الإمام الصادق (ع): (إذا أوصى الرجل بوصيته فلا يحلُّ للوصي أن يغير وصيته يُمضيها على ما أوصى إلا أن يُوصي بغير ما أمر الله تعالى)[1].

---

(١) سفينة البحار ج ٢ ص ٦٥٩.

الدرس العشرون:

ـ الأسرة في الآخرة ـ

يتضح من الرجوع إلى الآيات القرآنية والروايات الواردة عن أهل البيت (ع) أن الحياة الأخرى ليست كالحياة الدنيا، لأن الأخرى فردية وليست اجتماعية أي أن الفرد ليس بحاجة إلى تأمين احتياجاته[1].

لذا فإن المرء في العالم الآخر لا يحتاج أيّ جهد وعناء وتحصيل المستلزمات الدنيوية كالملبس والمأكل وشؤون الحياة المادية الأخرى، كما أنه ليست في الحياة الأخرى قضايا اجتماعية كالتعاون وتبادل المعاملات، قال تعالى:

﴿وما تُقَدِّمُوا لأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللهِ﴾[2] لذا فإن كل ما يتعلق بالحياة الاجتماعية في الدنيا لا وجود له في الآخرة لأن المرء يجد في الآخرة ثمار ما عمل في الدنيا، قال تعالى: ﴿كلُّ امرىءٍ بما كَسَبَ رَهين﴾[3].

---

(١) سورة المزمل/ ٢٠.
(٢) سورة المزمل/ ٢٠.
(٣) سورة الطور / ٢١.

نشير هنا إلى بعض مظاهر الحياة الفردية في العالم الآخر ليتضح أن ما عمله المرء في الحياة الدنيا الاجتماعية ذو تأثير ومصدر كمال واطمئنان له:

١ ـ وكما أن الإنسان يأتي إلى هذا العالم وحيداً فكذا يكون في الآخرة، قال تبارك وتعالى:

﴿ولقد جِئْتُمُونا فُرادى كما خَلَقْناكُمْ أوَّلَ مَرَّةٍ﴾[١].

وقال تعالى: ﴿وَكُلُّهُمْ آتِيهِ يَوْمَ الْقِيامَةِ فَرْدا﴾[٢].

وكذا نرى أن القرآن الكريم يؤكد حقيقة كبرى هي أن المرء مسؤول عن أعماله فقط وليس أعمال الآخرين، قال تعالى: ﴿وَلا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾[٣].

أجل هناك في العالم الآخر تنقطع العلاقات السببية والنسبية وليس هناك من دور للعلاقات الموجودة في الدنيا كالأبوة والبنوة والأخوة وغير ذلك، إذ يقول القرآن الكريم:

﴿فإذا نُفِخَ في الصُّورِ فلا أنسَابَ بينَهُم يَوْمَئِذٍ ولا يتساءَلُونَ﴾[٤].

٣ ـ من بين العلاقات الاجتماعية والمظاهر الموجودة في الدنيا القوم والعشيرة والأفراد الذين يربط بينهم رابط ما، وهم يتأثرون للفراق الذي يحصل بينهم ويفرحون باللقاء ويشتاق بعضهم للبعض الآخر، اضافة إلى مدّ يد العون والمساعدة فيما بينهم، لكن الأمر غير ذلك في يوم القيامة، إذ يقول القرآن الكريم:

---

(١) سورة الأنعام / ٩٤.
(٢) سورة مريم/ ٩٥.
(٣) سورة الأنعام/ ١٦٤.
(٤) سورة المؤمنون/ ١٠١.

﴿يَوْمَ يَفِرُّ المرءُ مِنْ أخيه، وأُمِّهِ وأبيه، وصاحِبَتِهِ وَبَنِيه، لِكُلِّ امْرِىءٍ مِنْهُمْ يَومَئِذٍ شَأن يُغْنِيه﴾[1].

وقال تعالى: ﴿يَوَدُّ المُجْرِمُ لَوْ يفْتَدي مِنْ عَذاب يوْمَئِذٍ بِبَنِيه وصاحِبَتِهِ وأخيه وَفَصِيلَتِهِ التي تُؤْويهِ ومَنْ في الأرض جميعاً ثُمَّ يُنْجِيه﴾[2].

٤ ـ من مظاهر الحياة الاجتماعية في هذه الدنيا المساعدات التي يقوم بها الأهل والأقرباء فمثلاً إذا قتل أحدهم شخصاً ما على أثر اصطدام وأودع القاتل السجن ولم يكن لديه أموال يدفعها كدية لأهل القتيل، ففي هذه الحالة يسعى الأهل والأقرباء للعمل على اخراجه من السجن، لكن مساعدات كتلك غير موجودة في ظل الحياة الفردية وليس هنا أب يدفع الأذى عن ابنه أو ابن يسارع لتقديم العون لأبيه لأن الجميع هناك في شغل شاغل عمن تربطهم بهم العلاقات المختلفة في الحياة الدنيا، قال تعالى:

﴿يا أيُّها الناسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ وَاخْشَوْا يَوماً لا يَجْزِي والِد عَنْ وَلَدِهِ ولا مَوْلُود هُوَ جازٍ عَنْ والِدِهِ شيئاً إن وَعْدَ الله حَقّ﴾[3].

وقال تعالى: ﴿لَنْ تَنفعَكُمْ أرْحامُكُمْ ولا أوْلادُكُمْ يَوْمَ القيامَةِ يَفْصِلُ بينكُمْ والله بما تعملون بَصِير﴾[4].

وقال تعالى: ﴿إنَّ الذينَ كَفَرُوا لَنْ تُغْنِي عَنْهُمْ أَمْوالُهُمْ ولا أولادُهُمْ مِنَ الله شيئاً وأولئِكَ هُمْ وَقُودُ النَّارِ﴾[5].

---

(١) سورة عبس/ ٣٤ إلى ٣٧.
(٢) سورة المعارج/ ١١ إلى ١٣.
(٣) سورة لقمان/ ٣٣.
(٤) سورة الممتحنة/ ٣.
(٥) سورة آل عمران/ ١٠.

وقال تعالى: ﴿يومَ لا ينفَعُ مال ولا بنُونَ إلاَّ مَنْ أتَىٰ الله بقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾[1].

نفهم من الآيات المتقدمة ان يوم القيامة ليس يوم تعاون أو مشاركة بل ليس هناك أحد يقدم الدعم والعون والمساعدة للآخر حتى ولو كان هذا الشخص من الأهل والأقارب.

٥ ـ ومن مظاهر الحياة الاجتماعية في الدنيا أن الأصدقاء يسعون للسؤال عن أصدقائهم، وكذا الأقرباء من أجل رفع المشاكل التي يواجهونها ولكن في الآخرة ليس الأمر كذلك فليس هناك أحد يسأل عن الآخر حتى لو كان قريباً له وكثيراً ما يصبح الأصدقاء أعداء في الآخرة وهذا ما ذكره القرآن الكريم: ﴿ولا يَسْأَلُ حَمِيم حَمِيماً﴾[2].

وفي آية أخرى يقول تعالى: ﴿الأَخِلاَّءُ يَوْمَئِذ بَعْضُهُمْ لِبعْضٍ عدُو إلاَّ الْمُتَّقِينَ﴾[3].

وقال تعالى: ﴿يا ويلتىٰ ليتني لم اتَّخِذْ فُلاناً خليلاً، لقد أضلَّني عن الذِّكر بعد إذْ جاءَني وكان الشيطانُ للإنسان خذولا﴾[4].

٦ ـ وهنا تنقطع الأواصر والعلاقات والروابط لأن هنا لا مجال للتوسل بالعلل والأسباب العادية التي يتصور الإنسان أنها ذات دور مهم في تحقق الأشياء بل:

﴿إذْ تَبَرَّأَ الذينَ اتُّبِعُوا مِنَ الذين اتَّبَعُوا وَرَأوُا العَذابَ وَتَقَطَّعَتْ بهمُ الأسبَابُ﴾[5].

---

(١) سورة الشعراء/ ٨٨.
(٢) سورة المعراج/ ١٠.
(٣) سورة الزخرف/ ٦٧.
(٤) سورة الفرقان/ ٢٨ و ٢٩.
(٥) سورة البقرة/ ١٦٦.

٧ ـ ومن مظاهر الحياة الفردية في الآخرة عدم وجود أي نوع من التبادل التجاري أو استخدام الأموال، قال تعالى: ﴿**يوم لا بيع فيه ولا خُلَّة**﴾[١].

٨ ـ ومن مظاهر الحياة الفردية في يوم القيامة عدم جدوى المستوى الذي يصل إليه الإنسان من العلوم المادية إذ لا قيمة لذلك في العالم الآخر فلا حاجة هناك لهندسة المهندسين أو طب الأطباء إذْ ليس هناك طرق يقوم بشقها المهندسون أو عمارات يبنونها، ولا مرضى بحاجة لمعالجة الأطباء، لكن العلوم الميتافيزيقية وعلوم التوحيد والمعارف الإلهية ليست فقط لا تعدم الفائدة بل لا ينتهي أثرها لأنها تنتقل مع روح الإنسان إلى ذلك العالم.

(يراجع رسالة محي الدين بن عربي إلى فخر الدين الرازي تحت عنوان ـ تواصوا بالحق ـ).

٩ ـ ومن مظاهر الحياة الفردية في العالم الآخر كيفية العقاب والثواب الأخروي ففي الدنيا يألم الإنسان إذا تعرض ولده لأذى ويفرح لفرحه ولكن في الآخرة على العكس تماماً فواحد في سرور دائم والآخر في عذاب وألم مستمر.

فبالإضافة إلى الجنة والنعيم والسعادة الدائمة، والنار وعذابها وآلامها الدائمة هناك سلسلة من النور والكمالات في وجود الإنسان المؤمن وأخرى من العذاب والظلمات في وجود الإنسان الكافر، قال تعالى.

﴿**يومَ ترى المؤمنين والمؤمنات يسعى نُورُهُم بينَ أيديهِمْ**﴾[٢].

---

(١) سورة البقرة ٢٥٤.

(٢) سورة الحديد/ ١٢.

وقال تعالى ﴿**فأمَا إنْ كانَ من المُقَرَّبينَ، فروْح وريحان وجَنَّتُ نَعِيم**﴾[1].

وبالإضافة إلى هذا وذاك فإن أهل الجنان يتنعمون بمنزلة القرب الإلهي وعن الكفار والمفسدين يقول تعالى:

﴿**فاتقوا النار التي وَقُودُها الناسُ والحجارةُ أُعِدَّتْ للكافرين**﴾[2].

وقال تعالى في آية أخرى: ﴿**وأما القاسِطُونَ فكانوا لِجَهَنَّمَ حَطَباً**﴾[3].

فعلاوة على جهنم والعذاب الموجود فإن الكافرين يحملون معهم العذاب بل هم العذاب بنفسه، ومما تقدم من نقاط تسعة نفهم أن نظام الحياة الإنسانية في المعاد نظام فردي وليس اجتماعياً فمن الطبيعي أن لا توجد أسرة بالمفهوم السائد في الحياة الدنيا.

---

(١) سورة الواقعة/ ٨٨ و ٨٩.

(٢) سورة البقرة/ ٢٤.

(٣) سورة الجن/ ١٥.

الدرس الحادي والعشرون:

ـ تعدد الزوجات ـ

إن موضوع تعدد الزوجات من المواضيع المهمة التي أثيرت حولها عدة بحوث وظهرت عدة وجهات نظر منها التهم الموجهة للإسلام وأحياناً للرجال، وقد اعتبر بعض المغرضين وأعداء الإسلام أن ذلك ظهر مع ظهور الإسلام ولم يكن موضوع تعدد الزوجات معروفاً قبل الإسلام على حد زعمهم.

ورغم ذلك فإن كل من له أدنى اطلاع على التاريخ البشري وعلى قضية تعدد الزوجات يحد ذلك مشهوراً بين الأقوام القديمة والعديد من الشعوب المختلفة، وأن الإسلام قد قبله ضمن شروط معينة ولأسباب ولحكمة سنبينها فيما بعد.

وقد كتب العديد من الكتاب كتباً عن هذا الموضوع، وكذا العلامة آية الله الشهيد المطهري قد تناول هذا الموضوع في كتابه نظام حقوق

المرأة في الإسلام وخصص الفصل الحادي عشر من الكتاب لهذا البحث.

وبما أننا نهدف في بحثنا هذا إلى الاختصار دون الاسهاب لذا نذكر هنا النقاط المهمة التالية:

١ ـ الزواج بواحدة.

٢ ـ تعدد الزوجات.

٣ ـ أسباب تعدد الزوجات.

٤ ـ قضية تعدد الزوجات من وجهة نظر الإسلام.

٤ ـ أسئلة وأجوبة.

١ ـ الزواج بواحدةٍ:

هذا الزواج هو الطبيعي حيث تتحقق فيه الملكية الفردية، وطبعاً هنا تختلف هذه الملكية عن الملكية الخاصة في الثروة. لأن الزواج الذي يرتبط به الرجل والمرأة يحس فيه كل منهما أن الآخر له ومتعلق به فيبادله العواطف والعلاقة الجنسية، وهذا النوع من الزواج مقبول من قبل الجميع.

٢ ـ تعدد الزوجات:

هذا الزواج له أشكال مختلفة على مدى التاريخ وقد ظهر على شكل ثلاث صور أحدها لم يحقق نجاحاً في الأوساط الاجتماعية، لكن الشكلين الآخرين بقيا إلى الحد الذي أمضاهما الإسلام بشروط معينة ونشير هنا إلى الأنواع الثلاثة من تعدد الزوجات:

أ ـ الإباحية الجنسية أو رفض الحياة العائلية:

وغالباً ما يكون مثل هذا النوع من العلاقات متمثلاً في الإباحية الجنسية التي تعني أن لا اختصاص للرجل في امرأة معينة ولا العكس وواضح من هذه العلاقة أنها بمثابة تهديم للأسرة بل عدم وجود أي ارتباط أسري، ويمكن القول أن الإباحية الجنسية لا يمكن لها أن تسود المجتمع البشري إلا في أقوام متوحشة حيث هناك بعض القبائل التي يتزوج فيها عدد من الأخوة عدداً من الأخوات ليعيشوا حياة مشتركة أو تقوم مجموعة من الرجال من قبيلة معينة بالزواج من مجموعة من النساء من قبيلة أخرى وفي هذا المجال يقول ويل دورانت: في بعض مناطق العالم يكون الزواج على شكل مجموعة من الرجال ترتبط بمجموعة من النساء فمثلاً في منطقة التبت يقوم عدد من الأخوة بالزواج من عدد من الأخوات بالشكل الذي لا يعلم أن هذه زوجة أي من الأخوة أو هذا زوج أي من الأخوات فتحيا هذه المجموعة في ظل إباحة جنسية حيث يحق لأي من الأخوة مضاجعة أي من الأخوات[1].

لقد اقترح أحد زعماء الشيوعية وهو فردريك انگلس في القرن التاسع عشر مثل هذه الحياة الزوجية بديلاً عن نظام الأسرة، ولكن ما جاء في كتاب (فرويد وتحريم الزواج من المحارم) يؤكد أن التجارب المرة أسفرت عن قيام بعض الدول الشيوعية في الإتحاد السوفيتي السابق في عام ١٩٣٨ بسن قانون الزوجة الواحدة باعتباره قانوناً رسمياً ومنعت الإباحة الجنسية والزواج المشترك.

بناءً على هذا فإن مثل هذه العلاقات الجنسية لم تحصل إلا بالشكل اليسير وفي أوساط المجتمعات المتخلفة السابقة أو التي تدعي التحضر في القرن التاسع عشر كما في البلدان الشيوعية.

---

(١) ويل دورانت قصة الحضارة ج ١ ص ٦٠.

ب ـ تعدد الأزواج:

ويعني هذا النوع من الزواج أن يكون للمرأة الواحدة أكثر من زوج في وقت واحد في هذا المجال يقول ويل دورانت في كتابه تاريخ الحضارة:

إن هذا النوع من الزواج شوهد في أوساط قبائل (تؤدا) في التبت. كما ورد في صحيح البخاري حديث نقلاً عن عائشة يؤكد وجود أنواع مختلفة من العلاقات الجنسية في الجاهلية من بينها تعدد الأزواج فمثلاً يقيم عدد من الرجال علاقة مع امرأة واحدة ولا يستطيع أي منهم التخلف عن دعوة تلك المرأة أو مخالفة أوامرها وللمرأة أن تختار أحد الأزواج كأب لأبنائها وليس للشخص المذكور أن يمتنع عن الأبوة ويعتبر هذا الابن ابناً رسمياً لذلك الأب.

وعندما ظهر الإسلام منع النبي (ص) أنواع الزواج السائدة آنذاك إلاّ الزواج المتعارف عليه بين المسلمين حالياً.

ويتضح من هذا أن موضوع تعدد الأزواج كان سائداً في أوساط عرب الجاهلية.

وفي كتابه ـوح القوانين يقول مونتسكيو أنّ (أبا الظهير الحسن) الرحالة العربي سافر في القرن التاسع الميلادي إلى الهند والصين وشاهد عن قرب عادة تعدد الأزواج واعتبرها من مظاهر الفحشاء ويضيف أنه شاهد في سواحل مالابار قبيلة تسمى قبيلة نائير لا يستطيع فيها الرجل الزواج بأكثر من امرأة بينما تستطيع المرأة أن تتزوج بأكثر من زوج.

وقد تسبب هذا النوع من الزواج بأن يرفضه المجتمع البشري لما فيه من اختلاف في الأنساب لأن الأب الحقيقي في هذا الزواج غير معلوم مثلما يحصل هذا الاشكال في زواج الإباحية الجنسية وهو الآخر

لم يَحْظَ بأي قبول من قبل المجتمع البشري ذلك لأن الزواج الصحيح هو الذي يتم في ظل نظام الأسرة الذي يحقق استمرار النسل ومن خلاله يعرف أن فلاناً ابن فلان أو أب فلان وهذا الزواج يحقق كذلك الاستجابة الطبيعية للغريزة والطبيعة البشرية ومثلما يتنافى نظام تعدد الأزواج مع الطبيعة التي تقتضي بأن فلاناً ابن لفلان مختص به.

كذلك يغاير هذا الزواج طبيعة المرأة لأن التحقيقات والتجارب التي قام بها علماء النفس أثبتت أن المرأة أكثر من الرجل تتطلع إلى زوج واحد ليس أكثر، وما حصل في بعض المجتمعات البشرية من حالات تعدد الأزواج ليس دليلاً على تشكيل الأسرة المتوافق مع طبيعة المرأة والرجل كما أن بقاء بعض النساء أو الرجال دون زوج ليس دليلاً على أن البشر لا يميل إلى الحياة الزوجية.

ج ـ تعدد الزوجات:

إن هذا النوع من الزواج لقي نجاحاً أكثر من تعدد الأزواج، وقد كان سائداً في المجتمع العربي الجاهلي قبل الإسلام وفي المجتمع الإيراني في زمن الساسانيين، في هذا المجال يقول مونتسكيو:

«إن الزواج بثلاث نساء مسموح به في قانون مالايو» ويقول:

«إن فالانتينين امبراطور الروم أجاز للرجال الزواج بعدة نساء لكن حكام الروم الآخرين أمثال ثيودور وآكارديوس ومونوريوس ألغوا هذا النظام لعدم تلائمه مع جو أوروبا».

لم يلغ الإسلام نظام تعدد الزوجات كما ألغى نظام تعدد الأزواج أو الإباحة الجنسية بل قيد هذا القانون بوضع حدود لتعدد الزوجات لا تتعدى الأربعة هذا من جهة ومن جهة أخرى وضع الإسلام قيوداً على الشخص وشروطاً ينبغي توفرها في من يريد الاقدام على الزواج من أكثر

من امرأة وهذه القيود والشروط نشير إليها في مبحث أسباب وعوامل تعدد الزوجات.

٣ ـ أسباب وعوامل تعدد الزوجات:

لا يكتمل البحث في موضوع تعدد الزوجات من وجهة نظر إسلامية إلا في حال تناول الأسباب والعلل التي يستند إليها نظام تعدد الزوجات لذا نشير إلى الأسباب التي تدعو إلى هذا الزواج رغم إن ما قيل من أسباب ليس السبب الحقيقي وأن بعضها عارٍ من الصحة والآخر علة تامة.

لنطرح الموضوع بصيغة سؤال، ما الذي جرى حتى تم اختيار نظام تعدد الزوجات فقط من بين الأنظمة الأخرى، وقد حظي بقبول من لدن المجتمعات البشرية. لكن نظام تعدد الأزواج ونظام الإباحية الجنسية لم يلق رواجاً إلا في بعض الحالات وقد تكون في مناطق قبلية أو حالات استثنائية، أو لماذا قبلت شعوب الشرق بمثل هذه العادات بينما لم تقبل الشعوب الغربية ذلك؟ للجواب على هذا السؤال نقول: إن البعض يفكرون تفكيراً سطحياً وعامياً في الإجابة على هذا السؤال بينما البعض الآخر يجيب بشكل آخر. ومن مجموع الأسباب والعلل التي ذكرت في باب تعدد الزوجات نقلت عدة آراء نشير إليها باختصار ونوضح صحة وسقم تلك الآراء:

ألف ـ عامل القوة وتسلط الرجل على المرأة:

يقول البعض أن الجواب على علة تعدد الزوجات واضح ذلك لأن السبب هو تسلط الرجل على المرأة بالقوة أي أن حكومة الرجل على المرأة هي التي أدت إلى سن مثل هذه القوانين لصالح الرجل نفسه لذا قرر لنفسه نظام تعدد الزوجات وبما أن المرأة محكومة من قبل الرجل

لم تستطع الدفاع عن حقها لذا فإن قانون تعدد الأزواج ألغي بينما أبقي قانون تعدد الزوجات، وبما أن عهد سلطة الرجل على المرأة انتهى اليوم وأصبحت المرأة على قدم المساواة مع الرجل لذا لا مجال لمنح الرجل امتيازاً على المرأة.

البحث:

إذا فكر شخص ما بأن قضية تعدد الزوجات ناجمة عن تسلط الرجل وقدرته على المرأة فإن هذا التفكير سطحي وساذج لأن العلة في نظام تعدد الزوجات ليست القوة التي يمتلكها الرجل وليست مواجهة قانون تعدد الأزواج وحكم الرجل للمرأة.

وإذا ما بدا أن قضية تعدد الزوجات ليست بتلك القضية السائدة في عالم اليوم فإن ذلك لا يعني أن عهد سلطة الرجل على المرأة انتهى وولّى أو ان الرجل فقد مكسباً ما بعدم تطبيق نظام تعدد الزوجات بل بالعكس أنه كسب امتيازاً لصالحه وليس لصالح المرأة.

طبعاً إننا لا ننكر أن عامل القوة والتسلط كان من العوامل المؤثرة في صناعة التاريخ البشري كما أننا لا ننكر أن الرجال استخدموا سلطتهم ونفوذهم على المرأة طوال التاريخ، لكننا نعتبر أن حصر العلل والعوامل المسببة لنظام تعدد الزوجات والعلاقات بين المرأة والرجل بسبب عامل القوة والتسلط من قبل الرجل على المرأة من ضيق التفكير وقصر النظر. فلو كان سبب تعدد الزوجات ناجماً عن موضوع تسلط الرجل على المرأة فهل هذا الأمر مختص بالشرق وحده أو أن الغرب كان في غاية العدالة الاجتماعية وفي وضع يمنح للمرأة حقها الطبيعي؟ الكل يعلم والتاريخ شاهد على أن المرأة في الغرب عاشت قبل نصف قرن في أتعس وضع قياساً لوضع المرأة في العالم حتى أن الغرب كان لا يسمح لها بالملكية الخاصة وجعلها بحاجة ماسة إلى قيمومة الزوج، يقول

گوستاولوبون في تاريخه: إن عهد الحضارة الإسلامية شهد حقوق المرأة التي نالتها نساء أوروبا بعد مدة طويلة ثم يقول:

إن الإسلام هو الذي أنقذ المرأة من الواقع الذي كانت تعيشه والذي وصلت في ظله إلى مرحلة الذل، فأنقذها الإسلام برفعها إلى مرحلة العزة والرفعة وليست المسيحية، لأننا نرى في القرون الوسطى القادة والحاكمين رغم أنهم مسيحيون لكنهم لا يحترمون المرأة وعند التحقيق في التواريخ القديمة نرى أن أسلافنا من الأمراء والرؤساء كانوا يتعاملون مع المرأة بوحشية قبل أن يأتي المسلمون ويعلموا أمراءنا وأسلافنا حق احترام المرأة.

وبناءً على هذا كانت المرأة في الغرب في وضع أذل وأشقى من وضع المرأة في الشرق فلو كان سبب تعدد الزوجات هو تسلط الرجل على المرأة ينبغي أن يظهر هذا النوع من الزواج في الغرب هذا أولاً وأما ثانيا تكون هذه العلة صحيحة فيما إذا قيست بالحالات النادرة حيث تعدد الأزواج (كما في الجاهلية قبل الإسلام أو كما يقول مونتسكيو أنها موجودة في قبيلة نائير في سواحل مالابار) وحصول المرأة على فرصة للتسلط على الرجل لتبدل نظام تعدد الزوجات بنظام تعدد الأزواج.

ينبغي أن نذعن أن هذا العصر هو العصر الذهبي للمرأة.

والحال ما نعلمه أن العصر الجاهلي في الجزيرة العربية هو من أسوأ العصور بل من العصور المظلمة بالنسبة لواقع المرأة.

الحقيقة هي أنه لم يكن نظام تعدد الأزواج معلولاً بقدرة المرأة ولا انهيار هذا النظام بسبب ضعفها، هذا من جانب ومن جانب آخر ليس ما أوجب نظام تعدد الزوجات في الشرق هو سلطة الرجل وقدرته على المرأة وليس عدم انتشاره في الغرب دليلاً على المساواة المدعاة بين الرجل والمرأة.

بل أن السبب الأصلي في انهيار نظام تعدد الأزواج هو أن هذا النظام لا يتناسب مع طبيعة الرجل أولاً وثانياً يتنافى مع قضية الاطمئنان إلى الأبوة لأن العلاقة بين الأب والابن علاقة طبيعية غريزية ويسعى الإنسان لأن تكون علاقته بالنسل الآتي والأجيال الماضية علاقة اطمئنان وصدق، يريد الإنسان أن يعلم أنه أبو من؟ وابن من؟.

بينما نظام تعدد الأزواج يتنافى مع هذه الطبيعة الإنسانية خلافاً لقانون تعدد الزوجات فإنه لا يؤثر لا في الرجل ولا في المرأة.

وأما بالنسبة للمرأة فإن نظام تعدد الأزواج يتنافى مع طبيعتها ومصالحها لأن المرأة لا تريد الرجل لارضاء حاجتها الجنسية فحسب حتى يقال كلما كثر الأزواج كان أفضل للمرأة بل تريد المرأة إنساناً يضع قلبه أمامها يدافع عنها ويحميها ويضحي من أجلها ويبذل الجهد والعناء من أجلها ويضع ما تجنيه يداه من ثمار بين أيديها لأن المال المقدم للمرأة من أجل العلاقة الجنسية لا يرقى أبداً للمال المقدم لها من قبل زوجها حباً لها ولأولادها وأفضل مشجع ودافع للعمل الدؤوب من قبل الرجل هو محيط الأسرة الدافىء يعني الزوجة والأولاد فالمال المعطى للزوجة والأطفال كيف يقاس بالمال المعطى للمرأة من أجل العلاقة معها.

وأما السبب الأصلي في رواج تعدد الزوجات في الشرق وعدم رواج ذلك في الغرب فسنتناوله فيما بعد.

ب ـ العوامل الجغرافية:

يرى بعض العلماء كـ«مونتسكيو» و«كوستاولوبون» أن العلة في تعدد الزوجات هي العوامل الجغرافية ويعتقدون أن جو الشرق هو السبب في البلوغ المبكر للنساء والشيخوخة المبكرة لذا يجد الرجل

الشرقي نفسه محتاجاً للزواج من ثانية وثالثة علاوة على ذلك فإن جو الشرق يجعل المرأة لا تستطيع أن تلبي رغبة الرجل.

يقول گوستاولوبون: إن ظاهرة تعدد الزوجات انتشرت في الشرق لجوّه الخاص وللخصائص العرقية والأسباب الأخرى التي تتعلق بطريقة الحياة الشرقية، وليس الدين هو الذي أتى بمثل هذا النظام. ومعلوم أن الجو والخصائص القومية والعرقية ذات تأثير قوى وفاعل ولا داعي لبحث ذلك، ويضاف ذلك إلى طبيعة بدن النساء الشرقيات وضرورة حضانة الطفل من الأمراض والعلل الأخرى لذا تجد المرأة نفسها مضطرة للانفصال عن الرجل بينما يجد الرجل نفسه مضطراً للزواج بأكثر من واحدة[1].

ويقول مونتسكيو:

«إن النساء في البلدان ذات المناخ الحار يبلغن في سن الثامنة والتاسعة والعاشرة وبعد زواجهن يصبحن ذوات أولاد بالشكل الذي يمكن القول أن الزواج والحمل في البلدان الحارة يحصل في وقت قريب لذا فإن النساء في هذه البلدان يبلغن مرحلة الشيخوخة وهن في سن العشرين ويبلغن مرحلة الكمال العقلي وقد هرمن.

أما في البلدان المعتدلة فإن جمال النساء يبقى مدة أكثر ويكون البلوغ في سن متأخرة وكذا الزواج، وعند الزواج يتم الحمل في وقت قد مضى من أعمارهن سن لابأس به ويكون الزوج والزوجة في سن متقاربة ويهرمان معاً لذا فإن الرجال لا يتزوجون أكثر من واحدة، وعليه فإن منع تعدد الزوجات في أوروبا والسماح له في آسيا يتعلق بضرورات الجو»[2].

---

(١) تاريخ الحضارة الإسلامية والعربية ص ٥٠٩.

(٢) روح القوانين ص ٤٣٠.

البحث:

إن هذا التبرير غير مقبول كسابقه ذلك لأن تعدد الزوجات في الشرق ليس مقتصراً على المناطق الحارة بل في إيران ورغم أن جوها معتدل فإن تعدد الزوجات كان سائداً قبل الإسلام وما يقوله مونتسكيو من أن النساء الشرقيات يبلغن مرحلة الشيخوخة في سن العشرين كلام غير منطقي، هذا أولاً وأما الثاني إذا كانت قضية هرم وشيخوخة النساء المبكرة وغليان القوة الجنسية للرجل هي العامل الأصلي في موضوع تعدد الزوجات فلماذا لم يلجأ أهل الشرق إلى ما لجأ إليه أهل الغرب في القرون الوسطى والجديدة، فبدلاً من تعدد الزوجات وما يحمله هذا النظام من نفقات وتكاليف قد تكون باهضة، ليلجأوا إلى الفحشاء والمومسات من أجل ارضاء رغباتهم كما يقول.

نقول هنا إن اتجاه الشرق إلى الزواج وتركه الفحشاء دليل على وجود الجذور الدينية وليست قضية الجو كما يدّعي بعض الكتاب.

ج ـ العامل الطبيعي ـ العادة الشهرية ـ:

يرى البعض أن أسباب تعدد الزوجات العادة الشهرية عند المرأة وعدم استعدادها لتمتيع الرجل خلال هذه المدة ورغبتها في الاستراحة بعد الولادة أو الاهتمام بالغذاء وتربية الأولاد.

يقول ويل دورانت: «في المجتمعات البدائية تهرم النساء بشكل مبكر لذا يشجعن رجالهن على الزواج كي يتمكن من وضع فواصل مدة حملهن دون أن يقللن من رغبة الرجال في الأولاد أو في حدة شهوتهم وغالباً ما شوهد إن المرأة الأولى تشجع زوجها على الزواج بثانية ليخف عبئها من جهة ولتصل إلى العائلة امرأة أخرى تنجب أطفالاً ويمكن

الاستفادة منها لزيادة الثروة»[1].

البحث:

لا شك إن العادة الشهرية للمرأة والمشاق التي تتحملها بعد الولادة وقبلها تجعل الرجل والمرأة في وضع غير متشابه من الناحية الجنسية وتسبب في أن يتجه الرجل إلى امرأة أخرى لكن هذه الأمور ليست السبب في تعدد الزوجات إلاّ أن يكون هناك مانع أخلاقي أو اجتماعي للرجل يمنعه من تسكين رغبته الجنسية فليس السببان المذكوران عاملين أصليين في حمل الرجل على الزواج بأكثر من واحدة رغم أنهما قد يؤثران في ذلك.

د ـ العوامل الاقتصادية:

ذكر البعض أن لتعدد الزوجات أسباباً اقتصادية وقالوا أن العهود السابقة خلافاً ليومنا هذا فإن كثرة النساء والأطفال لها منافع اقتصادية بالنسبة للرجل.

حيث يستخدم الرجل النساء والأولاد كعمال، وأحياناً يقوم الرجال ببيع أطفالهم لذا فإن سبب رق العديد من الأشخاص لم يكن الأسر في الحرب بل أن آباءهم كانوا يجلبونهم إلى الأسواق ليبيعوهم.

البحث:

إذا كان هذا السبب صحيحاً فلا يمكننا أن نعممه على الأسباب التي تدعو إلى تعدد الزوجات فلو فرضنا أن المجتمعات البدائية كانت

---

(١) نظام حقوق المرأة في الإسلام ص ٣٦٢.

تحصل فيها مثل هذه الحالات فليست كل المجتمعات البشرية كذلك لأن في العصور القديمة كانت تعدد الزوجات سائداً في أوساط وطبقات المجتمع من أجل الظهور بمظهر ذوي الوجاهة والمكانة الاجتماعية فهم كانوا لا يستخدمون النساء لأغراض اقتصادية فزواج الملوك والأمراء وقادة الجيش والعلماء والتجار ليس بحاجة إلى منافع اقتصادية، فلو كان هدف تعدد الزوجات بيع الأولاد مثلاً فإن هذا الهدف غير مشروع بالتأكيد.

هـ ـ محدودية سن المرأة لانجاب الأطفال:

يرى البعض أن سبب تعدد الزوجات هو محدودية سن المرأة لانجاب الأطفال إذ سرعان ما تصل المرأة إلى سن اليأس دون أن تلد لزوجها العدد الكافي من الأولاد لذا يميل الرجل إلى أن يكون عنده عدد أكبر من الأولاد ولا يرغب في طلاق زوجته الأولى فيتزوج الثانية والثالثة، كما أن كون المرأة عاقراً هو عامل آخر للاتجاه نحو الزواج بثانية.

البحث:

يمكن أن تكون لهذا العامل (وخلافاً للعوامل السابقة) وجهة قانونية لأن حاجة الرجل للأولاد أو حاجة القبيلة أو البلد لكثرة النفوس أمر جدير بالاهتمام وهو مقبول عقلائياً.

وبشكل عام فإن الأسباب الطبيعية التي تضع الرجل والمرأة في وضع غير متشابه أو متساو كقضية ارضاء الرغبة الجنسية أو الانجاب يمكن أن تكون مجوزاً قانونياً لتعدد الزوجات لذا فإن هذا العامل مقبول خلاف غيره من العوامل.

و ـ كثرة عدد النساء بالنسبة للرجال:.

من أسباب تعدد الزوجات بل من أهمها تزايد عدد النساء المؤهلات للزواج بالنسبة لعدد الرجال وهذا الأمر ليس ناجماً عن كثرة المواليد الإناث بالنسبة للمواليد الذكور. لقد تناول هذه القضية الكثير من الباحثين ونحن نشير هنا إلى سببين رئيسيين هما:

١ ـ الخسائر في أوساط الرجال أكثر منها في أوساط النساء:

لقد كانت الخسائر في الرجال سواء في العصور السابقة حيث صراع الطبيعة أو في العصور الحالية كبيرة وأكثر منها في النساء وهذه الخسائر غالباً ما تكون في السنين التي ينبغي أو يفترض أن يقوم خلالها الرجل ببناء الأسرة فبالإضافة إلى الوفيات التي تحصل في الرجال جراء حوادث الدهر المختلفة كالحروب وحالات الغرق والسقوط أو الدمار تحت الانقاض أو حالات الاصطدام هناك المواجهات التي تحصل في العالم والتي غالباً ما يكون الرجال هم ضحايا تلك المعارك والحروب في حين لا نشاهد النساء يواجهن مثل هذه القضايا.

ويشار هنا إلى أن عدد ضحايا الحروب الدامية في عصر النهضة الصناعية والتقدم العلمي الحالي يعادل مئات المرات عدد ضحايا عصور الصيد والزراعة حيث الصراع بين الإنسان والطبيعة من جهة والإنسان والحيوان من جهة أخرى، ونذكر بالخصوص ما شهدته الحربان العالميتان من خسائر بشرية في صفوف الرجال تساوي الخسائر التي

وقعت في صفوفهم لعدة قرون.

يتضح مما تقدم أن عدد النساء المؤهلات للزواج أكثر من عدد الرجال في أي مجتمع.

٢ ـ مقاومة النساء أمام الأمراض:

السبب الثاني في تزايد عدد النساء على عدد الرجال هو الخسائر التي تحصل في أوساط الرجال جراء الأمراض المختلفة وقد أثبت العلم الحديث أن مقاومة الرجال أقل من مقاومة النساء للأمراض.

كما أثبتت التجارب أن متوسط عمر المرأة أكثر من متوسط عمر الرجل وعلى العموم فإن النساء غالباً ما يعمرن أكثر من الرجال ويقاومن الأمرض المختلفة أكثر منهم[١].

يتضح من ذكر السببين المذكورين أن عدد النساء المؤهلات للزواج في بلدان العالم أكثر من عدد الرجال رغم أن عدد مواليد الذكور أكثر من الإناث وهذا ما تؤيده تقارير الاحصائيات في العالم اليوم التي تؤكد ان عدد النساء بعمر من عشرين عاماً فما فوق أكثر من عدد الرجال.

البحث النهائي.

يتضح من الأسباب والعلل التي أشرنا إليها حول تعدد الزوجات أن البعض منها غير مبرر ليكون سبباً لذلك، والبعض من الباحثين يرى أن العوامل المذكورة هي السبب في تعدد الزوجات لكن ذلك لن يكون أبداً مبرراً لتعدد الزوجات خاصة ما يسميه بعض الباحثين بالعامل

---

(١) (مجلة سخن)ـ المرأة في السياسة والاجتماع ـ السنة السادسة ـ العدد ١١.

الاقتصادي أو عامل القوة أو العامل الجغرافي أو العامل الطبيعي « العادة الشهرية» للمرأة.

كل ذلك تعرض للنقض بالدليل العلمي والعملي، أما العامل الخامس فهو مقبول إلى حد ما ويمكن أن يكون من الناحية الحقوقية مجوزاً للرجل لاختيار زوجة ثانية وبالتالي قانون تعدد الزوجات.

ومن بين العوامل التي يمكن أن تكون دليلاً مقنعاً هو العامل السادس أي ازدياد عدد النساء على الرجال مما يجعل تعدد الزوجات حقاً من حقوق النساء على الرجال وهذا الحق من الحقوق الطبيعية للإنسان كحق العمل والمسكن والغذاء واللباس والتعلم والحرية وغيرها من حقوق الإنسان الأساسية ومع الأخذ بنظر الاعتبار العامل السادس أي ازدياد عدد النساء على الرجال، فلو أن قانوناً ما يُسن في بلد ما يحظر على الرجال الزواج بأكثر من واحدة، فهذا يعني حرمان الكثير من النساء من حقهنّ الطبيعي في الزواج، لذا يمكن القول أن العامل السادس يؤكد حق النساء بأن يكون لكل منهن زوج ويؤكد ذلك باعتباره من مسؤوليات الرجال.

٤ ـ الإسلام وتعدد الزوجات:

لمعرفة وجهة نظر الإسلام ازاء قضية تعدد الزوجات ينبغي الاشارة إلى قضيتين: أولهما ترى هل أن الإسلام أجاز تعدد الزوجات أم ألغى تعدد الأزواج الإباحية الجنسية وألغى معهما تعدد الزوجات؟

والثانية: إذا قلنا أن الإسلام قبل بتعدد الزوجات، ترى هل أنه أقر ما كان سائداً من تعدد الزوجات بشكله المعروف عند العرب قبل الإسلام أو الايرانيين أم وضع له شروطاً معينة أخرجه من حالة الظلم إلى الضوابط الخاصة، وهنا نشير إلى مسألتين:

ألف: تعدد الزوجات مقبول من وجهة نظر الإسلام:

بالرجوع إلى مصادر التشريع الإسلامي وأهمها القرآن الكريم والسنة المطهرة يتضح لنا أن الإسلام لم ينسخ نظام تعدد الزوجات كما نسخ تعدد الأزواج والدليل على ذلك سنة الرسول (ص) والأئمة عليهم السلام واجماع المسلمين وتؤكد الآية القرآنية الكريمة والروايات الواردة عن أهل البيت (ع) جواز تعدد الزوجات[1].

قال تعالى: **﴿فانكِحُوا ما طاب لكُم مِنَ النساء مثنى وثُلاث ورُباع﴾**[2].

يتضح من مفهوم الآية الشريفة أن الزواج بأكثر من امرأة إلى أربع جائز بشرط توفر العدالة المشار إليها في آخر الآية الكريمة.

وهناك روايات كثيرة في هذا المجال يمكن الرجوع إليها في كتب الحديث[3].

في الروايات الواردة عن أهل البيت (ع) أن غيرة الرجال من الصفات الحسنة لكنها أمر مذموم إذا صدر عن المرأة وهو ينم عن الحسد فيها.

ينبغي على الرجل أن يكون غيوراً على عرضه وناموسه ولا يسمح لزوجته أن ترافق أحداً آخر وإلا فهو ديوث ومن أهل جهنم، أما النساء اللاتي تظهر عندهن الغيرة فهي صفة غير مقبولة وتعتبر من أنواع الحسد وهي خلاف مصالح المجتمع وحقوق المرأة التي أشرنا إليها من قبل وسنشير إليها فيما بعد.

---

(١) جواهر الكلام ج ٣٠ ص ٢ وما بعده.

(٢) سورة النساء/ ٣.

(٣) كتاب وسائل الشيعة ج ١٤ ـ من أبواب مقدمات النكاح باب ٧٧ و ٧٨ ص ١٠٧ و ١١٠ والباب الأول من أبواب ما يحرم باستيفاء العدد ص ٣٩٨.

وقد قالوا ينبغي على الرجل أن يكون غيوراً وعلى المرأة أن لا تمنع زوجها من الزواج من غيرها إلى حد ثلاث نساء.

قال الإمام الصادق (ع):

(ليس الغيرة إلا للرجال فأما النساء فإنما ذلك منهن حسد والغيرة للرجال ولذلك حرّم على النساء إلا زوجها وأحل للرجل أربعاً فإن الله أكرمُ من أن يبتليهنَّ بالغيرة ويحلُّ للرجل معها ثلاثاً)[1].

ب ـ شروط تعدد الزوجات:

أشرنا سابقاً إلى أن لتعدد الزوجات شروطاً معينة ينبغي توفرها نتناولها بالشكل التالي:

١ ـ حدود تعدد الزوجات:

عند مراجعة التاريخ يتضح أن تعدد الزوجات كان سائداً قبل الإسلام بشكل غير محدود فمثلاً يستطيع الرجل أن يتزوج مئات النساء، وفي تاريخ إيران الاجتماعي لمؤلفه سعيد نفيسي جاء:

«إن عدد النساء اللاتي يمكن أن يتزوجهن رجل واحد غير محدد، وقد شوهد في الوثائق التاريخية أن عدداً من النساء بلغ المئات شوهد في منزل رجل واحد لكن الإسلام وضع قيوداً على نظام تعدد الزوجات فلا يستطيع الرجل أن يتزوج أكثر من أربع نساء وفقاً للآية الثالثة من سورة النساء: مثنى وثلاث ورباع.

وقد ورد في تاريخ صدر الإسلام أن عدداً ممن أسلموا كانت لهم أكثر من أربع زوجات فأمروا أن يطلقوا ما زاد عن الأربع، ومن بين

---

(١) وسائل الشيعة ج ١٤ ص ١٠٧.

أولئك الذين أسلموا «غيلان بن أسلمة» الذي كانت له عشر نساء فأمره رسول الله (ص) أن يطلق ستاً منهن[1].

ونقل أن رجلاً اسمه نوفل بن معاوية كانت له خمس نساء وعندما أسلم أمره الرسول الأعظم (ص) أن يطلق احداهن وفي الروايات أن إيرانياً مجوسياً أسلم في زمن الإمام جعفر الصادق (ع) وكانت له سبع نساء فقال الإمام الصادق (ع): الآن وقد أسلمت عليك أن تطلق ثلاثا من نسائك[2].

٢ ـ العدالة:

من الشروط التي وضعها الإسلام لقضية تعدد الزوجات توفير العدالة ولم يجز الإسلام أي تمييز بين النساء أو الأطفال ولم يسمح لمن لا تتوفر فيهم العدالة بالزواج من امرأة ثانية، ولو خاف الإنسان المسلم عدم قدرته على اقرار العدالة فلا يحق له أن يتزوج أكثر من واحدة ﴿**فإنْ خفتم أن لا تعدلوا فواحدة**﴾[3] ولكن العدالة مفقودة في حالات تعدد الزوجات قبل الإسلام لا بين النساء ولا بين الأولاد.

وفي إيران الساسانية كان تعدد الزوجات سائداً حيث تختار امرأة معينة أو عدد من النساء كنساء ممتازات ويتمتعن بكامل الحقوق فيما لا تتمتع بقية النساء بهذه الحقوق وكذا الأمر بين الأطفال وبالنسبة لأولاد النساء غير الممتازات إذا كانوا ذكوراً فإنهم يلحقون بآبائهم وإلا فلا[4].

---

(١) الجواهر ج ٣٠ ص ٥ نقلاً عن سنن البيهقي، ج ٧ ص ١٨١.
(٢) وسائل الشيعة ج ١٤ باب ٦ من أبواب استيفاء العدد ص ٤٠٤.
(٣) سورة النساء/ ٣.
(٤) إيران في العصر الساساني ـ تأليف كريستن سِن ص ٣٤٦.

لقد نسخ الإسلام مثل هذه العادات والتقاليد ولم يسمح بالتمييز في حقوق النساء والأولاد، فقد روي عن الرسول الأكرم (ص) ما مضمونه وما معناه أنه قال إذا كان للرجل امرأتان ولم يعدل بينهما بالشكل المطلوب وابدى المحبة لاحداهن أكثر من الأخرى فإنه يحشر يوم القيامة وقد شل نصفه ثم يساق إلى جهنم.

كلنا نعلم أن رسول الله (ص) كانت له نساء متعددات ولم يكن على مستوى واحد من الجمال والكمال والسن لكنه (ص) كان يعدل بينهن ولم يميز قط بين زوجاته.

يروى أن عروة بن الزبير ابن أخت عائشة سأل خالته عن تعامل النبي (ص) مع زوجاته فأجابت عائشة: أنه (ص) لم يرجح واحدة على أخرى بل كان يتعامل معنا بالعدل.

وكان يراعي قضية حق الزوجة في المبيت عندها فهو (ص) كان ينام عند من تكون ليلتها.

وكان رسول الله (ص) حتى في مرض موته ملتزماً بالعدالة بشكل دقيق إذ كان ينقل فراشه من غرفة إلى غرفة إلى أن جاء يوم ما فجمع رسول الله (ص) زوجاته وطلب منهم السماح له بالمبيت في غرفة واحدة فسمحن له وبقي في غرفة عائشة، وكان علي (ع) وباقي الأئمة المعصومين (ع) يلتزمون بالعدالة مع نسائهم حيث روي أن أمير المؤمنين علياً (ع) كان لا يتوضأ في بيت احدى نسائه إذا لم تكن ليلتها.

أجل هكذا اهتم الإسلام بشرط العدالة حتى أنه لم يسمح للرجل أن يعطي لزوجته الثانية حين العقد حقوقاً أقل من الأخرى.

نعم تستطيع المرأة أن تهب لزوجها حقها لكنها لا تستطيع القول أن ليس لها حق أساساً أو ليس لها بعض هذا الحق.

لقد منع الإسلام استغلال نظام تعدد الزوجات لغرض اشباع

الشهوات إذ أكد أن شروط تحقق الزوجات ينبغي أن تكون ذات جانب أخلاقي أي لا تستغل هذه القضية لتحقيق المآرب الخاصة وأجاز الإسلام للمجتمع أن يؤاخذ الذين يقدمون على الزواج من ثانية لغرض المآرب الخاصة.

٣ ـ الامكانات البدنية والمالية:

بالإضافة إلى شروط العدالة في تعدد الزوجات هناك شرط آخر وهو الاستطاعة البدنية والمالية حيث أن للزوجة حقاً على الزوج ينبغي أداؤه، فشرط الإمكانية المادية وحده ليس كافياً لأن مسألة الكفء من الشروط الأساسية بين المرأة والرجل فليست قضية الكفء تختص بالمعتقد فحسب.

طبعاً ليست المساواة في المقدرة المالية لدى الزوج والزوجة شرطاً في تحقيق الكفء من الناحية المالية يكون ذا استطاعة لتأمين نفقات المرأة كما يقول الإمام الصادق (ع):

(الكفء أن يكون عفيفاً وعنده يسار)[1].

واليسار المقصود في الرواية الشريفة هو الوضع المالي للزوج، وهذا ليس شرطاً لتعدد الزوجات فحسب بل هو شرط حتى في حال وجود الزوجة الواحدة.

وللإمكانات البدنية والغريزية نصيبها هنا أيضاً، ففي الكافي ووسائل الشيعة ج ١٤ ص ١٨١ جاء عن الإمام الصادق (ع):

«من جمع من النساء ما لاينكح أو ينكح فزنا منهنّ شيء فالإثم عليه».

---

(١) وسائل الشيعة ج ١٤ ص ٥٢.

ويذكر في هذا المجال أن التاريخ شهد صوراً من فساد النساء الشابات اللاتي يؤتىٰ بهن إلى قصور الحريم وليس من تأمين لحاجتهن الجنسية ثم يقمن بارتكاب جرائم مختلفة منها القتل.

على كل حال أجاز الإسلام تعدد الزوجات بشرط تأمين حقوق المرأة، لأن المرأة الأولى ليست هي الوحيدة ذات البعل فالأخريات مشتركات معها في الزوج.

٤ ـ أسئلة حول قضية تعدد الزوجات:

لكي تتضح الجوانب الأخرى من موضوع تعدد الزوجات نطرح الموضوع على شكل أسئلة وأجوبة رغم أن الأجوبة أشرنا إليها من قبل في المباحث التي تناولناها.

السؤال الأول:

هل أن تعدد الزوجات جاء بعد ظهور الإسلام أم أنه كان موجوداً قبل الإسلام؟

الجواب:

واضح مما سبق أن قضية تعدد الزوجات في القضايا التي كانت معروفة لدى الشعوب والأقوام المتحضرة أو المتخلفة، الدينية أو غير الدينية، وكان هذا سائداً في أوساط المجتمع الإيراني في زمن الساسانيين والمجتمع اليوناني وبين اليهود والمجتمعات البدائية، ويتضح ذلك أكثر عند مراجعة التاريخ.

وفي القرون الوسطى راجت شائعات ضد الإسلام منها:

إن النبي (ص) هو الذي ابتكر نظام تعدد الزوجات وكانوا يدعون أن الإسلام يعتمد على تعدد الزوجات ولهذا الفضل في نشر الإسلام في أوساط الشعوب المختلفة ويعتبرون سبب تخلف الشعوب الشرقية تعدد الزوجات.

يقول ويل دورانت:

كان علماء الدين في القرون الوسطى يتصورون أن تعدد الزوجات نظام جاء به نبي الإسلام في الوقت الذي ليس الأمر كذلك، ثم يشير دورانت إلى أن سبب تعدد الزوجات ازدياد عدد النساء على عدد الرجال[1].

ويقول گوستاو:

«في أوروبا لم تشوه قضية من أعراف وتقاليد الشرق مثلما حدث مع قضية تعدد الزوجات حيث اعتبر الكتاب الأوروبيون ذلك أساس الإسلام وسبب انتشاره وسبباً واضحاً لانحطاط شعوب الشرق، ثم يقول في تفنيد هذه النظرية: إن هذه العادة كانت سائدة قبل الإسلام في أوساط الشعوب الشرقية كاليهود والإيرانيين والعرب وغيرهم ولم تكتسب تلك الشعوب هذه العادة من الإسلام[2]».

بناءً على هذا فإن الإسلام لم يأت بنظام تعدد الزوجات بل أقرّه بشروط معينة.

لقد حاول الأوروبيون والغربيون بشكل عام الطعن بالإسلام بأي شكل من الأشكال من خلال الصاق التهم المختلفة.

---

(١) قصة الحضارة ج ١ ص ٦١.

(٢) تاريخ الحضارة الإسلامية والعربية ص ٥٠٧.

السؤال الثاني:

هل أن تعدد الزوجات من حقوق الرجل أم من حقوق المرأة؟ وبتعبير أدق: هل أن قانون تعدد الزوجات جاء لتأمين حق الرجل أم حق المرأة؟

الجواب:

من خلال الأسباب التي ذكرت لتعدد الزوجات هناك السبب السادس أي ازدياد عدد النساء على عدد الرجال، فيتضح أن تعدد الزوجات من الحقوق الطبيعية للمرأة وليس الرجل، بل أن من واجب الرجل تطبيق هذا القانون لاداء حق المرأة لأن حق الزواج حق طبيعي للإنسان ولا يمكن سن قانون في المجتمع يحرم مجموعة كبيرة من الناس من حقهم الطبيعي وبرأينا فإن في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ثغرات كبيرة منها موضوع حق الزواج حيث أشارت مواد الإعلان المذكور إلى عدة حقوق منها حق الحرية والأمن وحق التجنس والملكية وتشكيل النقابات والاتحادات وحق الزواج من أي قوم وحق التعليم، ولم يشر الإعلان إلى حق الأسرة رغم أنه من الحقوق الطبيعية والنساء بحاجة إليه أكثر من الرجال.

يتضح من آثار ونتائج الزواج والأسباب التي تدعو الإنسان إلى الزواج إنَّ تعدد الزوجات من حقوق المرأة وليس الرجل، ولو أن قانون الزوجة الواحدة يقر في بلد ما فإن ذلك لغير مصلحة النساء في الوقت الذي لا يضر بمصلحة الرجال.

لأن الزواج بالنسبة للرجل يحظى بأهمية مادية أما بالنسبة للمرأة فهو يحظى بأهمية معنوية وعاطفية.

وإذا ما فقد الرجل الأسرة يمكنه على الأقل أن يلبي نصف

احتياجاته من خلال الانجرار إلى الفواحش ومصاحبة بنات الهوى، لكن أهمية الأسرة بالنسبة للمرأة أكثر من ذلك، وحق الزوجية بالنسبة للرجل يعني حق اشباع الغريزة وحق الزوج والشريك وحق امتلاك الأولاد، أما بالنسبة للمرأة فبالإضافة للأشياء التي ذكرت فإن لها حق الحامي والمدافع والمسؤول عنها وحق السند العاطفي.

بناءً على هذا يتضح لكل إنسان حر أن تعدد الزوجات من حقوق المرأة وليس الرجل ولا عجب من الأوروبيين الذين يتضجرون من هذا القانون، بل العجب هو وجود بعض المسلمين ممن يرفع لواء معرفة الإسلام وقد يؤلف كتاباً عن الإسلام لكنه يعترض على هذا القانون، حتى وصل الأمر إلى اعتبار تعدد الزوجات إهانة لمنزلة المرأة ومكانتها، فربما يقصد هؤلاء إن المرأة هي المتزوجة أو ذات البعل، وغير المتزوجة فهي ليست امرأة ولا يحق لها الاستفادة من حقها الطبيعي بأن يكون لها زوج ولو أنها تزوجت رجلاً متزوجاً وأصبحت ذات ضرة فهذا يعني توجيه الإهانة لها على حد تعبير هؤلاء المفكرين لذا يجب أن تبقى مجموعة من النساء محرومة من حقها الطبيعي، وبالطبع إن ثمار أفكار المتعلمين في الغرب لا يمكن أن تكون أكثر من هذا. . . !.

السؤال الثالث:

أليس نظام الزوجة الواحدة أفضل من نظام تعدد الزوجات؟ وأليس حياة الأشخاص المتزوجين من زوجة واحدة أفضل بكثير من حياة الذين لهم عدة زوجات؟

الجواب:

هذا التساؤل ليس صحيحاً لأن البحث لا يدور حول ما إذا كان نظام تعدد الزوجات أفضل أم نظام الزوجة الواحدة.

لا شك أن نظام الزوجة الواحدة أفضل من نظام تعدد الزوجات لأن الأول يعني الخصوصية الأسرية ويعني أن جسم وروح الزوجين جزء لا يتجزأ، ومن البديهي أن يكون نظام الحياة الزوجية كذلك، والزوجية الخصوصية أفضل ولا بحث في أن الإنسان مخيّر بين هذا وذاك فله أن يختار نظام الزوجة الواحدة أو النظام الآخر بل أن القضية الأساسية المطروحة أمام البشر هي الضرورات والحاجات الاجتماعية خاصة مع الأخذ بنظر الاعتبار موضوع ازدياد عدد النساء على عدد الرجال وهذه مشكلة اجتماعية تقع على عاتق الرجال والنساء وينبغي أن لا ننسى أننا نعيش في مجتمع، وفيه قد تقدّم المصالح الاجتماعية على المصالح الفردية فلو طبق نظام الزوجة الواحدة في المجتمع فمن الطبيعي أن يظهر نظام اجتماعي يغلب عليه اتخاذ الخليلات والعشيقات، ويكون أمراً طبيعياً كما هو حاصل الآن في الغرب، وهناك يتزعزع نظام الزوجة الواحدة ويكون أكثر الرجال المتزوجين ذوي عدة زوجات عملياً.

أما إذا طبق نظام تعدد الزوجات بشروط معينة فمثلاً يكون عشرة بالمائة من الرجال ذوي زوجات متعددة فيمكن القول أن نظام تعدد الزوجات سيحافظ على نظام الزوجة الواحدة، وإلا سيقيم عدد كبير من الرجال علاقات مع أكثر النساء.

السؤال الرابع:

هل أن تعدد الزوجات يختلف عن قصور الحريم التي تكثر فيها النساء أم لا؟

الجواب:

من القضايا التي جعلت الغربيين يوجهون للإسلام التهم المختلفة قصور الحاكمين والخلفاء والأمراء السابقين حيث أن بعض الكتاب

والمبشرين النصارى اعتبروا أن نظام تعدد الزوجات هو ما يجري في قصور الحريم عند السلاطين والحكام والأمراء حيث مظاهر الظلم والحرمان، ومما يؤسف له أن بعض كتابنا أخذوا يرددون كلمات الكتاب الغربيين ويجعلون نظام تعدد الزوجات بمنزلة قصور الحريم عند الحكام والأمراء وكأن الاصطلاحين لهما معنى واحد، والحال أن نظام تعدد الزوجات يختلف كثيراً عن نظام قصور الحريم لأن العدد في الأول قليل وشروطه تختلف كثيراً عن شروط النظام الثاني الذي لا يحتوي على شروط معينة أو محددة فقد يصل عدد النساء عند القصر الأميري أو قصر الحاكم أو الخليفة إلى المئات، ولعل العام الواحد يمر على احداهن ولا يصل لهذه المرأة أي رجل لذا تنقاد إلى الفحشاء والرذيلة.

السؤال الخامس:

نرى الرجال اليوم معرضين عن تعدد الزوجات، فهل هذا واقعاً وفاء للزوجة الواحدة أم أنهم مقتنعون بزوجة واحدة أم أنهم يرغبون بأن يكون حسن التنوع والتغيير محققاً عن طريق غير مشروع ؟.

الجواب:

يمكن الاجابة على هذا السؤال بصراحة إذ أن الفحشاء والذنوب حلت محل تعدد الزوجات وليس الوفاء للزوجة الواحدة لذا يسعى رجال اليوم للتهرب من مسؤولية تعدد الزوجات الملقاة على عواتقهم، فرجال الأمس لو كانوا يهربون من هذا فإن سبل الفحشاء والرذيلة لم تكن أمامهم مفتوحة بالشكل الذي نراه اليوم أما رجال اليوم فإنهم لا يرون أنفسهم مجبرين على الالتزام بتعهداتهم المالية والإنسانية أمام النساء والأولاد فقد وقفوا جبهة واحدة ضد نظام تعدد الزوجات، أما هم فيأخذون ما يريدون من متع من النساء عن طريق تشغيلهن كسكرتيرات

أو كاتبات طابعة أو غير ذلك من مئات العناوين، ويأخذون نفقات ذلك من الخزانة الحكومية أو الشركة أو المؤسسة التي يعملون فيها دون أن ينفقوا من مالهم الخاص، ورجال اليوم نراهم يبدلون كل بضعة أيام خليلة بخليلة أخرى دون مهر أو نفقة أو طلاق، فمن الطبيعي إذا سألت رجالاً كهؤلاء عن نظام تعدد الزوجات فهم سيقومون بتشويه هذا الزواج لأنه يحملهم عشرات المسؤوليات الملقاة على عواتقهم لكنهم يشرعون في اقامة علاقات شاذة وغير مشروعة وذلك أمر يسير دون نفقات ولا يحمل الرجل أية مسؤولية ويجعله غنياً عن تعدد الزوجات.

نقرأ ما كتب عن حياة (برتراند راسل) وهو من الكتاب الغربيين المعارضين بشدة لنظام تعدد الزوجات: «إن راسل كانت له بالاضافة إلى جدته علاقة حب مع امرأتين الأولى اسمها (آليس) وهي زوجته الأولى، والثانية اسمها (اتولين مردل) عشيقته وهي من النساء المشهورات حيث كانت لها علاقة حب بالكثير من كتاب القرن العشرين».

فمن الطبيعي أن يرفض شخص مثل هذا نظام تعدد الزوجات، وينقل عن راسل نفسه قوله: «عصر أحد الأيام كنت ذاهباً إلى ضواحي المدينة على الدراجة الهوائية وفجأة أحسست أنني لا أحب آليس (زوجته الأولى التي كانت تتخذ أخداناً لها).

فإعراض رجال اليوم عن نظام تعدد الزوجات بسبب كون حلول الذنب محل الوفاء والفساد والفحشاء محل الزواج والعلاقات غير المشروعة محل العلاقات السليمة، وإلا فإن قضية تعدد الزوجات ليست بالقضية التي يمكن أن تكلف مسؤوليات جساماً ليقوم الرجال بشن حملة شعواء عليها.

السؤال السادس:

مع الأخذ بنظر الاعتبار السبب الأصلي لتعدد الزوجات وهو ازدياد

عدد النساء على عدد الرجال وقضية الحق الطبيعي للمرأة والرجل في تشكيل الأسرة قدّم الإسلام حلاً لهذه المعضلة الاجتماعية وإذا ما كان حوالي عشرة بالمائة من الرجال ذوي استطاعة بدنية ومالية وأخلاقية تؤهلهم لنظام تعدد الزوجات فسوف لن تبقى امرأة عازبة، سؤالنا هو ماذا قدّم الغرب من حلول لمشكلة ازدياد عدد النساء في المجتمعات الغربية طالما لم يقبل بنظام تعدد الزوجات وأقرّ نظام الزوجة الواحدة في دساتيره وقوانينه المدنية، وما الحل الذي وضعه للنساء اللواتي لا يجدن رجلاً كزوج؟ وأولئك الذين رفعوا شعار المساواة بين المرأة والرجل وشعار الدفاع عن حقوق المرأة وكرامتها عندما يمنعون نظام تعدد الزوجات، هل فكروا بحق النساء الطبيعي في الزواج؟ وما هو الحل الذي قدّموه لحل المشكلة؟

الجواب:

لقد أدرك العلماء والفلاسفة الغربيون إن قانون الزوجة الواحدة يحرم العديد من النساء من الزواج فقدّموا حلولاً في هذا المجال، من بينها ما قدّمه فيلسوف القرن العشرين (برتراند راسل) في كتابه ـ الأخلاق والحياة الزوجية ـ في الفصل المتعلق بالكثافة السكانية على الصفحة ١١٥ حيث يقول: (توجد في بريطانيا الآن أكثر من مليوني امرأة تزيد عن عدد الرجال فيها، ولذا فإن نظام الزوجة الواحدة نظام عقيم وهو يحمل الحرمان لعدد كبير من النساء).

ويقول راسل:

(إن نظام الزوجة الواحدة مبني على أساس التساوي في عدد النساء والرجال، وعندما لا يكون الأمر كذلك فإن قساوة القانون تقضي أن تبقى طائفة كبيرة من النساء دون زواج).

مع الأخذ بنظر الاعتبار المعضلة الاجتماعية نراه يطرح حلاً بسيطاً

ويتمنى أن يلقى حلّه أذناً صاغية ويكتسب جانباً قانونياً وحلّه هو: سن قانون يسمح للنساء اللواتي لا يجدن زوجاً القيام بتصيّد الرجال من أجل الحصول على أبناء لا آباء لهم تكون الحكومة بمثابة الأب الذي يقدم المساعدة والنفقة لهم فيتم تقديم المساعدة من قبل هذه الحكومة إلى أولئك النساء.

هذا هو الحل الذي قدمه فيلسوف القرن العشرين لهذه المشكلة الاجتماعية وأما الحل الذي قدمه الإسلام بشروط معينة أي أن الرجل الذي تتوفر لديه الشروط المالية والأخلاقية والجسمية يستطيع أن يتحمل مسؤولية أكثر من امرأة فيُسمح له بالزواج من ثانية وثالثة ورابعة ولا يفرق بين زوجاته أو أولاده فينبغي للمرأة الأولى أن تؤدي واجبها الاجتماعي ازاء أختها في الإنسانية وتسمح لزوجها بالزواج من ثانية، وهذا نوع من التضحية والإيثار، هذا من جهة، ومن الجهة الأخرى تتمكن النساء من خلال هذا السبيل تحقيق حقوقهن المشروعة وينقذ المجتمع من الفساد والفحشاء وتطهر الأعراض.

أما فيلسوف القرن العشرين فيأتي ليقول: تستطيع النساء اللواتي لا أزواج لهن صيد أزواج نساء أحريات للحصول على أولاد تتحمل الدولة مسؤولية الأبوة ازاءهم.

وبرأي الفيلسوف راسل فإن حاجة المرأة للزواج تنطلق من ثلاث جهات: أولاً الحاجة الجنسية التي يمكن تأمينها بصيد الرجال، وثانياً الولد ويمكن الحصول عليه من نفس الطريق، وثالثاً الناحية الاقتصادية التي تتكفلها الدولة.

وبرأي هذا الفيلسوف فإن شيئين لا أهمية لهما وهما حاجة المرأة للعواطف الصادقة من قبل الزوج وتوفير الحماية لها من قبله.

فليست حاجة المرأة للرجل تتمثل في اشباع الرغبة الجنسية كما يقول راسل الذي تجاهل وضع الأطفال الذين يولدون عن طريق غير

مشروع بعيداً عن عطف الأب الذي يحتاجه أي طفل بالإضافة إلى حنان الأم فإذا لم يعلم أبو هذا الطفل فكيف يكون الوضع وقد أثبتت التجارب أن الطفل الذي لا يمتلىء قلبه بعاطفة أبيه لا يحمل تلك العاطفة لابنه ولا يمكن أن نجد امرأة أنجبت طفلاً من زوجها وذهبت ليلاً لتلقي بالطفل على قارعة الطريق أو تدفنه لكن النساء اللواتي يلدن أولاداً عن طريق غير مشروع نراهن يقمن بأعمال كهذه حيث يلقى بالطفل في زاوية من زوايا المدينة سراً فيعثر عليه الحارس وقد قطعته الكلاب كفريسة، وقد شوهدت مثل هذه الحوادث بشكل واسع.

ويأتي هذا الفيلسوف صاحب الحلول الناجعة!! ليضع هذا الحل.

وينبغي أن نسأله: ترى من يقوم بتأمين الفراغ في المحبة والود أو العطف الأبوي، هل على الحكومة أن تقوم بهذه المهمة أم تستطيع دور الحضانة ودور الأطفال عديمي الآباء تأمين ذلك؟ والطريف في الأمر أن هذا الفيلسوف الكبير!!! يأسف لعدم إمكان الأخذ باقتراحه كقانون، ويخشى أن يكون ذلك سبباً لبقاء النساء بدون أولاد وهو يقطر عطفاً وحباً على النساء الغربيات وخاصة البريطانيات خشية أن يبقين عازبات.

قبل حوالي ثلاثين عاماً في تاريخ [١٣٣٨/٩/٢٥ هـ. ش] كتبت صحيفة اطلاعات الإيرانية تقول:

(إن أحد أطباء لندن وهو الدكتور اسكات يعمل في بلدية لندن أشار في تقرير له إلى أن العام الماضي شهد حالة واحدة غير مشروعة من كل عشر حالات ولادة أي أن عشرة بالمائة من الأبناء البريطانيين غير شرعيين ووفقاً لما ذكره الدكتور اسكات فإن هذه النسبة في تزايد مستمر كل عام حتى وصل عدد الأطفال غير الشرعيين في عام ١٩٥٦ إلى ٣٣٨٣٨ طفلاً وفي العام الذي تلاه ٥٣٤٣٣، ترى لو أن مقترح الفيلسوف راسل كان قد اكتسب صبغة قانونية فإن هذا الرقم سيرتفع إلى كم...؟!!

تعدد الزوجات ممنوع والشذوذ الجنسي مسموح!!!

لقد عملت الحكومة البريطانية خلاف آراء راسل فهي بدلاً من حل مشكلة النساء أوجدت مشكلة أخرى من خلال مصادقتها على زواج الشاذين جنسياً، ففي تاريخ ١٤/٤/١٣٤٦ هـ. ش كتبت صحيفة اطلاعات الإيرانية تقول: (إن مجلس العموم البريطاني صادق بعد ثماني ساعات من البحث والمناقشة على قانون زواج الشاذين جنسياً وأرسل إلى مجلس النواب وبعد عشرة أيام صادق مجلس اللوردات البريطاني على هذا القانون وقريباً سيقر هذا النظام من قبل اليزابت الثانية ملكة بريطانيا).

فعلى الصعيد العملي منع قانون تعدد الزوجات في بريطانيا بينما زواج الشاذين أمر عادي وطبيعي، فمن وجهة نظر هؤلاء المتحضرين.! إذا أتى الرجل بضرّة من جنس امرأته فهذا عمل غير جائز وغير إنساني! أما إذا أتى بضرّة لها من جنسه هو فهذا عمل شريف وإنساني ويتناسب مع متطلبات القرن العشرين.؟!!!

بعبارة أخرى كما يقول الأستاذ الشهيد العلامة مرتضى المطهري:

إذا كانت ضرة المرأة ذات لحية وشارب فلا إشكال في تعدد الزوجات أما إذا كانت الضرة امرأة من نفس جنسها فهذا عمل غير أصولي وغير إنساني. هذه هي الحلول الغربية لقضايا الجنس والأسرة التي يقول عنها الغربيون أنها أمر لا بد أن نسير عليه كحل لتلك القضايا.

يبدو أن البحث في موضوع تعدد الزوجات أشبع بالشكل الذي اتضح أن الإسلام لماذا لم ينسخ هذا النظام، وماذا وضع من شروط وقيود أمامه، وهو بهذا لم يهدف بنظام تعدد الزوجات إلى تحقير المرأة أو الحط من قيمتها وكرامتها بل الهدف هو تقديم الخدمة الجليلة

للمرأة، واعطاؤها الحق الطبيعي.

فلو منع هذا النظام لأصبحت المرأة ألعوبة بأيدي الرجال، وأصبح سلوك الرجل مع المرأة كمن يتعامل مع الأَمَة بل وأسوأ من ذلك لأن مَنْ يتعامل مع الأَمَة يقر ويعترف أن أولادها هم أولاده لكن لا التزام للرجل الذي يرتبط بخليلات ورفيقات هوىٰ.

أعاذنا الله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، والحمد لله رب العالمين.

الدرس الثاني والعشرون:

«الزواج المؤقت»

في الزواج المؤقت الذي يسميه الفقهاء النكاح المنقطع أو المتعة هناك مباحث كثيرة جديرة بالطرح لكننا نشير هنا إلى أهمها باختصار:.

١ ـ كون الزواج الموقت أمراً مشروعاً في الإسلام.

٢ ـ تعريف الزواج الموقت.

٣ ـ تعيين المدة في الزواج الموقت.

٤ ـ أحكام الإرث والمهر في الزواج الموقت.

١ ـ كون الزواج المؤقت أمراً مشروعاً في الإسلام:[١]

حول مشروعية الزواج الموقت وما نسب إلى الشيعة في هذا

---

(١) راجع الكتب التالية: (سيري در صحيحين) جولة في الصحيحين ـ لمحمد صادق نجمي، ص ٣٨١ وشرح اللمعة ج ٢ ص ٨٧، الجواهر ج ٣٠ من ص ١٣٩ وما بعده، (تفسير نمونه) فارسي ج ٣ من ص ٣٣٥ وما بعده.

المجال من تهم نوضح ما يلي:

أ ـ كون الزواج الموقت أمراً مشروعاً في الإسلام.

ب ـ تحريم الزواج الموقت من قبل الخليفة الثاني:

ج ـ إدعاء نسخ حكم الزواج الموقت.

د ـ الافتراءات والمطالب العارية من الصحة.

هـ ـ ما الحل؟ الرهابنية المؤقتة؟ الإباحية الجنسية؟ أم الزواج الموقت؟

أ ـ كون الزواج المؤقت أمراً مشروعاً في الإسلام:

إن هذا النوع من الزواج في الإسلام متفق عليه ومجمع عليه من قبل كل المسلمين سنة وشيعة وفقاً للقرآن الكريم والسنة المطهرة.

أما اتفاق المسلمين فهناك آراء حول الزواج المؤقت منها أنهم متفقون على أنه تشريع رباني جاء به النبي (ص) ومشروعيته واضحة ولا يستطيع أحد انكار ذلك.

وفي هذا المجال قال الفخر الرازي ما مضمونه:

«اتفق علماء الإسلام على أن زواج المتعة مباح في الإسلام، لكن الاختلاف بينهم حول: هل أن هذا الزواج نسخ فيما بعد أم لا؟ فقال بعضهم بأنه نسخ، وقال البعض الآخر بأنه لم ينسخ وهو باق على حكمه الأول»[1].

وأما القرآن الكريم فيقول: ﴿**فما استمتعتُم به منهنَّ فَآتوهُنَّ أُجُورَهُنَّ**﴾[2].

---

(١) تفسير الفخر الرازي ـ تفسير الآية ٢٤ من سورة النساء.

(٢) النساء/ ٢٤.

وأكثر المفسرين سنة وشيعة يؤكدون أن هذه الآية ترتبط بالزواج المؤقت والمقصود بدفع أجر الاستمتاع أي دفع المهر في النكاح المؤقت.

وحتى أن بعض القراء ومن ضمنهم أُبيّ بن كعب، ابن عباس، سعيد بن جبير، وآخرين قرأوا هذه الآية بهذه الصورة: أي أن المدة والأجل الذي هو أحد شروط الزواج المؤقت يعتبر جزءً من الآية الكريمة، وقد ذكر هذه النظرة الطبري في تفسيره، وذكرها أيضاً الزمخشري في تفسيره الكشاف نقلاً عن ابن عباس، وذكرها فخر الرازي عن أُبَيّ بن كعب[1].

والآيات الواردة في سورة النساء تؤيد هذه القرينة لأن الله تبارك وتعالى يقول في بداية السورة ما يختص بالزواج الدائم.

﴿فانكِحُوا ما طابَ لكُم مِنَ النساءِ مثنى وثُلاثَ ورُباع...﴾ إلى قوله تعالى: **﴿وآتُوا النساءَ صَدُقاتِهِنَّ نِحْلَةً﴾**[2].

فلو كانت الآية التي هي مدار البحث تختص بموضوع الزواج الدائم فهذا يستلزم تكرار الحكم في السورة وهذا لا يتناسب مع بلاغة القرآن الكريم ولكن الآية تختص بموضوع المتعة وتبين معنى مستقلاً جديداً.

وبالرجوع إلى سورة النساء يتضح لنا من هنَّ النساء اللواتي يحرم الزواج منهن، وأما النساء اللواتي يحل زواجهن:

١ ـ الزواج الدائم بالمرأة الحرة.

---

(١) تفسير الطبري ج ٥ ـ تفسير الآية ٢٤ ـ سورة النساء ـ الكشاف ج ١ ص ٥١٩ ـ التفسير الكبير ج ٣ ص ٢٠١ ـ وسائل الشيعة ج ١٤ ص ٤٣٦ ـ حديث ٣.

(٢) النساء/ ٤.

٢ ـ ملك اليمين.

٣ ـ الزواج من الإِمَاء.

٤ ـ الزواج المؤقت.

أوضحت الآية ٣ من سورة النساء حكم الزواج الدائم وزواج ملك اليمين، أما الزواج من الإماء فقد أوضحته الآية ٢٥، وأما الآية ٢٤ فهي تختص بموضوع الزواج الموقت.

فلا شك في أن الآية ٢٩ متعلقة بالنكاح المنقطع. هذا في القرآن الكريم وأما في السنة المطهرة فهناك أحاديث كثيرة عن طرق السنة والشيعة، نشير هنا إلى الأحاديث الواردة في كتب السنة وأما في كتب الشيعة فيمكن مراجعتها في وسائل الشيعة ج ١٤ ص ٤٣٦.

لقد أورد البخاري ومسلم في صحيحيهما أحاديث عن سلمة بن أكوع، جابر بن عبدالله، عبدالله بن مسعود، ابن عباس، سبرة بن معبد أبي ذر الغفاري وعمران بن حصين، وغيرهم في مشروعية النكاح المنقطع ونقلاً كذلك:

١ ـ الحسن بن محمد يحدث عن جابر بن عبدالله وسلمة بن أكوع قالا: خرج علينا منادي رسول الله (ص) فقال: إن رسول الله (ص) قد أذِنَ لكم أنْ تستمتعوا يعني متعة النساء[١].

٢ ـ قال سمعت جابر بن عبدالله يقول: كِنا نستمتع بالقبضة من التمر والدقيق لأيام على عهد رسول الله (ص) وأبي بكر حتى نهى عنه عمر في شأن عمرو بن حريث[٢].

٣ ـ عن قيس قال سمعت عبدالله يقول: كنا نغزو مع

(١) صحيح مسلم ج ٤ كتاب النكاح ـ باب نكاح المتعة.
(٢) صحيح مسلم ج ٤ كتاب النكاح ـ باب نكاح المتعة.

رسول الله (ص) ليس لنا نساء فقلنا: ألا نستخصي؟ فنهانا عن ذلك م رخصَ لنا أن ننكح المرأة بالثوب إلى أجل، ثم قرأ عبدالله: يا أيها الذين آمنوا لا تحرّموا طيبات ما أحلَ الله لكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين[1].

٤ ـ عن أبي نضرة قال: كنت عند جابر بن عبدالله فأتاه آتٍ فقال: ابن عباس وابن الزبير اختلفا في المتعتين، فقال جابر: فعلناهما مع رسول الله (ص) ثم نهانا عنهما عمر فلم نَعُدْ لهما[2].

يتضح من اجماع المسلمين الذي يضاف إلى الآية القرآنية الشريفة والسنة المطهرة أن النكاح المنقطع كالنكاح الدائم من حيث المشروعية ولا تردد في ذلك ويمكن مراجعة فقه الإمامية في كتاب جواهر الكلام ج ٣٠ على الصفحة ١٣٩.

ب ـ تحريم الزواج المؤقت من قبل الخليفة الثاني:

ذكرنا أدلة الزواج الموقت من القرآن والسنة والاجماع، ومعلوم أن هذا الحكم كان سارياً على عهد رسول الله (ص) واتضح من الأحاديث والروايات أن الحكم كان موجوداً على عهد أبي بكر ومدة من خلافة عمر الذي نهى عنه[3].

(يراجع الحديث ٢ والحديث ٤ السابقين).

قال السيوطي في تاريخ الخلفاء:

---

(١) صحيح البخاري ـ ج ٦ ـ تفسير سورة المائدة و ج ٧ كتاب النكاح ـ باب ما يكره من التبتن.

(٢) صحيح مسلم ج ٤ كتاب النكاح ـ باب نكاح المتعة.

(٣) تراعى الدقة في نص الحديث ٢ و ٤.

«عمر بن الخطاب أول من منع المتعة»[1].

سؤال:

طالما كان الزواج المؤقت أمراً مشروعاً وقد اكتسب شرعيته من القرآن الكريم والسنة النبوية، كيف يحق للخليفة الثاني أن يمنع ذلك؟

الجواب:

تبرير هذا الموضوع جاء على لسان العلامة كاشف الغطاء حيث أن الخليفة أجاز لنفسه هذا الحق تصوراً منه إن هذه القضية ضمن صلاحيات ولي أمر المسلمين وكل حاكم وولي أمر يستطيع أن يمارس صلاحياته حسب متطلبات ذلك العصر والزمان، ويستطيع أن يحل ما حرم الله ويحرم ما أحل الله حسب الظروف السائدة في العصر.

بعبارة أخرى أن نهي الخليفة الثاني عن الزواج الموقت كان نهياً سياسياً وليس نهياً شرعياً وقانونياً، إذ أن الخليفة خشى تفرق الصحابة في الأقطار الإسلامية واختلاطهم بالشعوب حديثة العهد بالإسلام، وكان يسعى كذلك أن لا يخرج المسلمون من المدينة قبل أن يتربوا التربية الإسلامية الصحيحة، وقد ورد في الحديث الثاني عن جابر حيث قال أن عمر نهى عنها أي المتعة في شأن عمرو بن حريث وقصة هذا الأخير هو أنه ذهب إلى الكوفة وتمتع هناك بأَمَة وجاء بها إلى الخليفة، وهذا ما جعل الخليفة يمنع المتعة[2].

وهذه الحادثة تؤيد ما ذهبنا إليه فإن من البديهي أن علة هذا الأمر كانت موقتة وسبب عدم انصياع المسلمين في ذلك الزمان لتحريم

---

(١) تاريخ الخلفاء ص ١٢٨.

(٢) فتح الباري ج ٩ ص ١٤٩.

الخليفة للمتعة لأنهم اعتبروا أن تحريم الخليفة كان لمصلحة سياسية وكان مؤقتاً وليس قانوناً دائماً وإلاّ من غير الممكن أن يقول خليفة النبي (ص) إني أمنع ما أقر النبي ويتبعه الناس.

وبعد ذلك وإثر ظهور سيرة الشيخين كسنة استن بها الخلفاء الآخرون استمر منع هذا القانون[1].

وبالطبع فقد كان الأئمة من أهل البيت (ع) معارضين لهذا المنع وحتى أن عبدالله بن عمر كان هو الآخر معارضاً للمنع وحاول بعض الخلفاء رفع المنع فمثلاً قرر المأمون أن يعلن أن المتعة حلال فدعا اثنين من علماء زمانه هما محمد بن المنصور وأبو العيناء فدخلا عليه وكان واضعاً مسواكه في أسنانه وهو في حالة غضب ويكرر هذه العبارة (متعتان كانتا على عهد رسول الله (ص) وأبي بكر وأنا أنهى عنهما ومن أنت يا جُعَل حتى تنهى عما قاله رسول الله (ص) وأبو بكر؟)[2] مما تقدم يتضح أن منع المتعة كان في عهد الخليفة الثاني وكان الزواج الموقت في عهد رسول الله (ص) وأبي بكر وشطر من خلافة عمر.

ج ـ ادعاء نسخ حكم الزواج الموقت:

لتثبيت حكم وموقع الخلفاء وتبرئتهم من الانتقاد الذي يوجه إليهم فكل حكم يصدر عن طريق أحد الخلفاء ويطبق تحريف ما يكون ضمن طريقين، أولهما الأحاديث الموضوعة وثانيهما ادعاء الاجتهاد.

يعني هذا أن في الحالات التي يحكم فيها الخليفة بأمر ما توضع أحاديث معينة تنسب إلى النبي (ص) تتعلق بالحكم المذكور..

---

(١) نظام حقوق المرأة في الإسلام ص ٤٨.

(٢) شرح الحادثة في تاريخ ابن خلكان ـ طبعة إيران ج ٢ ص ٣٥٩ ووفيات الأعيان في ترجمة يحيى بن أكثم، فراجع.

وفي حالة عدم امكان وضع الأحاديث يطرح موضوع الاجتهاد ويبرر عمل أي خليفة باجتهاده الخاص وأحياناً يستفاد من الحالتين كما حصل مع الزواج الموقت من أجل تشويهه.

واستناداً للأحاديث والتاريخ فإن موضوع الزواج الموقت كان أمراً عادياً في زمن النبي (ص) وخلافة أبي بكر ومدة من خلافة عمر وهو حكم شرعي وفق القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة لكن الخليفة الثاني منعه وهدد بالعقاب لمن يطبقه، فيما قام عدد من الصحابة والمحدثين ومفسري القرآن وعلماء ذلك العصر باعلان معارضتهم لمنع الزواج الموقت وأكدوا بأقوالهم وأفعالهم أن حكم المتعة من القوانين الإسلامية الثابتة.

وبعد مدة من صدور حكم المنع ظهرت أحاديث موضوعة تنص على أن حكم الآية ٢٩ من سورة النساء من الأحكام المنسوخة وأحياناً حاول المتقولون أن يصوروا ذلك اجتهاداً من الخليفة الثاني عمر فمثلاً لما رأى فاضل القوشجي أن حكم الآية غير منسوخ استند إلى موضوع الاجتهاد.

إن البحث حول الادعاءات القائلة بنسخ آية المتعة وحكم الزواج الموقت يحتاج إلى تفصيل وباب مستقل، ويستطيع القارىء الكريم في هذا المجال الرجوع إلى كتاب الغدير للعلامة الأميني الجزء ٦، والميزان في تفسير القرآن للعلامة الطباطبائي الجزء ٤ والبيان لآية الله العظمى الخوئي.

إن الذين ادعوا أن حكم المتعة قد نسخ ونسبوا ذلك إلى عهد الرسول (ص) وقعوا في اختلافات عدة أكدت عدم صدق ادعاء نسخ الحكم المذكور لأن بعضهم ادعى أن نسخ الحكم جاء في القرآن الكريم والبعض الآخر ادعى أن النسخ جاء عن طريق السنة والأحاديث

الصحيحة[1].

د ـ الافتراءات والمطالب التي لا أساس لها من الصحة:

رغم ثبوت حكم المتعة عن طريق القرآن الكريم والسنة المطهرة ووضوح شروط هذا الحكم في كتب فقه الإمامية، لكن مما يؤسف له فإن بعض العلماء والكتاب المسلمين تناولوا مواضيع لا أساس لها من الصحة بشأن المتعة ليست إلاّ من صنع أقلامهم أو نتيجة لتعصبهم الأعمى متهمين الشيعة بخواء ادعاءاتهم ومفترين عليهم الافتراءات.

ننقل هنا أربع اشارات:

١ ـ جاء في تفسير المنار في تفسير آية المتعة إن هذا القانون يتنافى مع قانون عفاف النساء والقانون العام للزواج ذلك لأن مثل هذا النوع من الزواج لا يوفر سوى للرجال اشباع الغريزة الجنسية والزنا ليس إلاّ، وفي الواقع إن هذا الزواج يذهب بعفة النساء لأن المرأة التي تؤجر نفسها كل يوم عند شخص لا تبقى لها أية شخصية وتصبح كالكرة تحت الأقدام[2].

إن التعارض بين الزواج الموقت وموضوع عفة المرأة وقانون الزواج يأتي على أساس تصور صاحب المنار عن الزوجة المؤقتة التي لا يعتبرها زوجة شرعية ويعتبر الاتصال بها زنا وسفاحاً.

في الوقت الذي ثبتت مشروعية هذا الزواج في القرآن الكريم والسنة المطهرة وهو كالزواج الدائم من ناحية العدة وليس كما يصفه صاحب المنار بأن تكون المرأة كل يوم عند رجل..!

---

(١) (سيري در صححين) محمد صادق نجمي.

(٢) المنار ج ٥، ١٣، ١٧.

وأما تعبيره عن الزوجة المؤقتة بأنها تؤجر نفسها وكأنها كرة تتلاقفها الأيدي فهنا لا بد من الاشارة إلى نقطتين أولهما إذا كان هذا الاشكال وارداً على الزواج الموقت فإنه يعود إلى أصل التشريع في عهد الرسول الأعظم (ص) ولا معنى لاستثناء الفترة التي طبق فيها القانون لأن القبيح قبيح في كل الأزمنة والعصور.

وثانياً إذا كان الإشكال صحيحاً فهو يشمل الزواج الدائم ولا يحق لأية امرأة تنفصل عن زوجها أن تتزوج بآخر، وبعد موت زوجها الثاني أن تتزوج بثالث، ذلك حسب رأي صاحب تفسير المنار فإن هذه المرأة تصبح ألعوبة بيد الرجال.

ومن هذا الباب لا فرق بين الزواج الدائم والمؤقت.

٢ ـ قال موسى جار الله في كتابه (الوشيعة).

(لم يكن في الإسلام زواج موقت ولم تنزل آية قرآنية تجوز مثل هذا الزواج ولا دليل على وجود هذا الزواج لكننا نستطيع أن نقول: إن هذا الزواج من آثار العصر الجاهلي ولم يأت بإجازة الشارع المقدس، وبناءً على هذا فإن نسخ حكم المتعة ليس من باب نسخ حكم اسلامي بل من باب تحريم ومنع أمر غير صحيح وجاهلي)[1].

للإجابة على هذا الادعاء الواهي الذي يثيره موسى جارالله نقول: يرجى مطالعة المباحث السابقة التي أكدت بأن المتعة حكم ثابت عن طريق القرآن الكريم والسنة المطهرة وهذا الزواج كان سائداً بين المسلمين وما قول جارالله إلاّ من باب التعصب الأعمى والاستهزاء بكتب الحديث والتفسير وتاريخ المسلمين، والشيء الذي نقوله فقط لجارالله هو قوله تعالى:

---

(١) الوشيعة ـ ص ١٢١ ـ ١٢٣.

﴿فويل للذين يكتبُونَ الكتابَ بأيديهم ثم يقولون هذا من عِندِ الله لِيَشْتَرُوا بِه ثمناً قليلاً فويل لهم مما كَتَبَتْ أيدِيهِم وويل لهم مما يكسِبُون﴾[1].

٣ ـ رغم إن الشيخ محمود شلتوت الرئيس الأسبق لجامعة الأزهر، وهو ذو مستوى علمي عال ومشهور بعدم التعصب، لكنه يظهر تعصبه في موضوع المتعة إذ يقول ما مضمونه:

«نكاح المتعة ـ والزواج الموقت هو قسم من أقسامه ـ هو اتفاق رجل وامرأة ـ لا يوجد بينهما مانع شرعي ـ على الزواج لمدة معينة أو غير معينة مقابل دفع الرجل للمرأة مبلغ معيّن» ويقول أيضاً:.

«وردت في القرآن أحكام كثيرة حول الزواج كالتوارث واثبات النسب والطلاق والعدة وغير ذلك... وحسب علمنا لا يوجد أي حكم من هذه الأحكام يتعلق بنكاح المتعة»[2] بالنسبة لنكاح المتعة نقول أن هناك شروطاً أساسية ينبغي توفرها وهي تعيين المدة المعينة، كما أن لهذا الزواج كالزواج الدائم عدة ونسب وتوارث (إنْ اشترط ذلك في العقد).

ماذا عسانا نفعل مع من هو مصداق للآية الكريمة:

﴿أفرأَيتَ مِنِ اتَّخَذ إلٰهَهُ هواهُ وأضلَّهُ الله على عِلمٍ وخَتَمَ على سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ على بَصَرِهِ غِشاوةً فمن يَهْدِيهِ من بعدِ الله أفلا تَذَكَّرُونَ﴾[3].

إن هذه المواضيع الثلاثة كنموذج من آراء السادة الذين اتهموا الشيعة وهم مستعدون لافتراء التهم على المسلمين المتمسكين بولاية

---

(١) البقرة/ ٧٩.
(٢) الفتاوى ـ طبعة ٣ ص ٢٧٣.
(٣) الجاثية ٢٣.

أهل بيت محمد (ص) ولا ذنب لهم سواه.

الحمد لله الذي جعلنا من المتمسكين بولاية أمير المؤمنين والأئمة المعصومين (عليهم السلام).

هـ ـ ما الحل؟ رهبانية مؤقتة؟ أم الإباحية الجنسية؟ أم الزواج المؤقت؟

من القوانين الإسلامية التي تمثل رأي مذهب الإمامية إن الزواج على نوعين دائم وموقت، ومع الأخذ بنظر الاعتبار أن هناك فروقاً بين نوعي الزواج من حيث الشروط والأحكام حيث أن المؤقت يتصف بنوع من الحرية فيما يتصف الدائم بثقل المسؤولية، وندرك جيداً أهمية الزواج الموقت الذي شنت أجهزة الأعداء ضده حملاتها الإعلامية وكما يقول الشيخ الشهيد مرتضى المطهري لو كان الغرب هو الذي اقترح الزواج الموقت كحل لشاهدنا المؤتمرات والندوات التي يعقدها من أجل ذلك ويصف هذا القانون بأنه قانون متحضر.

ومن البديهي إننا ندرك ما يستغله البعض في سوء استخدام هذا القانون الشرعي لكننا نؤكد أن قياس الآثار الإيجابية للزواج الموقت لمن لا يستطيعون تحمل نفقات الزواج الدائم مع الآثار التي يخلفها النظام الأخلاقي الفوضوي السائد في عالم اليوم يؤكد لنا عظمة وقيمة هذا القانون المقدس.

ففي مجتمعات اليوم نرى هناك فاصلة زمنية طويلة بين فترة النضج والبلوغ والثورة الجنسية وزمان تشكيل الأسرة وذلك بسبب قلة الإمكانات اللازمة وصعوبة الحياة الاقتصادية التي يواجهها الشباب المسلم قبل أن يقدم على الزواج الدائم.

ترى ما السبيل إلى حل هذه المعضلة؟ وهل تنفع سبل الوعظ

والإرشاد في أن نطلب من الشباب أن يلازموا حالة الرهبانية المؤقتة؟ وإذا كان ذلك ممكناً على سبيل الفرض فهل أنه يتناسب مع الفطرة الإنسانية؟.

إذا كان الجواب بكلا، فما هو الحل إذن؟ ترى هل أن المشرع ترك الشباب في هذا الوضع لحاله وسمح لهم باشباع غرائزهم الجنسية عن طريق وسائل الفحشاء والفساد والإباحية الجنسية؟ أم أن المشرع صنع قوالب قانونية خاصة تحد من ثورة الغرائز؟.

أجل إن الزواج الموقت قالب قانوني وفق الشرع الإسلامي المقدس جاء لحل هذه المعضلة الاجتماعية.

ويحدد هذا القانون بالدرجة الأولى المرأة ولا يسمح لها الاتصال بأي شخص كان، ولا يمكن لها أن تكون زوجة لأكثر من رجل واحد، وبطبيعة الحال فالقانون المذكور يحدد علاقة الرجل كذلك فهو يكون ذا ارتباط مع امرأة واحدة.

ينبغي الانتباه هنا إلى أن الزواج الموقت يعتبر جزءًا ضرورياً وليس الأصلح، لأن الأصلح والأمثل هو الزواج الدائم، وإنما شرّع الزواج المؤقت لمن لا يستطيع الزواج الدائم، وقد وردت تأكيدات عدة عن الأئمة (ع) لمن كانوا يتزوجون مؤقتاً ولهم زوجات دائميات، نشير هنا إلى الرواية التالية:

عن علي بن يقطين قال: سألت أبا الحسن (ع) عن المتعة، فقال: ما أنت وذاك قد أغناك الله عنها، فقلت: إنما أردت أن أعلمها، فقال: هي في كتاب علي (ع) فقلت: نزيدها ونزداد؟ قال: وهل يطيبه إلاّ ذاك[1].

---

(١) وسائل الشيعة ج ١٤ الباب الخامس من أبواب المتعة ص ٤٤٩.

٢ ـ تعريف الزواج المؤقت:

هو الزواج المعين لمدة محددة.

وهذا الزواج جاء وفق فقه المذهب الجعفري، وهو من القوانين الإسلامية التي جاءت لتقف أمام العلاقات غير المشروعة وذلك من أجل صيانة المجتمع من الفحشاء والرذيلة لذا ورد في الروايات كما نقل عن الإمام الباقر (ع) عن علي (ع):

(لولا ما سبقني به بني الخطاب ما زنا إلا شقي)[١].

تعريف الزواج الموقت الذي ذكرناه أعلاه كانا تعريفاً اجمالياً وأما التفصيلي: الزواج الموقت هو زواج الرجل بالمرأة التي لا مانع شرعي لها بتحديد مدة الزواج والمهر المعين وينتهي هذا الزواج بانتهاء المدة ولا يحتاج إلى طلاق.

وفي الزواج الموقت يستطيع الزوج أن يهب ما بقي من مدة الزواج لزوجته لينتهي بذلك هذا الزواج، ولو لم تحدد المدة فإن بعض العلماء يقولون بكون الزواج دائماً[٢].

ويرى البعض الآخر من العلماء إن العقد باطل لفقدانه أحد الشرطين وهو الأجل الذي لم يحدد[٣].

ومن جهة أخرى فقد وردت روايات بهذا المعنى أيضاً حيث نقل زرارة عن الإمام الصادق (ع) قوله:

---

(١) وسائل الشيعة ج ١٤ ص ٤٣٦.

(٢) تحرير الوسيلة ج ٢ ص ٢٩٠، واللمعة للشهيد الأول وفي شرح الإرشاد والشرايع للمحقق، والجواهر ج ٣٠ ص ١٧٢.

(٣) شرح اللمعة للشهيد الثاني ص ٨٨ ج ٢ والمسالك.

(لا تكون متعة إلا بأمرين أجل مسمىٰ وأجر مسمى)[1].

٣ ـ تعيين المدة في النكاح المنقطع:

يجب تحديد المدة في النكاح المنقطع حيث أن اسم الزواج المؤقت يدل على ماهيته أي أنه معين بوقت محدد.

٤ ـ أحكام الإرث والمهر في الزواج المؤقت:

تنص الأحكام الفقهية والحقوقية على اشتراك الزوجة الدائمة والمؤقتة إلاّ في مسألتين هما الإرث والمهر.

أ ـ عدم استحقاق الزوجة المنقطعة للإرث:

وفقاً لفتاوى جميع الفقهاء فإن الزوجة المنقطعة لا تستحق الإرث إلا إذا اشترط ذلك ضمن شروط العقد.

وفي القانون المدني تنص إحدى المواد على:

(إن الإرث يجب أن يكون بين زوجين دائمي الزوجية وأن لا يكونا ممنوعي الإرث)[2].

المفهوم المخالف لهذه المادة القانونية إن الزوجين لا يتوارثان في الزواج الموقت.

---

(١) وسائل الشيعة ج ١٤ ص ٤٦٥ ـ الحديث الأول ـ الباب ١٧.

(٢) المادة ٩٤٠ من القانون المدني الإيراني.

ب ـ بطلان النكاح المنقطع دون مهر:

لا يبطل عقد النكاح الدائم إنْ لم يذكر المهر أو حتى مع اشتراط عدم وجود مهر، ولكن في عقد النكاح المنقطع عدم ذكر المهر يوجب بطلان العقد[1].

وهنا نرى من الضروري أن نشير إلى الحالات التي يتساوى فيها حكما الزواج الموقت والدائم، وحالات الاختلاف أيضاً:

الأحكام المشتركة:

١ ـ ضرورة الايجاب والقبول

٢ ـ ضرورة المهر والأجر.

٣ ـ ضرورة العدة(عدة الزوجة المنقطعة حيضتان أي ٤٥ يوماً).

٤ ـ عدة الوفاة وهي أربعة شهور وعشرة أيام، ولا فرق هنا بين عدة المتوفى زوجها سواء كانت دائمة أو منقطعة.

٥ ـ عدة الحوامل في المؤقت كما في الدائم في الوفاة وهي أبعد الأجلين (أربعة أشهر وعشرة أيام) وفي الطلاق أو انتهاء المدة لحين وضع الحمل.

٦ ـ لا فرق بين الأولاد ونسبتهم وتوارثهم في الزواج الموقت والدائم.

٧ ـ أحكام المصاهرة أي حرمة أم الزوجة وأختها وعدم جواز زواج زوجها من أختها يسري في الزواج الموقت كما في الدائم.

---

(١) جواهر الكلام ج ٣٠ ص ١٦٩ والمادة ١٠٨٧ و ١٠٩٥ من القانون المدني الإيراني.

٨ ـ لا يجوز اتيان الرجل زوجته أيام الحيض سواء كانت دائمة أو منقطعة.

حالات الاختلاف:

١ ـ في الزواج الموقت يشترط تعيين المدة أما في الدائم فلا يشترط ذلك.

٢ ـ في الموقت لا يتوارث الزوجان إلا في حالة اشتراط ذلك ضمن العقد.

٣ ـ في الموقت يجب ذكر المهر أما في الدائم فلا يجب تعيين المهر.

٤ ـ في الموقت لا يحق للزوجة المطالبة بالنفقة إلاّ إذا ثبت ذلك ضمن العقد.

٥ ـ في الزواج الدائم لا يستطيع الرجل أن يتزوج أكثر من أربع نساء أما في المؤقت فلا يوجد تحديد.

وإذا أراد القارىء الكريم التعمق في بحث النكاح المنقطع فله مراجعة كتاب تحرير الوسيلة للإمام الخميني والعروة الوثقى للسيد محمد كاظم اليزدي، والحمد لله أولاً وآخراً وظاهراً وباطناً.

الأول من محرم الحرام عام ١٤١١ هـ. ق ـ حبيب الله طاهري

الفهرس

الموضوع	الصفحة
المقدمة	٥
الدرس الاول: تعريف الاسرة	٩
الدرس الثاني: القرآن وحكم تكوين الاسرة	١١
الدرس الثالث: روايات واحكام تكوين الاسرة	١٥
الدرس الرابع: الاهمية الاجتماعية والاخلاقية للأسرة	١٨
الدرس الخامس: الاسرة في ظل الجمهورية الاسلامية	٢١
الدرس السادس: مكانة المرأة في المنظار الاسلامي	٢٣
الدرس السابع: حقوق المرأة في اوروبا	٣٢
الدرس الثامن: دور الاستعمار في تفكيك الاسرة	٣٩
الدرس التاسع: اهداف الزواج	٤٣
الدرس العاشر: سبل اختيار الزوجة	٤٩
الدرس الحادي عشر: حقوق الزوجين	٥٧
الدرس الثاني عشر: الابناء وسيلة اختبار للأباء والامهات	٧٠
الدرس الثالث عشر: حقوق الاولاد على الوالدين	٧٦
الدرس الرابع عشر: حقوق الوالدين (واجبات الاولاد)	٨٩
الدرس الخامس عشر: الاسباب المؤدية الى استحكام بناء الاسرة	١٠١
الدرس السادس عشر: عوامل انهيار الاسرة	١١٠

الدرس السابع عشر: النشوز ١٢١
الدرس الثامن عشر: الطلاق واثاره ١٢٩
الدرس التاسع عشر: الوصية في الاسرة ١٣٤
الدرس العشرون: الاسرة في الآخرة ١٤٠
الدرس الواحد والعشرون: تعدد الزوجات ١٤٦
الدرس الثاني والعشرون: الزواج المؤقت ١٧٩